حامعة الزقازيق

كلية التربية

دراسات دينية

الجزء الثالث

إعداد

أ.د / محمد محمود هاشم

عميد كلية اصول الدين والدعوة

بالزقازيق

٢٠٠٧

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة الجزء الثالث

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على اشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين

أما بعد.

فأقدم لطلاب العلم والمعرفة هذا الجزء من كتابي دراسات دينية ضمنته جزأً من سيرة الرسول صلى الله عليه وسلم ثم أخذت جزاءً من التعريف بالإسلام للأستاذ عبد الكريم الخطيب وهذا الجزء هام لكل طالب علم ثم ختمت الكتاب بأحاديث الزكاة ونصابها شرح وتعليق الزميل الدكتور / محمد نصر سنوسي سائلاً المولى عز وجل أن ينفع به إنه سميع قريب مجيب.

المؤلف

التمهيـــــد

حالة الجزيرة العربية قبل الإسلام:

من المعروف أن الموقع الجغرافى والطبيعة التى يعيش فيها الناس يكون لها أثر فى حياة الناس وميولهم ونزعاتهم وأخلاقهم، وشبه الجزيرة العربية مستطيل غير متوازى الأضلاع يحده من الشمال فلسطين وبادية الشام، وشرقه الحيرة (الكويت حالياً) ودجلة والفرات، وخليج فارس، ويحده من الجنوب المحيط الهندى، وخليج عدن، ويحده من الغرب بحر القلزم (البحر الأحمر)، وهذا الموقع المتميز لشبه الجزيرة العربية جعلها محصنة بتحصينات طبيعية، فالبحر الأحمر يحصنها من جهة الغرب، والمحيط الهندى من جهة الجنوب، والصحراء من الشمال. والصحراء وخليج فارس من جهة الشرق.

وشبه الجزيرة العربية يبلغ عرضها حوالى ألف كيلو متر فى أكثر من ألف كيلو متر طولاً وهذه المساحة الكبيرة لا يوجد بها نهر واحد وليس بها فصول للأمطار معروفة ومعهودة مما جعلها صحراء قاسية يصعب المعيشة فيها؛ مما كان له السبب فى منع عيون المستعمرين فى التوجه إليها.

وشبه الجزيرة العربية يتوسط بين الشرق والغرب، فلذلك كانت التجارة تنقل من الشرق إلى الغرب، ومن الغرب إلى الشرق عن طريق شبه الجزيرة العربية، وكان طبيعياً أن يكون البدو فى شبه الجزيرة العربية هم أمراء الصحراء لأنهم الذين يعرفون طرق القوافل، ويرسمون خطوط السير بين الشعاب والجبال فى بادية جدباء.

وكانت فى شبه الجزيرة طرق كثيرة للقوافل، وكان فيها طريقها رئيسيان أحدهما طريق الشرق وهو يسير بجوار الخليج الفارسى ودجلة ويقتحم بادية الشام إلى فلسطين. وطريق الغرب وهو يسير بجوار البحر الأحمر. وكانت متاجر الشرق والغرب تنقل عبر هذين الطريقين، مما كان له السبب فى رخاء أهل هذه البقعة من الأموال التى كانوا يتقاضونها نظير مرور التجارة فى أراضيهم.

ولم يكن فى شبه الجزيرة العربية من مكان يشع بالحضارة سوى اليمن، وذلك لأن اليمن قريبة من الخليج الفارسى والمحيط الهندى والبحر الأحمر، أضف إلى ذلك أن الأمطار كانت تنزل عليها فى فصول منتظمة، مما جعل أهلها أقاموا سد مأرب ليحولوا اتجاه المياه ويستطيعوا التحكم فى مصارفها واستغلوا ذلك فى الزراعة، وكانت على أثر الزراعة قامت صناعة مما جعل هذا الجزء من الجزيرة العربية يشع بالحضارة والاستقرار.

وكانت هناك حضارات فى البلاد العربية المجاورة لشبه الجزيرة العربية، ففى مصر كانت الحضارة الفرعونية القديمة، وفى العراق كانت الحضارة الأشورية، وفى سوريا كانت الحضارة الفينيقية، ودائماً كانت الحضارة ترتبط بالبحار والأنهار، ففى مصر وسوريا كان السبب فى حضارتهم اتصالهم بالبحر الأبيض المتوسط، ولوجود نهر النيل فى مصر، وأما العراق فلوجود نهرى دجلة والفرات. وفى مصر نشأ موسى ليهدم عبادة الفراعنة، وجادل فرعون وسحرته كثيراً حتى اضطر آخر الأمر أن هاجر إلى فلسطين ومعه بنو إسرائيل، وفى فلسطين نشأ عيسى عليه السلام وبدأ يدعو إلى المسيحية. وبعد رفع عيسى عليه السلام قام الحواريون من بعده يدعون إلى المسيحية حتى دخل امبراطور الروم فى المسيحية وكان له الفضل فى نشر المسيحية فى مصر والشام واليونان حتى

وصلت إلى الحبشة، فكل من كان يستظل بلواء الإمبراطورية الرومانية، أو كان يطلب رضاء الامبراطور والبلاد المجاورة كان يدخل فى المسيحية.

وفى الجانب الآخر كانت الفرس تؤازرها قوى الشرق الأقصى والهند وكان الفرس يدينون بالمجوسية. ومع أن الفرس انتصروا على الروم وحكموا الشام ومصر وقتاً من الزمن؛ إلا أنهم لم يجبروا أهل هذه البلاد على نشر المجوسية بينهم وإحلالها محل النصرانية بل احترموا عقائدهم وتركوهم على النصرانية.

وظل الحال على ما هو عليه إلى أن كان القرن السادس المسيحى فبدأت تضعف هاتان القوتان وبدأت تنقسم المسيحية وتتعدد مذاهبها، وأيضاً أصاب هذا الانحلال المجوسية فى الفرس ولم تزل الا عبادة النار هى الظاهرة المجوسية البادية للعيان.

وهاتان القوتان قوة المسيحية الموجودة فى الغرب، وقوة المجوسية الموجودة فى الشرق تحيطان بشبه الجزيرة العربية وتحاولان نشر هذه العقائد فى شبه الجزيرة العربية، ولكن نظراً لتحصين هذا المكان بحصون طبيعية لم تتمكن هاتان القوتان من نشر المسيحية والمجوسية إلا فى بعض أطراف شبه الجزيرة وفى قليل من قبائلها.

وكان اليمن يتنازعه الوثنيون والمسيحيون، وظل ملك اليمن فى بنى حمير يتوارثونه جيلاً بعد جيل حتى ملكهم ذو نواس الحميرى وكان ميالاً إلى دين موسى، وقد أخذ هذا الدين عن اليهود الذين هاجروا إلى اليمن وأقاموا بها.

وكان ذو نواس راغباً عن الوثنية التى تورط فيها قومه، وأيضاً المسيحية التى انتشرت فى نجران عن طريق قيميون من أتباع عيسى عليه السلام، وكان رجلاً صالحاً تبعه أهل نجران على المسيحية فدعاهم ذو نواس إلى ترك المسيحية والدخول فى اليهودية، فلما أبوا شق لهم الأخدود وأوقد فيه النار وألقاهم فيه جميعاً وهذه القصة التى جاء ذكرها فى القرآن ﴿ قُتِلَ أَصْحَابُ الْأُخْدُودِ النَّارِ ذَاتِ الْوَقُودِ ﴾(١).

يقول علماء التاريخ والسير أن الذين قتلوا فى هذا الأخدود ما يقرب من عشرين ألف. وفرّ أحد هؤلاء النصارى من القتل وأتى قيصر الروم فاستنصره على ذى نواس ونظراً لبعد الروم عن اليمن كتب القيصر إلى النجاشى ملك الحبشة ليأخذ بالثأر من ملك اليمن، وكان ذلك فى القرن السادس الميلادى وكانت الحبشة فى ذروة مجدها. وكان ملكها يدين بالمسيحية فأرسل النجاشى جيشاً برياسة أرياط. وفيه أبرهة الأشرم وفتح اليمن وعين أرياط ملكاً لليمن باسم عاهل الحبشة حتى قتله أبرهة وتولى الأمر مكانه. وأبرهة هو صاحب الفيل الذى سنتحدث عنه بالتفصيل فى عام ميلاد الرسول (ﷺ)(٢).

أول من سكن مكة سيدنا إسماعيل بن إبراهيم:

ولد سيدنا إبراهيم عليه السلام فى العراق وكان أبوه نجاراً يصنع الأصنام ويبيعها وعندما شب شك فى أمر هذه الأصنام وسأل أباه كيف يعبدها وهى من صنع يده ؟ وابتدأ إبراهيم يحارب عبادة الأوثان بالحجة والمنطق والفعل ولكن

---

(١) سورة البروج الآيتان/٤، ٥.

(٢) راجع- الفصل الأول من كتاب حياة محمد ص٨٣: ١٠٠.

قومه لم يقتنعوا برأيه وألقوه فى النار كما قص القرآن الكريم ذلك، وأنجاه الله من النار وبعد ذلك خرج وترك العراق إلى فلسطين، ومن فلسطين نزل إلى مصر وكانت معه زوجته ساره، وكان بمصر ملوك العماليق (الهكسوس) وكانوا يأخذون كل أمرأة جميلة ولو كانت فى عصمة رجل، فقال لهم ابراهيم أن سارة أخته، وأراد ملك الهكسوس أن يتزوجها فرأى فى المنام أنها متزوجة فردها إلى إبراهيم وأعطاه هدايا من بينها جارية تدعى هاجر، وكانت سارة لم تنجب فافترحت على إبراهيم أن يتزوج بهاجر فأنجبت له إسماعيل وعندما شبّ إسماعيل رأى أبوه أنه يذبحه وفداه الله بذبح عظيم فهو صاحب قصة الفداء المعروفة والتى أصبحت منسكاً فى الحج.

وهاجر هذه من أصل مصرى ولذلك أوصى النبى (ﷺ) بمصر وبأهلها بسبب السيدة هاجر أم جده الأعلى اسماعيل عليه السلام، فهى أم العرب كلهم، وأيضاً السبب الآخر أن السيدة مارية القبطية التى أهداها له المقوقس حاكم مصر التى تزوجها النبى بعد أن أسلمت وأنجبت منها ابنه إبراهيم.

قال ابن هشام حدثنا عبد الله بن وهب عن عبد الله بن لهيعة عن عمر مولى غفرة[١] أن رسول الله (ﷺ) قال الله الله فى أهل الذمة أهل المدرّة السوداء السحم[٢] الجعاد[٣] فإن لهم نسباً وصهراً[٤].

---

(١) غفرة بنت رياح وهى أخت بلال بن رباح.

(٢) السحم: السواد.

(٣) الجعاد: الكريم.

(٤) وأورده الزبير بن بكار فى المنتخب من كتاب أزواج النبى ٢/٦٠.

قال عمر مولى غفرة: نسبهم أن أم إسماعيل النبى منهم ،وصهرهم، أن النبى (ﷺ) تسرر فيهم أى تزوج مارية القبطية. قال ابن لهيعة أم إسماعيل هاجر من قرية كانت أمام الفرما[١] من مصر، وأم إبراهيم مارية التى أهداها له المقوقس كانت من حفن من كورة أنصنا. قال ابن إسماعيل حدثنى محمد بن مسلم بن عبيد الله بن شهاب الزهرى أن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب بن مالك الأنصارى السلمى حدثه أن رسول الله (ﷺ) قال: (إذا فتحتم مصر فاستوصوا بأهلها خيراً فإن لهم ذمة ورحماً). فقلت لمحمد بن مسلم الزهرى من الرحم التى ذكر الرسول (ﷺ) لهم فقال كانت إهاجر أم إسماعيل منهم[٢].

فهاجر أم إسماعيل أهديت إلى سيدنا إبراهيم من ملك مصر آنذاك وكان اسمه سنان بن علوان، وقيل هو عمرو بن امرؤ القيس بن بابليون بن سبأ هكذا ذكره السهيلى فى كتاب الروض الأنف. وقال: وهاجر أول أمرأة ثقبت أذناها وأول من خفض من النساء[٣]. وأول من جرت زمليها وذلك أن سارة غضبت عليها فحلفت أن تقطع ثلاث أعضاء من أعضائها فأمر إبراهيم عليه السلام أن تبر قسمها بثقب أذنيها وخفاضها فصارت سنة فى النساء، وممن ذكر هذا الخبر ابن أبى زيد فى نوادره.

---

(١) الفرما: مدينة قديمة بين العريش والفسطاط شرقى تنيس على ساحل البحر الأبيض على يمين القاصد إلى مصر وهى كثيرة العجائب . معجم البلدان ٤/٢٥٥.

(٢) سيرة ابن هشام ١/١٦ وما بعدها.

(٣) الخفض: الختان.

وكانت هاجر زوجة ملك من ملوك مصر، ودارت بينهم وبين أهل عين شمس حرب فانتصر أهل عين شمس عليهم وصارت أمة، وهذا يدل على أن الإيماء قديماً.

كان أغلبهم من أصول طيبة ولكن صاروا إيماء إما بفعل الحرب، أو بفعل قطاع الطرق بأن يسرقوا ويصيروا إماء، وذكر السهيلى أن عمرو بن العاص حين حاصر مصر قال لأهلها أن نبينا عليه السلام قد وعدنا بفتحها، وقد أمرنا أن نستوصى بأهلها خيراً ، فإن لهم نسباً وصهراً ، فقالوا له: هذا نسب لا يحفظ حقه إلا نبى لأنه نسب بعيد وصدق كانت أمكم امرأة لملك من ملوكنا فحاربنا أهل عين شمس فكانت لهم علينا دولة وقتلوا الملك واحتملوها ومن هناك تصيرت الى أبيكم إبراهيم.

ومارية القبطية هى مارية بنت شمعون، وكانت من ضمن هدايا جرير ابن ميناء مقوقس مصر فى زمن الرسول (ﷺ) فعندما أرسل إليه حاطب بن أبى بلتعة يدعوه إلى الإسلام أرسل هدايا إلى الرسول كانت منها السيدة مارية القبطية، وبغلته وكانت تسمى دلدل، وقماش كتان مصرى، وقوارير كان الرسول يشرب منها.

وكانت مارية من قرية تسمى حفن[١] بالصعيد بمصر بالقرب من أنصنا[٢] وهى التى كلم الحسن بن على رضى الله عنهما معاوية أن يضع

---

(١) حفن: من قرى الصعيد وقيل ناحية من نواحى مصر – معجم البلدان ص٢٧٦ جـ٢ .

(٢) أنصنا: مدينة أزلية من نواحى الصعيد على شرقى النيل وقيل: لا ينبت اللبخ إلا بأنصنا وهو عود تنشر فيه الألواح للسفن ـ معجم البلدان ص٢٦٥ جـ١ .

الخراج عن أهلها ففعل معاوية ذلك حفاظاً لوصية رسول الله بهم ورعاية لحرمه الصهر(١).

ونعود إلى زواج سيدنا إبراهيم من هاجر وإنجابه منها سيدنا إسماعيل وبعد أن شبّ وترعرع وحدثت قصة الذبح.

حملت سارة وأنجبت إسحاق. وشب إسحاق إلى جانب إسماعيل وتساوى عطف إبراهيم على أبنائه فأغضب ذلك سارة بعد أن رأت هذه التسوية بين ابنها، وبين ابن أمتها هاجر غير لائقة بها، وأقسمت ألا تساكن هاجر ولا ابنها، وأحس إبراهيم أن العيش لا يطيب وهاتان المرأتان فى مكان واحد. عند ذلك ذهب بهاجر وابنها ميمماً بهما نحو الجنوب حتى وصل إلى الوادى الذى هو مكة اليوم. ومكة كانت مضرباً لخيام القوافل القادمة من الشام إلى اليمن، أو من اليمن إلى الشام، وهى وادى محصور بين سلاسل من الجبال يبعد عن شاطئ البحر الأحمر نحو ثمانين كيلو، وله منافذ ثلاثة: منفذ يصله بطريق اليمن، ومنفذ يصله إلى البحر الأحمر عند مرفأ جدة، والثالث يصله بالطريق المؤدى إلى فلسطين، وهذا المكان كان خالياً فى أوقات السنة لا يعمر بالناس إلا فى أوقات مرور القوافل، وترك سيدنا إبراهيم ابنه إسماعيل وأمه هاجر فى هذا المكان وعاد إلى حيث أتى، ونفذ الماء من هاجر فجعلت تهرول بين الصفا والمروة لتبحث عن الماء حتى أتمت السعى سبعاً، وعندما يأست وجدت الماء وقد نبع من تحت قدم اسماعيل عندما فحص الأرض بقدمه فارتوت هى وولدها وزمت الماء حتى لا يضيع فى الرمال وهى تقول زم. زم ومن هنا أطلق

---

(١) نقل بتصرف من الروض الأنف ١/١٦ وما بعدها.

على اسم هذا البئر زمزم. وأقامت هى وابنها على هذا الماء تمر عليهم القوافل فتترك لهم ما يقتاتون به إلى أن جاءت إحدى القبائل العربية وأقامت على مقربة من ماء زمزم وهى قبيلة جرهم، وشب إسماعيل وتزوج من جرهم وأقام فيّ هذا المكان مع الجرهميين، وجاء سيدنا إبراهيم ليزور ابنه اسماعيل وأمه هاجر ذات يوم وسأل عن بيت إسماعيل فذهب إليه وقال: لأمرأته أين صاحبك؟ فقالت: ذهب يتصيد ما نعيش به، فسألها عن ضيافة من طعام أو شراب، فأجابت بأن ليس عنها شئ فانصرف بعد أن قال لها إذا جاء زوجك فأقرئيه منى السلام وقولى له غيّر عتبة بيتك. فلما أخبرت إسماعيل بما ذكر أبوه سرحها وتزوج جرهمية أخرى هى بنت مضاد بن عمرو وقد جاءها إبراهيم أيضاً فأكرمت وفادته فقال لها: أقرئى زوجك السلام وقولى له الآن استقامت عتبة بيتك، وولد من إسماعيل اثنا عشر ولداً هم آباء العرب المستعربة، وهم العرب الذين ينتمون من ناحية خؤولتهم فى جرهم إلى العرب العاربة أبناء يعرب بن قحطان[١]. فأما أبوهم إسماعيل بن إبراهيم فأمه من مصر، وأبوه من العراق، وهو أول من استطون مكة ومن المعروف أن البيت الحرام أول من بناه هو آدم عليه السلام ،وقبل آدم يقال أن الملائكة هى التى بنته قبل آدم، وانطمست معالمه إلى أن جاء سيدنا إبراهيم بابنه إسماعيل وأقام فى هذا المكان وأعاد بناء البيت، ورفع قواعده كما جاء ذلك فى القرآن الكريم.

﴿ وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾[٢].

---

(١) راجع كتاب حياة محمد لمحمد حسين هيكل ص١٠١ وما بعدها.

(٢) سورة البقرة الآية /١٢٧.

أبناء إسماعيل :

أنجب إسماعيل من السيده بنت مضاد بن عمرو الجهمى اثنى عشر ابناً هم نابت قيذر وأزبل ومشا ومسمع وماشى ودما وأذر ويطور ونبش وطيما وقيذما. هكذا ذكره محمد بن إسحاق وله ابنة واحدة اسمها نسمة وهى التى زوجها من ابن أخيه العيصو بن اسحاق بن إبراهيم فولد له منها الروم وفارس والأشبان.

وجميع عرب الحجاز على اختلاف قبائلهم يرجعون فى أنسابهم إلى ولديه نابت وقيذر وبعد إسماعيل قام بأمر البيت الحرام وزمزم ابنه نابت. ثم طمع الجرهميون فى ملك أخيهم، وانتزعوا منه الرياسة والنظارة فى مكة والبيت الحرام، وصارمضاد بن عمرو بن سعد بن الرقيب بن عيبر بن نبت بن جرهم حاكماً لمكة. وجرهم بن قحطان يقال إنه جرهم بن يقطن بن عيبر بن شالخ بن أرفخشذ بن سام بن نوح. وكان نازلاً بأعلى مكة. وكان السّميدع سيد قطوراء نازلاً بقومه فى أسفل مكة وكان إذا مر بهما قافلة أو إنسان أخذ منه مالاً نظير مروره، ثم وقع قتال بين جرهم وقطوراء، ثم قتل السّميدع سيد قطوراء وصار الأمر لمضاد الجرهمى، وكان بنو إسماعيل لا ينازعونه نظارة البيت وذلك لعظمة البيت الحرام، ولأنهم أخوالهم، ثم صار الملك بعد مضاد إلى ابنه الحارث ثم إلى عمرو بن الحارث ثم بغت جرهم بمكة، وأكثرت فيها الفساد حتى يقال أن رجلاً اسمه إساف بن بغى زنا بامرأة تسمى نائلة بنت وائل فى قلب الكعبة فمسخهما الله حجرين فنصبهما الناس قريباً من البيت ليعتبروا بهما. فلما طال المطال عبدوهما من دون الله.

ولما أكثرت جرهم البغى بالبلد الحرام تملأت عليهم خزاعة، وكانوا من ذرية عمرو بن عامر الذى خرج من اليمن وكانوا نزلوا حول الحرم. وغلبت خزاعة وهم بنو بكر بن عبد مناة وغبشان وأجلوا جرهم من الحرم. فقام عمرو بن الحارث وأخذ غزالى الكعبة اللذين كانا من ذهب والحجر الأسود وإلى سيوف محلاة وأشياء أخرى فدفنها فى زمزم، وقام بردم زمزم عليها وارتحل بقومه راجعاً إلى اليمن(١) وهذان الغزلان والسيوف والذهب والحجر الأسود هم الذين استخرجها عبد المطلب عندما حفر زمزم.

أصل العرب:

العرب جميعاً ينتسبون إلى إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام. فإسماعيل أبو العرب كلهم. والعرب ينقسمون إلى قسمين: العرب العاربة وهم الذين كانوا قبل إسماعيل وأبيه إبراهيم الخليل عليه السلام، وفى زمانه مثل عاد وثمود وطسم وجد يس وأميم وجرهم والعماليق وآخرون. والقسم الثانى العرب المستعربة وهم عرب الحجاز وهم من ذرية إسماعيل بن إبراهيم عليه السلام. وأما عرب اليمن وهم حمير فالمشهور أنهم من قحطان وقحطان اسمه مهزوم والبعض قال: إنه ابن هود أو من ذريته، وبعضهم قال: هو من سلالة إسماعيل وهو قحطان بن الهميسع ابن تيمن بن قيذر بن نبت بن إسماعيل ومال إلى هذا الرأى الإمام البخارى حيث ترجم فى صحيحه عن ذلك وقال [باب نسبة اليمن إلى إسماعيل عليه السلام]. لكن الجمهور على أن العرب القحطانية من عرب

---

(١) نقل بتصرف من السيرة النبوية لابن كثير ٥٦/١ وما بعدها.

اليمن وغيرهم ليسوا من سلالة إسماعيل والعرب عندهم ينقسمون إلى قسمين: قحطانية وعدنانية فالقحطانية شعبان هما سبأ وحضرموت. والعدنانية شعبان هما ربيعة ومضر بن نذار بن معد بن عدنان. والشعب الخامس هم قضاعة مختلف فيهم فقيل إنهم عدنانيون قاله ابن عبد البرّ وابن عباس، وقيل إنهم قحطانيون قاله ابن إسحاق والكلبى وطائفة من أهل العلم(١).

وقال ابن هشام: فالعرب كلهم من ولد إسماعيل وقحطان وبعض أهل اليمن يقول: قحطان من ولد إسماعيل ويقول: إسماعيل أبو العرب كلها.

قال ابن إسحاق: عاد بن عوص بن إرم بن سام بن نوح وثمود وجديس ابنا عابر بن إرم بن سام بن نوح وطسم وعملاق وأميم بنو لاوذ بن سام بن نوح: عرب كلهم. فولد نابت بن إسماعيل:يشجب بن نابت. فولد يشجب: يعرب بن يشجب: فولد يعرب: تيرح بن يعرب: فولد يترح ناحور بن تيرح فولد ناحور: مقوم بن ناحور: فولد مقوم أدد بن مقوم. فولد أدد عدنان بن أدد قال ابن هشام ويقال: عدنان بن أدّ.

أولاد عدنان:

قال ابن إسحاق: فمن عدنان تفرقت القبائل من ولد إسماعيل بن إبراهيم عليها السلام فولد عدنان رجلين: معد بن عدنان وعكّ بن عدنان قال ابن هشام: فصارت عكّ فى دار اليمن وذلك أن عكّاً تزوج فى الأشعريين فأقام فيهم. فصارت الدار واللغة واحدة والأشعريون بنو أشعر بن نبت بن أدد بن زيد

---

(١) نقل بتصرف من كتاب السيرة النبوية لابن كثير ٣/١ وما بعدها.

ابن هميسع بن عمرو بن عريب بن يشجب بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان ويقال: أشعر: بن نبت بن أدد ويقال أشعر بن مالك ومالك مذحج بن أدد بن زيد بن هميسع .ويقال أشعر بن سبأ بن يشجب.

وأبناء عك بن عدنان لقبوا بغسان. وأحد بنى سليم بن منصور بن عكرمة بن خصفة بن قيس بن عيلان بن مضر بن نزار بن معد بن عدنان يفخر بعك:

وعك بن عدنان الذين تلقبوا ٠٠ بغسان حتى طردوا كل مطرد

وغسان : ماء سد مأرب باليمن كان شربا لولد مازن بن الأسد بن الغوث فسموا به، ويقال: غسان: ماء بالمشلل قريب من الجحفة والذين شربوا منه تحزبوا فسموا به قبائل من ولد مازن بن الأسد بن الغوث بن نبت بن مالك بن زيد بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان قال حسان بن ثابت الأنصارى: والأنصار بنو الأوس والخزرج ابنى حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأسد بن الغوث.

فقالت اليمن: وبعض علك هم الذين بخراسان منهم عك بن عدنان بن عبد الله بن الأسد بن الغوث.

أما أولاد معد: قال ابن إسحاق: فولد معد بن عدنان أربعة نفر: نزار بن معد وقضاعة بن معد وكان أكبر أولاده وبه يكنى وقنص بن معد وإياد بن معد. فأما قضاعة فاتجهت إلى حمير بن سبأ وكان اسم سبأ عبد شمس وسمى بسبأ لأنه أول من سبى فى العرب ابن يشجب بن يعرب بن قحطان.

قال ابن هشام: فقالت اليمن وقضاعة بن مالك بن حمير وقال عمرو بن مرة الجهنى وجهينة بن زيد بن ليث بن سود بن أسلم بن الحاف بن قضاعة. أما

قنص بن معد قال ابن إسحاق: هلكت بقيتهم وكان منهم النعمان بن المنذر ملك الحيرة، ولكن سائر العرب يزعمون أنه كان من لخم بن عدى بن الحارث بن مرة بن أدد بن زيد بن هميسع بن عمرو بن عريب بن يشجب بن زيد بن كهلان بن سبأ وكان تخلف باليمن بعد خروج عمرو بن عامر منها(١) وأما إياد فمختلف فيه والراجح أنه ابن نزار بن معد. لأن نزار هو الوحيد الذى اتفق النسابون على أنه ابن لمعد أما باقى أولاد معد فمختلف فيهم(٢).

وأما نزار فولد أربعة ربيعة ومضر وأنمار وإياد وكان إياد ومضر شقيقين وأمهما سودة بنت عك بن عدنان وربيعة وأنمار شقيقان وأمهما شقيقة بنت عك ابن عدنان وقيل جمعة بنت عك.

قال ابن إسحاق: فأما أنمار فهو والد خثعم وبجيلة قبيلة جرير بن عبد الله البجلى وقد لحقت باليمن.

وولد لمضر بن نزار رجلان الياس وعيلان، وولد لالياس مدركة وطابخة وقمعة وأمهم خندف بنت عمران بن الحاف بن قضاعة.

ومدركة اسمه عامر، وطابخة اسمه عمرو، فولد مدركةخزيمة وهذيلاً، وأمهما امرأة من قضاعة وولد خزيمة كنانة وأسداً وأسدة والهون، وولد كنانة النضر ومالكاً وعبد مناة وملكان وعامراً والحارث والنضير وغنماً وسعداً وعوفاً وجرولا والجرال وغزوان(٣).

---

(١) راجع الروض الأنف ٢٣/١ وما بعدها ومختصر سيره ابن هشام ١٥/١ وما بعدها.

(٢) الروض الأنف ٢٣/١.

(٣) نقل بتصرف من السيرة النبوية لابن كثير ٨٢/١ وما بعدها.

خروج عمرو بن عامر من اليمن وتفرق أبنائه فى بلاد العرب :

هو عمرو بن عامر بن حارثة بن امرئ القيس بن ثعلبة بن مازن بن الأسد بن الغوث بن كهلان بن سبأ بن يشجب بن يعرب بن قحطان، وأراد عمرو بن عامر الخروج من اليمن عندما رأى جرزاً[١] يحفر فى سد مأرب فعلم أن السد لا بقاء له فصنع حيلة ليخرج بها من اليمن فأمر أصغر ولده إذا أغلظ له القول ولطمه أن يقوم إليه ويرد إليه اللطمه ففعل ابنه ذلك فقال عمرو : لا أقيم فى بلد لطم وجهى فيه أصغر أبنائى، وباع أمواله وخرج وأولاده وأحفاده وخرجت معه أيضاً قبيلة أزد، وباعوا أموالهم أيضاً حتى نزلوا فى بلاد عك فحاربتهم عك وكانت الحرب سجالاً بينهم، ثم ارتحلوا عنهم وتفرقوا فى البلاد فنزل آل جفنة بن عمرو بن عامر الشام، ونزلت الأوس والخزرج يثرب، ونزلت خزاعة مرا ونزلت أزد السراة السراة[٢] ونزلت أزد عمان عمان. ثم أرسل الله على السد السيل فهدمه[٣] كما حكى القرآن الكريم ذلك يقول الله تعالى ﴿ لقد كَانَ لسبَأٍ فِي مَسْكَنِهِمْ آيَةٌ جَنَّتَانِ عَن يَمِينٍ وَشِمَالٍ كُلُوا مِن رِّزْقِ رَبِّكُمْ وَاشْكُرُوا لَهُ بَلْدَةٌ طَيِّبَةٌ وَرَبٌّ غَفُورٌ، فَأَعْرَضُوا فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ سَيْلَ الْعَرِمِ وَبَدَّلْنَاهُم بِجَنَّتَيْهِمْ جَنَّتَيْنِ ذَوَاتَيْ أُكُلٍ خَمْطٍ وَأَثْلٍ وَشَيْءٍ مِّن سِدْرٍ قَلِيلٍ ﴾[٤].

---

(١) فـــأراً.

(٢) قال الأصمعى: الطود جبل مشرف على عرفة يقاد إلى صنعاء يقال له السراة - راجع معجم البلدان.

(٣) راجع الروض الأنف١/٢٥ وما بعدها مختصر سيرة أبن هشام ١/١٩ وما بعدها.

(٤) سورة سبأ الآيتان /١٥، ١٦.

فمن خلال ذلك يتضح لنا أن الأوس والخزرج من أساس يمنى وينتسبان إلى عمرو بن عامر لأن الأوس والخزرج هما ابنى حارثة بن ثعلبة بن عمرو بن عامر ولذلك عندما قال الرسول فى حديثه الشريف: "أتاكم أهل اليمن أضعف قلوباً وأرق أفئدة الفقه يمانىٌ والحكمة يمانية"(١). وهذا الحديث رواه أبو هريرة وقال شراح الحديث نسب الرسول (ﷺ) الإيمان إلى اليمن وذلك لأن أصل الأنصار وهما قبيلتى الأوس والخزرج من أصل يمنى فلذلك نسب الرسول الإيمان والحكمة إليهم.

أصل قريش والسبب فى تسميتهم هذا الاسم وكيف صارت لهم السيادة على مكة والحرم ؟

قال ابن هشام النضر هو قريش فمن كان من ولده فهو قرشى ومن لم يكن من ولده فليس بقرشى.

وقال ابن إسحاق: وأم النضر برة بنت مر بن أد بن طابخة بن إلياس بن مضر. والنضر هو ابن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر. وهو أصل قريش وإليه تنسب قريش كلها وقد قال بعض الناس أن قريشاً تنسب إلى فهر بن مالك لكن الصواب أن قريشاً تنسب إلى النضر بن كنانة.

والسبب فى تسمية قريش بهذا الاسم: قيل إنه مشتق من التقرش وهو التجمع بعد التفرق وذلك لأنهم تجمعوا فى الحرم فى زمن قصى بن كلاب. وقيل سميت قريش من التقرش وهو التكسب والتجارة حكاه ابن هشام

---

(١) أخرجه البخارى فى كتاب المغازى باب قدوم الأشعريين وأهل اليمن وأخرجه مسلم فى كتاب الإيمان باب تفاضل أهل الإيمان ورجحان أهل اليمن منه.

وقال الجوهرى القرش هو الكسب والجمع وقيل من التفتيش قال هشام بن الكلبى كان النضر بن كنانة يسمى قريشاً لأنه كان يقرش عن خلة الناس وحاجتهم فيسدها بماله والتقريش هو التفتيش وكان بنوه يقرشون أهل الموسم عن الحاجة فيرفدونهم بما يبلغهم بلادهم فسموا بذلك من فعلهم وقرشهم قريشا.

قال ابن إسحاق: وولد للنضر بن كنانه مالكاً ويخلداً، قال ابن هشام والسلط وأمهم جميعاً بنت سعد بن الظرب العدوانى.

قال ابن إسحاق: فولد مالك بن النضر فهر بن مالك وولد فهر غالباً ومحارباً والحارث وأسداً. قال ابن إسحاق وولد غالب بن فهر لؤى بن غالب وتميم بن غالب وهما اللذان يقال لهم بنى الأدرم. فولد لؤى بن غالب أربعة نفر كعباً وعامراً وسامة وعوفاً فولد كعب بن لؤى ثلاثة مرّة وعدياً وهصيصاً وولد مرّة ثلاثة أيضاً كلاب بن مرّة وتيم بن مرّة ويقظة بن مرّه من أمهات ثلاثة.

قال وولد كلاب رجلين قصى بن كلاب وزهرة بن كلاب وأمهما فاطمة بنت سعد بن سيل.

ولما مات كلاب تزوج امرأته فاطمة ربيعة بن حرام من عذرة وخرج بها إلى بلاده وأخذ معها ابنها قصى بن كلاب. ولما شبّ قصى بن كلاب وعرف أنه يعيش فى غير أهله عاد إلى مكة وهو شاب وتزوج من حبّى ابنه حليل ابن حبيثة رئيس خزاعة وكان لقبيلة خزاعة فى ذلك الوقت السيطرة على مكة والحرم. فصار أمر مكة والحرم لقصى بعد حليل وتزعم خزاعة أن حليلاً أوصى لقصى بولاية البيت لما رأى من كثرة نسله من ابنته. أما باقى القبائل فيقولون

أن قصى لما رأى من استبداد خزاعة وإساءتهم معاملة ضيوف بيت الله الحرام واتجارهم بهذا الأمر استغاث بأخوته من أمه، وكان رئيسهم رزاح بن ربيعة وأخوته وبنى كنانة وقضاعة ومن حول مكة من قريش وغيرهم فأجلاهم عن البيت واستقل هو بولاية البيت.

قال ابن إسحاق: فولى قصى البيت وأمر مكة وجمع قومه من منازلهم إلى مكة فتملك على قومه وأهل مكة فملّكوه فكان قصى أول بنى كعب أصاب ملكاً أطاع له به قومه وكانت إليه الحجابة(١) والسقاية(٢) والرفادة(٣) والندوة واللواء فحاز شرف مكة كله وقطع مكة رباعاً بين قومه فأنزل كل قوم من قريش منازلهم من مكة.

وأنجب قصى عبد الدار وعبد مناف وعبد العزى وعبداً ولما كبر فى السن فوض ابنه عبد الدار بشرف الرفادة والسقاية والحجابة واللواء والندوة. ولما مات عبد الدار اختلف أبناء قصى فى أمر الرفادة والسقاية واللواء ثم اتفقوا على أن تكون السقاية والرفادة لبنى عبد مناف وأن تكون الحجابة واللواء والندوة لبنى عبد الدار.

قال ابن هشام: فولد عبد مناف بن قصى أربعة نفراً هاشماً وعبد شمس والمطلب وأمهم عاتكة بنت مرّة بن هلال. ونوفل بن عبد مناف وأمه واقدة بنت

---

(١) الحجابة: سدنة الكعبة وتولى حفظها.

(٢) السقاية: سقاية الحجيج بالماء وبالعسل واللبن فى موسم الحج.

(٣) الرفادة: إطعام الحجيج أيام موسم الحج.

عمرو المازونية . قال ابن هشام. وولد لعبد مناف أبو عمرو وتماضر وقلابة وحية وريطة وأم الأخثم وأم سفيان.

قال ابن هشام وولد هاشم بن عبد مناف أربعة نفر وخمس نسوة: عبد المطلب وأسدا وأبا صيفي ونضلة والشيفاء وخالدة وضعيفة ورقية وحية. فأم عبد المطلب ورقية سلمى بنت عمرو بن زيد بن لبيد بن خداش بن عامر بن غنم بن عدى بن النجار من المدينة. قال وولد عبد المطلب عشرة نفر وست نسوة. الحارث وكان بكر أبيه وبه كان يكنى حجلا والعباس وأبو طالب واسمه عبد مناف والزبير وضرار والمقوم وأبو لهب واسمه عبد العزى وحمزة وعبد الله وأولاده من النساء هم صفية وأم حكيم وعاتكة وأميمة وأروى وبرة. وكان عبد الله وأبو طالب والزبير وجميع النساء إلا صفية أشقاء، وأمهم فاطمة بنت عمرو ابن عائذ بن عمران بن مخزوم بن يقظة بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب ابن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن نزار ابن معد بن عدنان[١] .

---

(١) نقل بتصرف من السيرة النبوية لابن كثير ١/٨٤: ١٠٣ وراجع أيضاً مختصر سيرة ابن هشام ١/٧٠: ٩١.

قصة الذبيحين :

قص علينا القرآن الكريم نبأ سيدنا إبراهيم عليه السلام وكيف اختبره الله وابتلاه بذبح ابنه الوحيد فى ذلك الوقت ؟ وبعد أن بلغ من السن عتيا، ورزق بهذا الابن على طول اشتياق يأمره الله بذبح ابنه فى الرؤيا مصدقاً لقول الله تعالى، كما قص القرآن الكريم ذلك: ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَا بُنَيَّ إِنِّي أَرَىٰ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَىٰ قَالَ يَا أَبَتِ افْعَلْ مَا تُؤْمَرُ سَتَجِدُنِي إِن شَاءَ اللَّهُ مِنَ الصَّابِرِينَ فَلَمَّا أَسْلَمَا وَتَلَّهُ لِلْجَبِينِ وَنَادَيْنَاهُ أَن يَا إِبْرَاهِيمُ قَدْ صَدَّقْتَ الرُّؤْيَا إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ إِنَّ هَٰذَا لَهُوَ الْبَلَاءُ الْمُبِينُ وَفَدَيْنَاهُ بِذِبْحٍ عَظِيمٍ ﴾(١)، فرؤيا الأنبياء حق لأنها نوع من أنواع الوحى فعندما رأى إبراهيم هذه الرؤيا قص الأمر على ابنه إسماعيل، وبدأ فى تنفيذ الأمر فعلاً، وأنجى الله إسماعيل من الذبح وفداه بذبح عظيم وصارت هذه القصة منسكاً من مناسك الحج، وستظل الى أن يرث الله الأرض ومن عليها وفى هذا المعنى يقول العارفون: أن السبب فى نجاة إسماعيل هو سيدنا رسول الله الذى كان فى صلبه فأنجى الله إسماعيل ببركة رسول الله (ﷺ) فهذا هو الذبيح الأول.

أما الذبيح الثانى فهو سيدنا عبد الله والد الرسول (ﷺ)، وكان عبد المطلب حينما أمر فى الرؤيا بأن يحفر زمزم بدأ يحفر زمزم ولم يكن له من ولده فى ذلك الوقت إلا ابنه الحارث وبه كان يكنى فأخذه ليساعده فى حفر زمزم، وكان مكان زمزم الذى رآه وعرف علاماته من الرؤيا يقع بين صنمين كبريين لقريش هما إيساف نائلة فلما بدأ الحفر منعته قريش من إتمام الحفر خوفاً

---

(١) سورة الصافات الآيات /١٠٢ - ١٠٧.

على الصنمين فقال لابنه الحارث أن يحفظ ظهره ويدافع عنه، ويمضى هو بالحفر وكانت قريش تسخر منه وتعايره بقلة الولد في هذا الموقف فنذر لله تعالى إن رزق من الأبناء عشراً ليذبحن أحدهم أو عاشرهم قرباً لله تعالى فرزقه الله عشرة أبناء.

قال ابن إسحاق: وكان عبد المطلب فيما يزعمون قد نذر حين لقى من قريش ما لقى عند حفر زمزم لإن ولد له عشرة نفر ثم بلغوا معه حتى يمنعوه لينحرن لله عند الكعبه، فلما تكامل بنوه عشرة وعرف أنهم سيمنعونه وهم الحارث والزبير وحجل وضرار والمقوم وأبو لهب والعباس وحمزة وأبو طالب وعبد الله جمعهم ثم أخبرهم بنذره ودعاهم إلى الوفاء لله بذلك فأطاعوه، وقالوا: كيف تصنع ؟ قال: يأخذ كل واحد منكم قدحه يكتب فيه اسمه، ثم أئتونى به، فدخل بهم على هبل فى جوف الكعبة وكان هبل على بئر فى جوف الكعبة، وكانت تلك البئر يجمع فيها ما يهدى للكعبة، وكان عند هبل قداح سبعة، وهى الأزلام التى يتحاكمون إليها اذا أعضل عليهم أمر من عقل أونسب أو أمر من الأمور جاءوه فاستقسموا بها فما أمرتهم به، أو نهتم عنه امتثلوه، والمقصود أن عبد المطلب لما جاء يستقسم بالقداح عند هبل خرج القدح على ابنه عبد الله وكان أصغر ولده آنذاك وأحبهم إليه[1] وهناك روايات أخرى تفيد أن عبد المطلب نذر أن يذبح عاشر أبنائه، وكان عبد الله هو العاشر، فلذلك أراد أن ينفذ نذره فى ابنه عبد الله دون سائر أبنائه لأنه العاشر الذى وقع عليه النذر.

---

(١) نقل من السيرة النبوية لابن كثير ١/ ١٧٤، سيره ابن هشام بتصرف ١/ ١٧٦.

وإذا أمعنا النظر فى أبناء عبد المطلب لوجدنا عبد الله ليس هو العاشر، وليس هو آخر الذكور؛ لأن العباس أصغر منه بكثير فقد كان بينه وبين الرسول ثلاث سنين، وأيضاً حمزة بن عبد المطلب كان من عمر الرسول (ﷺ) فعلى هذا يكون عبد الله ليس العاشر، إلا إذا كان هناك لعبد المطلب اثنا عشر ولدا فيكون عبد الله العاشر وهناك اثنان لم يعرفا أو يكون عبد الله العاشر بالنسبة للذكور والإناث، لأن عبد المطلب رزق بست بنات أو يكون عبد الله العاشر باعتبار أن عبد المطلب كان عدد أولاده وأولاد أولاده بلغ هذا العدد، وذلك لأن العرب يعتبرون ابن الابن هو ابن يعد على الجد حيث إنه من صلبه.

وعندما استقر أمر عبد المطلب على ذبح ابنه عبد الله أخذه بيده، وأخذ الشفرة، ثم أقبل به إلى إيساف نائلة ليذبحه فمنعته قريش وقالوا لا تذبحه أبداً حتى تعذر فيه فإن فعلت هذا لا يزال الرجل يأتى بابنه حتى يذبحه فما بقاء الناس على هذا، وقال له المغيرة بن عبد الله المخزومى: وكان من أخوال عبد الله، والله لا تذبحه أبداً حتى تعذر فيه فإن كان فداؤه بأموالنا فديناه، وانطلقوا به إلى عرافة بالحجاز ليأخذوا رأيها وكان اسمها قطبة وقال ابن اسحاق: أن اسمها - سجاح - وكانت بالمدينة ولما قدموا إليها وجدوها بخيبر، فذهبوا إليها وسألوها وقص عليها عبد المطلب خبره وخبر ابنه وما أراد به ونذره فيه، فقالت: أئتنى غداً فلما أتاها فى الغد سألته كم الدية فيكم ؟ قال: عشر من الإبل، قالت: فارجعوا إلى بلادكم وقربوا عشراً من الإبل ثم اضربوا عليها وعليه بالقداح، فإن خرجت على صاحبكم فزيدوا من الإبل حتى يرضى ربكم، وإن خرجت على الإبل فانحروها فقد رضى ربكم ونجا صاحبكم، ثم ضربوا القداح

وخرج على عبد الله فزادوا عشرا فعشراً وكل مرة يخرج القداح على عبد الله إلى أن وصل عدد الإبل إلى مائة، فخرج القداح على الإبل، فقالوا لعبد المطلب انتهى رضى ربك يا عبد المطلب فقال عبد المطلب لا والله حتى أضرب عليها ثلاث مرات، فضرب القداح ثلاث مرات فخرجت على الإبل فنحرت لا يصد عنها إنسان ولا يمنع، وعبد المطلب قائم يدعو الله .

قال ابن هشام: ويقال إنسان ولا سبع[١].

وفى قصة نجاة عبد الله قال العارفون وأهل العلم: أن السبب فى نجاته هو وجود سيدنا رسول الله فى صلبه فببركته نجا أبوه عبد الله عند الذبح، ومن قبل نجا أبوه الأعلى إسماعيل من الذبح، ولذلك قال الرسول (ﷺ) "أنا ابن الذبيحين"[٢]. فالذبيح الأول إسماعيل، والذبيح الثانى هو عبد الله.

ولما نجا عبد الله من الذبح خرج به أبوه عبد المطلب ليزوجه وهو فى الطريق مر بامرأة قيل هى رقية بنت نوفل بن أسد بن عبد العزى وكانت تكنى بأم قتال فرأته عند الكعبة فنظرت إلى وجهه وقالت لك مثل الإبل التى نحرت عنك وقع[٣] علىّ الآن، فقال أنا مع أبى ولا أستطيع فراقه وخلافه، وأنشد أبياتاً قال فيها:-

أما الحرام فالممات دونه ... والحل لا حل فاستبينه

فكيف بالأمر الذى تبغينه ... يحمى الكريم عرضه ودينه

---

(١) نقل بتصرف من سيرة ابن هشام ١/١٧٧ وما بعدها.

(٢) أخرجه الحاكم فى مستدركه ٢/٥٥٩. وصححه الحاكم والذهب.

(٣) أى عاشرنى معاشرة الأزواج.

وقيل إن هذه المرأة كانت تسمى فاطمة بنت مر، وكانت من أجمل النساء، وكانت قرأت الكتب فرأت نور النبوة فى وجهه فدعته إلى نكاحها فأبى. وقيل إن المرأة التى عرضت نفسها عليه هى ليلى العدوية المهم أن عبد المطلب خرج بابنه عبد الله حتى أتى وهب بن عبد مناف بن زهرة بن كلاب بن مرة ابن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر وهو يومئذ سيد بنى زهرة نسباً وشرفاً فزوجه ابنته آمنه بنت وهب وهى يومئذ سيدة نساء قومها، فتزوجها عبد الله ودخل بها وحملت بسيد الخلق أجمعين سيدنا رسول الله، وفى نفس الوقت تزوج عبد المطلب والد عبد الله من هالة بنت وهيب وهى التى أنجبت سيد الشهداء حمزة رضى الله عنه.

وبعد أن دخل عبد الله بآمنه وأثناء عودته مع أبيه قابل المرأة التى عرضت نفسها عليه فإذا بها تعرض عنه فسألها لماذا تعرضين، عنى وقد كنت بالأمس ترغبين فىّ ؟ فقالت: فارقك النور الذى كان معك بالأمس وذهب إلى آمنة بنت وهب.

قال ابن إسحاق: إن المرأة التى مّر بها عبد الله كانت تحدث وتقول أنه مّر بها وبين عينيه غرة مثل غرة الفرس. قالت فدعوته رجاء أن تكون تلك بى فأبى على ودخل على آمنة فأصابها، فحملت برسول (ﷺ) فكان رسول الله أوسط قومه نسباً وأعظمهم شرفاً من قبل أبيه وأمه (ﷺ)(١).

وكما بين ذلك الإمام البوصيرى فى همزيته:

لم تزل فى ضمائر الكون .. تختار لك الأمهات والآباء(٢)

---

(١) راجع الروض الأنف وسيرة ابن هشام ١/١٧٦، والسيرة النبوية لابن كثير ١/١٧٤ وما بعدها.

(٢) همزية البوصيرى.

حاجة المجتمع البشرى إلى الرسول:

فى النصف الثانى من القرن السادس الميلادى وقبل ميلاد الرسول (ﷺ) بزمن يسير كان المجتمع البشرى يعيش فى ظلمات من الجهل والخرافات والخزعبلات ويتخبطون فى عباداتهم، فمنهم من يعبد الأصنام والأوثان، ومنهم من يعبد النجوم والكواكب، ومنهم من يعبد النور والظلمة ومنهم من يعبد النار، ومنهم من يعبد أشخاصاً من دون الله، ومنهم من يعبد أى شئ يروق له كالجبال والمعادن والأنهار والحيوانات، ولا سيما البقر وآلات التناسل وغيرها، ومنهم من لا يعبد شيئاً، ومنهم من كان على دين اليهودية، ومنهم من كان على دين النصرانية، ومعروف أن رسالات الأنبياء السابقين كانت خاصة لقومهم ولفترة محدودة فإذا أرسل رسول آخر انتهت رسالة الذى قبله.

وكان العالم فى هذه الفترة تتنازعه دولتان قويتان هما الفرس والروم وكان الفرس يسيطر على منطقة المشرق وكانت قديماً مهداً للمجوسية فكان عندهم إله للنور يسمى يزدان وإله آخر مخلوق من الظلمة يسمونه أهرمن. فيزدان عندهم هو الله تعالى وأهرمن هو إبليس وأدى تعظيمهم للنور إلى عبادتهم للنار.

وكان الفرس ينظرون لأكاسرتهم نظرة تألية وعبادة لأنهم يعتقدون أن هؤلاء الملوك يجرى فى عروقهم دم إلهى فلم يكونوا يرضون بغيرهم بديلاً.وهذا التخبط فى العقيدة وفى العبادة جعلهم يعيشون فى انحلال خلقى وعقائدى[١].

---

(١) راجع الملل والنحل للشهرستانى ٣/ ٦٠.

وأما دولة الروم فكانت تسيطر على الغرب وبعض بلاد الشرق مثل الشام ومصر وكانت تدين هذه الدولة بالنصرانية ولكنهم أيضاً انحرفوا عن تعاليم النصرانية فقالوا بالتثليث وقد أخبر القرآن الكريم عنهم بقوله: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ ثَالِثُ ثَلاثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَهٍ إِلاَّ إِلَهٌ وَاحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُوا عَمَّا يَقُولُونَ لَيَمَسَّنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾(١).

ومنهم من قال بأن عيسى هو الإله مثل اليعقوبية الذين قالوا إن الكلمة التى خلق بها عيسى (كن فيكون) انقلبت لحماً ودماً فصار الإله هو المسيح وقد أخبر عنه القرآن الكريم بقوله: ﴿ لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾(٢).

وبدأت الخرافات تمتد إلى النصرانية، وبدأت الانقسامات والصراع بين المذاهب المسيحية مما أدى إلى انتشار الخرافات والأساطير والأباطيل، وكانت أوربا فى هذا الوقت تعيش فى ظلام وتخبط، وهمجية ففى العواصم التى عرفت بريق الحضارة من قبل انتشر الجهل والفوضى والفساد فكانت تهاب البحر وتعمل عفاريت الجن ألف حساب وسول لها الشيطان فى أن الخروج عن الدين هو طريق التقدم والرقى فعاشت فى ظلمات الجهل والفوضى والفساد(٣).

وفى الشرق الأقصى كانت الصين فى هذه الفترة تسودها ثلاث ديانات إحداها ديانة لاوتسو التى تدعو إلى عدم الزواج والزهد فى المرأة وثانيها ديانة

---

(١) سورة المائدة الآية/٧٣.

(٢) سورة المائدة جزء من الآية/٧٢.

(٣) راجع هدى النيرين ص٦٤ : ص٧٢.

كونفشيوس والتى تقوم على عبادة الماديات وعدم التقيد بعبادة إله معين فيعبدون ما يشاءون من الأشجار والأنهار وأما الثالثة فهى البوذية التى لا تؤمن بوجود إله والتى جعلت لها صنماً (بوذا) مظهراً للآلهة.

وأما الهند فقد بلغت فى هذه الفترة أحط درجات الديانة فقد كان كل شئ يروق لهم يعبدونه حتى بلغت عدد الآلهة أكثر من ثلاثين وثلاثمائة مليوناً، وشاع فيهم عبادة إلة التناسل لإلههم الاكبر مهاديو. وبعض الفرق الهندية كان يعبدون النساء العاريات والنساء يعبدن الرجال العراة. واتخذ كهنة المعابد بيوت العبادة أمكنة لانتشار الجنس والرزيلة ولعبادة الجنس(١).

أما العرب فى الجاهلية فكانوا يعيشون أيضاً فى ظلمات بعضها فوق بعض فمنهم من كان يعبد الأصنام والأوثان، وانتشرت فيهم هذه العبادة عن طريق اتصالهم بالفرس الذين كانوا يدينون بالوثنية بسبب التجارة، ومنهم من كان يدين بالنصرانية لانتشار النصرانية فى اليمن بعد ما تولى حكم اليمن أرياط، ومن بعده أبرهه اللذان كانا حاكمين لليمن من قبل نجاشى الحبشة.

ومنهم من كان يعيش على ملة إبراهيم كعبد المطلب جد الرسول (ﷺ)، ولكنهم وإن كانوا يعيشون على ملة إبراهيم فى بعض الأحكام كالزواج والحج إلى بيت الله الحرام والأشهر الحرم وتحريم القتال فيها إلا أنهم كانوا يعبدون الأصنام على أنها تقربهم من الله. ومنهم من كان يقول بالدهرية الذين جمعوا بين إنكار القيامة والبعث وقالوا بالطبع المحيا والدهر والمفنى. وحكى عنهم

---

(١) المرجع السابق ص٥٤.

القرآن الكريم : ﴿ وقَالُوا ما هِي إلاَّ حَياتُنا الـــدُّنيا نمُوتُ ونحْيَا ومَا يُهْلِكُنا إلاَّ الدَّهْرُ ومَا لَهُم بِذَلِكَ مِنْ عِلْمٍ إنْ هُمْ إلاَّ يَظُنُّون ﴾(١) .

وكان من العرب من يعبد الكواكب فقد كانت حمير تعبد الشمس وكنانة تعبد القمر ولخم وجزام المشترى، وأسد عطارد(٢).

ونظراً لهذه العقائد الباطلة، والعبادات الكثيرة الفاسدة انتشر الجهل بين العرب، وعاشوا فى ظلمات الجهل، وبلغ من جهلهم أنهم كانوا يأدون البنات وكانت لهم أنكحة فاسدة منها نكاح الاستبضاع وهو أن تأتى المرأة إلى رجل قوى البنية فتستبضع منه وتحمل منه تحسيناً للنسل، وهو أشبه بحياة الحيوانات، وكان من أنكحتهم أن يدخل العشرة على امرأة فتحمل، وعندما تلد يأتى العراف ويلحق الابن بأب من هؤلاء الذين استمتعوا بهذه المرأة وغيرها من الأنكحة الفاسدة.

أضف إلى تلك الطبقية التى كانوا يعيشون فيها والتفرقة العنصرية فكانوا يميزون العرب ويفضلونهم عن سائر الأجناس، وكان المجتمع ينقسم الى قسمين سادة وعبيد، وكان السادة لهم كل الحقوق وكل المتع، وكان العبيد ليس لهم أى حق.

وأيضاً كان المجتمع البشرى فى هذه الآونة يعيش فى غمرة الشهوات والملذات يشربون الخمر ويستمتعون بالنساء وكانوا يعبدون الأصنام ويذبحون لها، وبلغ من جهلهم أنهم كانوا يصنعون الآلهة من العجوى فإذا جاعوا أكلوها

---

(١) سورة الجاثية الآية / ٢٤.

(٢) راجع هدى الديرين ص٩١: ٩٥.

وكان منهم القوى يبطش بالضعيف وكانوا يعيشون حياة الغاب، كل هذه المظاهر من الانحلال الخلقى والاجتماعى كانت نتيجة لفساد العقيدة التى كانوا عليها ولكثرة العقائد والديانات وتعددها فيهم، لكل هذا كانت الضرورة ملحة فى ظهور الرسول (ﷺ) ومجيئه بدين الإسلام لينقذ البشرية من هذه الظلمات ويأخذ بأيديها إلى طريق النجاة وإلى عبادة الخالق جل فى علاه، ويصور هذه الفترة من الزمن فضيلة المغفور له الشيخ/ محمود أبو هاشم عليه رضوان الله فى أبيات فيقول:

لولاه ظل المرء يقتل بنته ... لولاه كان على حرائرنا العفا

قبل النبي حبيبنا وشفيعنا ... كان الجميع من الهلاك على شفا

التبشير بالرسول فى الكتب السماوية السابقة:

لقد بشرت الكتب السماوية السابقة والتى نزلت قبل القرآن الكريم مثل الزبور والتوراة والانجيل بمجيئ سيدنا محمد رسولاً وخاتماً للنبيين والمرسلين وذكرت هذه الكتب أوصاف الرسول (ﷺ) وأسماءه وجاء ذكر الرسول على لسان الأنبياء والرسل الذين سبقوه فكانوا جميعاً يعرفونه ويؤمنون به ولقد أخذ الله عليهم الميثاق والعهد بالإيمان به فقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ النَّبِيِّينَ لَمَا آتَيْتُكُم مِّن كِتَابٍ وَحِكْمَةٍ ثُمَّ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مُّصَدِّقٌ لِّمَا مَعَكُمْ لَتُؤْمِنُنَّ بِهِ وَلَتَنصُرُنَّهُ قَالَ أَأَقْرَرْتُمْ وَأَخَذْتُمْ عَلَىٰ ذَٰلِكُمْ إِصْرِي قَالُوا أَقْرَرْنَا قَالَ فَاشْهَدُوا وَأَنَا مَعَكُم مِّنَ الشَّاهِدِينَ﴾(١).

فيبين الله فى هذه الآية أن الله قد أخذ ميثاقاً على النبيين أن يؤمنوا برسول الله (ﷺ) وينصروه ولذلك يقول أهل المعرفة: ويلمحون من معنى هذه

(١) سورة آل عمران الآية /٨١.

الآية أن الله سبحانه وتعالى أحيا جميع الأنبياء وجمعهم فى بيت المقدس وفى المسجد الأقصى ليلة الإسراء والمعراج ليتحقق هذا الميثاق وليؤمنوا برسول الله (ﷺ) فهو إمامهم جميعاً ولذلك صلى بهم إماماً وهم جميعاً خلفه إشارة إلا أنه (ﷺ) نسخ من كان قبله، وأن دين الإسلام نسخ جميع الديانات السابقة وأن جميع الأنبياء آمنوا بالرسول وأقروا بالإسلام وأكدوا العهد والميثاق فى هذه الليلة الغراء.

ولقد حكى القرآن الكريم عن التبشير برسول الله (ﷺ) وصفاته التى جاءت فى كتب السابقين، وأيضاً جاء ذلك فى السنة النبوية المطهرة، وسوف أبدأ بذكر هذا التبشير من القرآن الكريم والسنة النبوية حيث إنهما المصدران الأكيدان اللذان تواترا ولم يصبهما عبث أو تحريف ثم أذكر بعضاً من هذا التبشير الذى جاء فى الكتب السابقة.

أولاً: فى القرآن الكريم: قال الله تعالى: ﴿ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الرَّسُولَ النَّبِيَّ الْأُمِّيَّ الَّذِي يَجِدُونَهُ مَكْتُوبًا عِنْدَهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَالْإِنْجِيلِ يَأْمُرُهُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَاهُمْ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُحِلُّ لَهُمُ الطَّيِّبَاتِ وَيُحَرِّمُ عَلَيْهِمُ الْخَبَائِثَ وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ فَالَّذِينَ آمَنُوا بِهِ وَعَزَّرُوهُ وَنَصَرُوهُ وَاتَّبَعُوا النُّورَ الَّذِي أُنْزِلَ مَعَهُ أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ ﴾(١) .

وقال تعالى: ﴿ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾(٢).

---

(١) سورة الأعراف الآية /١٥٧.

(٢) سورة البقرة الآية/ ١٤٦.

وقال الامام القرطبى فى تفسير هذه الآية الكريمة روى أن عمر قال لعبد الله بن سلام: أتعرف محمداً كما تعرف ابنك؟ فقال: نعم وأكثر بعث الله أمينه فى سمائه إلى أمينه فى أرضه بنعته فعرفته وابنى لا أدرى ما كان من أمه.

وجاء فى السنة النبوية الشريفة ما يؤكد معرفة أهل الكتاب بسيدنا رسول الله فقد روى البخارى بسنده المتصل عن عطاء بن يسار أنه قال لقيت عبد الله ابن عمرو بن العاص[١] رضى الله عنهما قلت: أخبرنى عن صفة رسول الله (ﷺ) فى التوراة قال أجل والله إنه لموصوف فى التوراة ببعض صفاته فى القرآن ﴿ يا أيها النبى إنا أرسلناك شاهداً ومبشراً ونذيراً وحرزاً للأميين أنت عبدى ورسولى سميتك المتوكل ليس بفظ، ولا غليظ، ولا صخاب فى الأسواق، ولا يدفع السيئة بالسيئة، ولكن يعفو ويغفر ولن يقبضه الله حتى يقيم به الملة العوجاء بأن يقولوا لا إله إلا الله، ويفتح به أعيناً عمياء، وآذاناً صماً، وقلوباً غلفاً﴾[٢].

ولقد جاء ذكر الرسول فى الكتب السابقة والتبشيريه فقد أورد الإمام ابن كثير فى كتاب البداية والنهاية عن وهب بن منبه أنه جاء فى كتاب الزبور الذى نزل على نبى الله داود فى أحد مزاميره: إن الله تعالى أوحى إلى داؤد فى الزبور يا داؤد إنه سيأتى من بعدك نبى اسمه أحمد ومحمد صادقاً سيداً لا أغضب عليه أبداً ولا يغضبنى أبداً وقد غفرت له قبل أن يعصنى ما تقدم من

---

(١) عبد الله بن عمرو بن العاص كان ممن يجيد القراءة والكتابة ولذلك كان يطلع على كتب السابقين وأسلم قديماً مع أبيه، وكان من صحابة رسول الله واتخذه الرسول كاتباً له من كتاب الوحى فكان يكتب القرآن الكريم، وأيضاً كان يكتب السنة النبوية وكانت له صحيفة تسمى الصادقة.

(٢) أخرجه البخارى فى كتاب البيوع باب كراهية الصخب فى الأسواق.

ذنبه وما تأخر، وأمته مرحومة أعطيتهم من النوافل مثل ما أعطيت الأنبياء حتى يأتونى يوم القيامة ونورهم مثل نور الأنبياء(١) . أما فى التوراة فقد جاء فى سفر الميعاد وهو السفر الخامس أن سيدنا موسى عليه السلام خطب بنى إسرائيل فى آخر سنين التيه وقال لهم: "واعلموا أن الله سيبعث لكم نبياً من أقاربكم مثل ما أرسلنى إليكم يأمركم بالمعروف وينهاكم عن المنكر، ويحل لكم الطيبات ويحرم عليكم الخبائث، فمن عصاه فله الخزى فى الدنيا والعذاب فى الآخرة"(٢).

وهذه الصفات هى التى جاء ذكرها فى القرآن الكريم فى الآية التى ذكرتها فى بداية الموضوع وهى الآية (١٥٧) من سورة الأعراف. وجاء فى التوراة أيضاً نقلاً عن الإمام أبى نعيم فى حليته: أن عبد الله بن عمرو سأل كعباً عن صفة الرسول وأمته فى التوراة فقال إن أحمد وأمته حمادون يحمدون الله عز وجل على كل خير وشر، ويكبرون الله على كل شرف، ويسبحون الله فى كل منزل نداؤهم فى جو السماء لهم دوى فى صلواتهم كدوى النحل على الصخر يصفون فى الصلاة كصفوف الملائكة، ويصفون فى القتال كصفوفهم فى الصلاة.

وقد قص القرآن الكريم علينا تبشير سيدنا عيسى لبنى اسرائيل بمجئ سيدنا محمد قال تعالى: ﴿ وَإِذْ قَالَ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ يَا بَنِي إِسْرَائِيلَ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُم مُّصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيَّ مِنَ التَّوْرَاةِ وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِن بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ فَلَمَّا جَاءَهُم بِالْبَيِّنَاتِ قَالُوا هَذَا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴾(٣).

---

(١) البداية والنهاية لابن كثير ٢/٣٢٦.

(٢) شمائل الرسول لابن كثير ص٣٤٣ وما بعدها.

(٣) سورة الصف الآية /٦.

ولقد جاء التبشير بسيدنا رسول الله فى الإنجيل فقد جاء فى إنجيل يوحنا ونقله عنه الإمام القرطبى فى كتابه الإعلام: أن المسيح عليه السلام قال: سينفعكم ذهابى لأنى إن لم أذهب لم يأتكم البرقليط، وإن ذهبت سأبعثه إليكم وإذا قدم سيعرف الدنيا بالمأثم والعدل والحكم ويفسر الإمام القرطبى البرقليط قائلاً فالبرقليط بالرومية المنحما بالسريانية وهو محمد بالعربية(١).

وجاء أيضاً فى الإصحاح السادس عشر من انجيل يوحنا: "لكنى أقول لكم الحق إنه خير أن أنطلق؛ لأنى إن لم أنطلق لم يأتكم الفرقليط فأما إن انطلقت أرسلته إليكم"(٢).

من خلال ذلك يتضح لنا أن البرقليط أو الفرقليط هما بمعنى واحد وهما باللغة العربية يعنيان اسم الرسول (ﷺ) محمد ولقد كان أهل الديانات السابقة يعرفون بمجئ سيدنا رسول الله (ﷺ) ولذلك نجد ورقة بن نوفل عندما أخبرته السيده خديجة بما يحدث لسيدنا رسول الله فى الغار أخبرها بأنه سيكون النبى المنتظر الذى جاء ذكره فى كتب السابقين، وتمنى أن يحضر فترة بعثتة وهجرته وتمنى أن يكون معه ليؤمن به.

وكذلك بحيرى الراهب الذى رأى رسول الله قبل البعثة أثناء رحلته مع عمه أبى طالب للتجارة فأخبره بأن هذا الشاب سيكون له شأن عظيم وأوصافه هى التى جاءت فى كتب السابقين لأنه سيكون نبى هذه الأمة، وسيختم به الأنبياء وكثير غيرهم من الرهبان الذين كان عندهم علم بكتب السابقين كان يعلمون التبشير به وقرب ظهوره فى هذا الوقت من الزمان فى الجزيرة العربية.

---

(١) الإعلام للإمام القرطبى ص٢٦٨.

(٢) هدى الديرين ص٤١ وإتحاف المسلمين بسيرة سيد المرسلين ص٢٣.

الفصل الأول ويتضمن :

الفترة ما بين ميلادة (ﷺ) إلى بعثته

الفصل الأول
مولد الرسول صلى الله عليه وسلم

يختلف كثير من المؤرخين حول ميلاد الرسول (ﷺ) من حيث اليوم الذى ولد فيه أو الشهر أو السنة التى ولد فيها وهذا الاختلاف ناتج عن عدم اهتمام العرب قديماً والتحرى بموعد الميلاد ويكون الاهتمام غالباً عند الوفاة فيعرف تاريخ الوفاة بالتحديد وهذا الأمر لا يشكل أهمية عن الأشخاص العاديين أما عند العظماء فيبدأ البحث والتنقيب والاهتمام بتاريخ الميلاد واليوم بالتحديد وغالباً الوقت من اليوم الذى ولد فيه. وفى تناولى لتاريخ الميلاد سوف اعتمد على التواريخ التى اعتمد عليها جمهور العلماء وذلك لئلا أحدث نوعاً من الشك أو التشويش أو الاختلاف فى أمر لا يجب الاختلاف فيه. وقبل مولده (ﷺ) حدثت مجموعة من الأمور العجيبة والإرهاصات التى تبين أنه سيكون لهذا المولود شأن عظيم. فقد سردنا من قبل قصة فداء أبيه بمائة من الإبل ثم زواجه من آمنة بنت وهب وكيف كانت النساء تعرض نفسها عليه ويأبى للنور الذى كان يشع من جبينه. وتزوج بآمنة ومكث معها ثلاثة أيام فى ديار أهلها كعادة العرب ثم عاد بها إلى مكة وأقام معها حوالى شهرين وفى هذه الفترة كانت قد حملت بسيدنا رسول الله (ﷺ) وخرج فى تجارة مع قريش إلى الشام وأثناء عودته مر بالمدينة ليشترى تمراً لقومه فمرض بالمدينة فتخلف عن القافلة عند أخواله من بنى النجار وذهبت القافلة إلى مكة فسألهم عبد المطلب عن ابنه فأخبر بأنه ترك مريضاً عند أخواله فبعث إليه أخاه الحارث فوجده قد توفى ودفن فى دار النابغة فرجع إلى أبيه وأخبره فحزن عليه حزناً شديداً.

وكان عبد الله بن عبد المطلب يوم توفى سنه خمس وعشرون سنة قاله الواقدى: وهو أثبت الأقاويل عن عبد الله وسنه عندنا. وقال الزبير بن بكار: حدثنى محمد بن حسن عن عبد السلام عن ابن خربوذ. توفى عبد الله بالمدينة ورسول الله (ﷺ) ابن شهرين فى بطن أمه. أى أنه كان حملا (ﷺ) فى بطن أمه[١].

وهذا الأمر يثير العجب إذ كيف بالمفتدى بمائة من الإبل يموت بعد أشهر قليلة من الفداء ؟ إلا إذا كان هذا الأمر خارجاً عن تصور العقل وإدراكه وإنما لتتجلى إرادة الله فى أن يؤدى عبد الله الأمانة التى استودعها الله فى صلبه إلى آمنه بنت وهب ليخرج منها النور إلى الدنيا كلها.

وقد روت كتب السير عن السيدة آمنة بنت وهب أنها أوتيت حين حملت برسول الله فقيل لها: إنك قد حملت بسيد هذه الأمة فإذا وقع إلى الأرض فقولى: أعيذه بالواحد من شر كل حاسد ثم سميه محمداً. ورأت حين حملت به أنه خرج منها نور رأت به قصوربصرى[٢] من أرض الشام[٣].

وقال محمد بن اسحاق: فكانت آمنة بنت وهب أم رسول الله تحدث أنها أوتيت حين حملت برسول الله (ﷺ) فقيل لها إنك قد حملت بسيد هذه الأمة فإذا وقع إلى الأرض فقولى أعيذه بالواحد من شر كل حاسد من كل بر عاهد (أى حاسد) وكل عبد رائد يزود على زائد فإنه عند الحميد الماجد حتى أراه قد

---

(١) السيرة النبوية لابن كثير ١/٢٠٥ وما بعدها.

(٣) بصرى: قيل هى بالشام من أعمال دمشق وهى قصبة كورة حوران. وقيل من قرى بغداد قرب عكبراء.

(٢) سيرة ابن هشام ١/١٨٠.

أتى المشاهد وآية ذلك أنه يخرج معه نور يملأ قصور بصرى من أرض الشام فإذا وقع فسميه محمداً فإن اسمه فى التوراة أحمد يحمده أهل السماء وأهل الأرض واسمه فى الإنجيل أحمد يحمده أهل السماء وأهل الأرض واسمه فى القرآن محمد.

وقال محمد بن سعد: بسنده المتصل عن ابن عباس أن آمنه بنت وهب قالت لقد علقت به - تعنى رسول الله (ﷺ) - فما وجدت له مشقة حتى وضعته فلما فصل منى خرج معه نور أضاء له ما بين المشرق والمغرب ثم وقع إلى الأرض معتمداً على يديه ثم أخذ قبضة من التراب فقبضها ورفع رأسه إلى السماء وقال بعضهم وقع جاثياً على ركبتيه وخرج معه نور أضاءت له قصور الشام وأسواقها حتى رؤيت أعناق الإبل ببصرى رافعاً رأسه إلى السماء.

وذكر القاضى عياض عن الشفاء أم عبد الرحمن بن عوف أنها كانت قابلته وأنها أخبرت به حين سقط على يديها واستهل سمعت قائلاً يقول يرحمك الله وإنه سطع منه نور رئيت منه قصور الروم(١).

وروى عن عثمان بن أبى العاص: عن أمه أم عثمان الثقفية واسمها فاطمة بنت عبد الله قالت: حضرت ولادة رسول الله (ﷺ) فرأيت البيت حين وضع قد امتلأ نوراً ورأيت النجوم تدنو منى حتى ظننت أنها ستقع علىّ. ذكره أبو عمر فى كتاب النساء وذكره الطبرى أيضاً فى التاريخ وولد رسول الله (ﷺ) معذوراً مسروراً أى مختوناً مقطوع السرة. يقال عذر الصبى وأعذر إذا ختن. وكانت أمه تحدث أنها لم تجد حين حملت به ما تجده الحوامل من ثقل ولا حمل

---

(١) نقل بتصرف من السيرة النبويه لابن كثير ٢٠٦/١ وما بعده.

ولا غير ذلك. ولما وضعته (ﷺ) وقع إلى الأرض مقبوضة أصابع يديه مشيراً بالسبابة كالمسبح بها[١].

وكان الحمل فيه صلوات الله عليه فى شهر رجب على الرأى المختار ويؤكد ذلك ما رواه الحافظ الخطيب البَغدادى عن الإمام سهل بن عبد الله التسترى رضى الله تعالى عنه أنه قال: لما أراد الله تعالى خلق محمد (ﷺ) فى بطن أمه آمنة ليلة رجب وكانت ليلة جمعة أمر الله تعالى فى تلك الليلة رضوان خازن الجنات أن يفتح الفردوس وينادى مناد فى السموات والأرض ألا أن النور المخزون المكنون الذى يكون منه النبى الهادى فى هذه الليلة يستقر فى بطن أمه الذى فيه يتم خلقه ويخرج إلى الناس مبشراً ونذيراً[٢].

وفى رواية لكعب الأحبار أنه نودى تلك الليلة فى السماء وصفاحها والأرض وبقاعها إن النور المكنون الذى منه رسول الله (ﷺ) يستقر فى بطن آمنة فيطوبى لها ثم يطوبى وأصبحت يومئذ أصنام الدنيا وهى منكوسة وكانت قريش فى جدب شديد وضيق عظيم فاخضرت الأرض وحملت الأشجار وآتاهم الرغد من كل جانب فسميت تلك السنة التى حمل فيها برسول الله سنة الفتح والابتهاج[٣].

وعندما ولد (ﷺ) فقد حدثت فى هذه الليلة عجائب كثيرة وكأن الدنيا كلها قد احتفلت بمولده وحزن إبليس حزناً شديداً فى تلك الليلة. وقد جاء فى

---

(١) الروض الأنف ١/١٨١.

(٢) المواهب اللدونية للقسطلانى ١/١٩.

(٣) نقلا عن كتاب هدى النيرين ١/١٥٦ وفى المواهب اللدونية ١/٢٠ والسيرة الحلبية ١/٥٥.

تفسير بقية بن مخلد أن إبليس لعنه الله رن أربع رنات[١] رن حين لعن ورن حين أهبط ورن حين ولد رسول الله (ﷺ) ورن حين أنزلت فاتحة الكتاب. قال: والرنين والنخار[٢] من عمل الشيطان. قالوا ويكره أن يقال أم الكتاب ولكن فاتحة الكتاب" [٣].

وروى الإمام ابن كثير فى سيرته: قال: قال الحافظ أبو بكر محمد بن جعفر بن سهل الخرائطى فى كتاب هواتف الجان حدثنا على بن حرب حدثنا أبو أيوب يعلى بن عمران من آل جرير بن عبد الله البجلى حدثنى مخزوم بن هانئ المخزومى عن أبيه – وأتت عليه خمسون ومائة سنة –: قال: لما كانت الليلة التى ولد فيها رسول (ﷺ) ارتجس إيوان كسرى وسقطت منه أربع عشرة شرفة وخمدت نار فارس ولم تخمد قبل ذلك بألف عام وغاضت بحيرة ساوة ورأى المؤبذان إبلاً صعاباً تقود خيلاً عراباً قد قطعت دجلة وانتشرت فى بلادهم فلما أصبح كسرى أفزعه ذلك فقصر عليه تشجعاً ثم رأى أنه لا يدخر ذلك عن مرازبته فجمعهم ولبس تاجه وجلس على سريره ثم بعث إليهم فلما اجتمعوا عنده قال أتدرون فيما بعثت إليكم قالوا: لا إلا أن يخبرنا الملك فبينما هم كذلك إذ ورد عليهم كتاب خمود النيران فازداد غماً إلى غمه ثم أخبرهم بما رأى وما هاله فقال المؤبذان وأنا أصلح الله الملك قد رأيت فى هذه الليلة رؤيا ثم قص

---

(١) الرنة (الصيحة الشديدة).

(٢) النخار: صوت يخرج من الخياشيم كالأصوات التى تخرج من حلق النائم.

(٣) الروض الأنف ١/١٨١.

عليه رؤياه فى الإبل فقال أى شئ يكون هذا يا مؤبذان ؟ قال: حدث يكون فى ناحية العرب وكان أعلمهم من أنفسهم(١).

ولادته صلى الله عليه وسلم :

ولد صلوات الله وسلامه عليه ليلة الاثنين لاثنتا عشرة ليلة خلت من ربيع الأول وكان ذلك فى عام الفيل الموافق ٢٠ من أغسطس (نيسان) سنة ٥٧٠ ميلادية وهذا الرأى هو أقوى الآراء وإن كانت هناك آراء تقول إنه ولد فى شهر رمضان أو فى يوم غير الثانى عشر من ربيع أو ولد قبل عام الفيل ولكن هذا الرأى هو ما عليه جمهور علماء السير.

وقد ولد (ﷺ) فى شعب بنى هاشم فى دار والده عبد الله التى عند الصفا والتى كانت بعد لمحمد بن يوسف أخى الحجاج ثم بنتها زبيدة زوجة هارون الرشيد مسجداً حين حجت وهى الآن مكتبة إسلامية بمكة المكرمة.

وولد بعد حادثة الفيل بحوالى شهرين تقريباً وقيل خمسين يوماً أو بخمسة وخمسين يوماً.

وكان العرب فى جاهليتهم يؤرخون بالأحداث الهامة وكان من أهم الأحداث حادثة الفيل والتى سجلها القرآن الكريم فى سورة كاملة هى سورة الفيل وتتلخص هذه الحادثة أن أبرهة الأشرم لعنه الله وكان ملكاً على اليمن من قبل نجاشى الحبشة عندما رأى الناس يحجون إلى بيت الله الحرام وكان النجاشى على النصرانية فبنى كنيسة كبيرة بصنعاء وسماها القليس ليصرف الناس عن

---

(١) السيرة النبوية لابن كثير ١/٢١٥.

الحج إلى بيت الله الحرام ويأتون إلى هذه الكنيسة ولكن الناس لم يستجيبوا لذلك فاغتاظ لهذا الأمر وفى هذه الأثناء جاء رجل من بنى كنانة فأحدث فى الكنيسة ولطخها بالأوساخ فأغضب ذلك أبرهة وأقسم أن يهدم الكعبة وليصرف الناس عن حج الكعبة إلى الحج إلى القليس وصار بجيش قوامه ستين ألفاً ومعه فيل كبير ولم يستطع أحد من اعتراض أبرهة ولا جيشه الجرار حتى أتى إلى مكة وكان أهل مكة قد خرجوا من مكة فى الشعاب خوفاً من سطوة هذا الجيش.

وعندما خرج عبد المطلب من مكة أخذ بحلقة باب الكعبة وقال:

يـا رب لا أرجـو لـهـم سـواكـا ... يـا رب وامـنـع مـنـهـمـو حـمـاكـا

إن عـدو الـبـيـت مـن عـاداكـا ... امـنـعـهـمـوا أن يـخـربـوا فـنـاكـا

وقال أيضاً:

لا هـم إن الـمـعـبـد يمـنـع ... رحـلـه فـامـنـع حـلالـك[1]

وعندما وصل أبرهة بالقرب من مكة ساقت رجاله مائتى بعير لعبد المطلب وأخذتها فقدم إليه عبد المطلب واحترمه أبرهه وأكرمه لمنزلته فى العرب فطلب منه أن يرد عليه إبله فقال له أبرهه: كيف تطلب الإبل ولا تطلب حماية البيت ؟ فقال له عبد المطلب قولة الواثق والصادق فى ربه: أما الإبل فهى لى وأما البيت فله رب يحميه. وتقدم أبرهة بجيشه وبفيله الضخم ليهدم الكعبة ولكن الفيل برك فضربوه بالطبرزين[1] وأدخلوا المحاجن أسفل بطنه حتى أدموه فأبى أن يتحرك الفيل تجاه الكعبة فوجهوه راجعاً إلى اليمن ووجهوه

---

(١) نقلاً عن هدى الديرين ص١٩٥.

(٢) الطبرزين: آلة من حديد

إلى المشرق ففعل وإلى الشام ففعل وعندما يوجهوه إلى الكعبة يبرك ويرفض التقدم. وعندما لم يستجب الفيل أمر حيشة أن يتوجه لهدم الكعبة فأنزل الله عليهم طيراً أبابيل ترميهم بحجارة من سجيل فجعلتهم كعصف مأكول. قال تعالى: ﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ بِأَصْحَابِ الْفِيلِ أَلَمْ يَجْعَلْ كَيْدَهُمْ فِي تَضْلِيلٍ وَأَرْسَلَ عَلَيْهِمْ طَيْرًا أَبَابِيلَ تَرْمِيهِم بِحِجَارَةٍ مِّن سِجِّيلٍ فَجَعَلَهُمْ كَعَصْفٍ مَّأْكُولٍ ﴾(١).

وقال علماء التفسير أن الحجارة التى نزلت عليهم هى من سجيل أى من السماء وهى الحجارة التى نزلت على قوم لوط كما جاء فى تفسير القرطبى وقيل إنها كانت من حجر ومن طين وقيل إنها كانت من نار فجعلتهم كعصف مأكول كما يقول الإمام القرطبى كان الحجر يقع على أحدهم فيخرج كل ما فى جوفه فيبقى كقشر الحنطة إذا خرجت منه الحبة(٢).

وهذه الحادثة تركت أثراً كبيراً فى نفوس العرب إعظاماً وتكريماً لبيت الله الحرام وكانوا فى هذه الأيام فى نشوة وسعادة بانتصارهم العظيم الذى نصرهم الله إياهم وكان فخراً للعرب تحاكى به جميع شعوب المعمورة وفى أثناء النشوة بالنصر والتأييد من قبل الله يولد الرسول فى هذا الوقت وعندما يولد تخبر أمه جده عبد المطلب.

قال ابن اسحاق: فلما وضعته أمه (ﷺ) أرسلت إلى جده عبد المطلب أنه قد ولد لك غلام فائته فانظر إليه فأتاه فنظر إليه وحدثته بما رأت حين حملت به وما قيل لها فيه وما أمرت به أن تسميه فأخذه عبد المطلب ودخل به الى الكعبة وقام يدعو الله ويشكره ثم خرج به إلى أمه ودفعه إليها.

---

(١) سورة الفيل.

(٢) راجع تفسير القرطبى عند تفسير هذه السورة.

وكان عبد المطلب قد رأى فى منامه كأن سلسلة من فضة خرجت من ظهره لها طرف فى السماء وطرف فى الأرض وطرف فى المشرق وطرف فى المغرب. ثم عادت كأنها شجرة على كل ورقة منها نور وإذا أهل المشرق والمغرب كأنهما يتعلقون بها فقص هذه الرؤيا فقيل له: أنه سيولد له مولد من صلبه يتبعه أهل المشرق والمغرب ويحمده أهل السماء فلذلك سماه محمداً للرؤيا التى رآها والرؤيا التى قصتها أمه (ﷺ).

ومحمد فى اللغة هو الذى يحمد حمداً بعد حمد ففيه مبالغة وتكرار للحمد. وأحمد معناه أحمد الحامدين لربه لأنه تفتح عليه فى المقام المحمود محامد لم تفتح على أحد قبله فيحمد ربه بها ولذلك يعقد له لواء الحمد[١].

قال: على بن زيد بن جدعان تذاكروا أحسن بيت قالته العرب فقالوا: قول أبو طالب[٢] فى النبى (ﷺ):-

وشق له من اسمه ليجله ... فذو العرش محمود وهذا محمد

وهذا البيت منسوب أيضاً إلى شاعر الرسول حسان بن ثابت مع مجموعة أخرى من الأبيات مطلعها:

أغر عليه للنبوة خاتم ... من الله مشهود يلوح ويشهد
و ضم الإله اسم النبى إلى اسمه ... إذ قال فى الخمس المؤذن أشهد
فشق له من اسمه ليجله ... فذو العرش محمود وهذا محمد[٣]

وليس هناك اختلاف فقد يكون البيت الأخير لأبى طالب ونظم عليه حسان قصيدته وجعل هذا البيت من باب التضمين.

---

(١) الروض الأنف بتصرف ١/١٨٢.

(٢) السيرة النبوية للحافظ الذهبى ص١٠.

(٣) عزاه البخارى فى تاريخه الصغير لأبى طالب.

وقد أورد الكاتب الكبير الأستاذ محمد حسين هيكل فى كتابه حياة محمد رسماً بيانياً بين فيه السنة التى ولد فيها الرسول وأبوه وجده إلى أن يصل إلى الجد الأعلى وهو قصى وهو كالتالى(١) :-

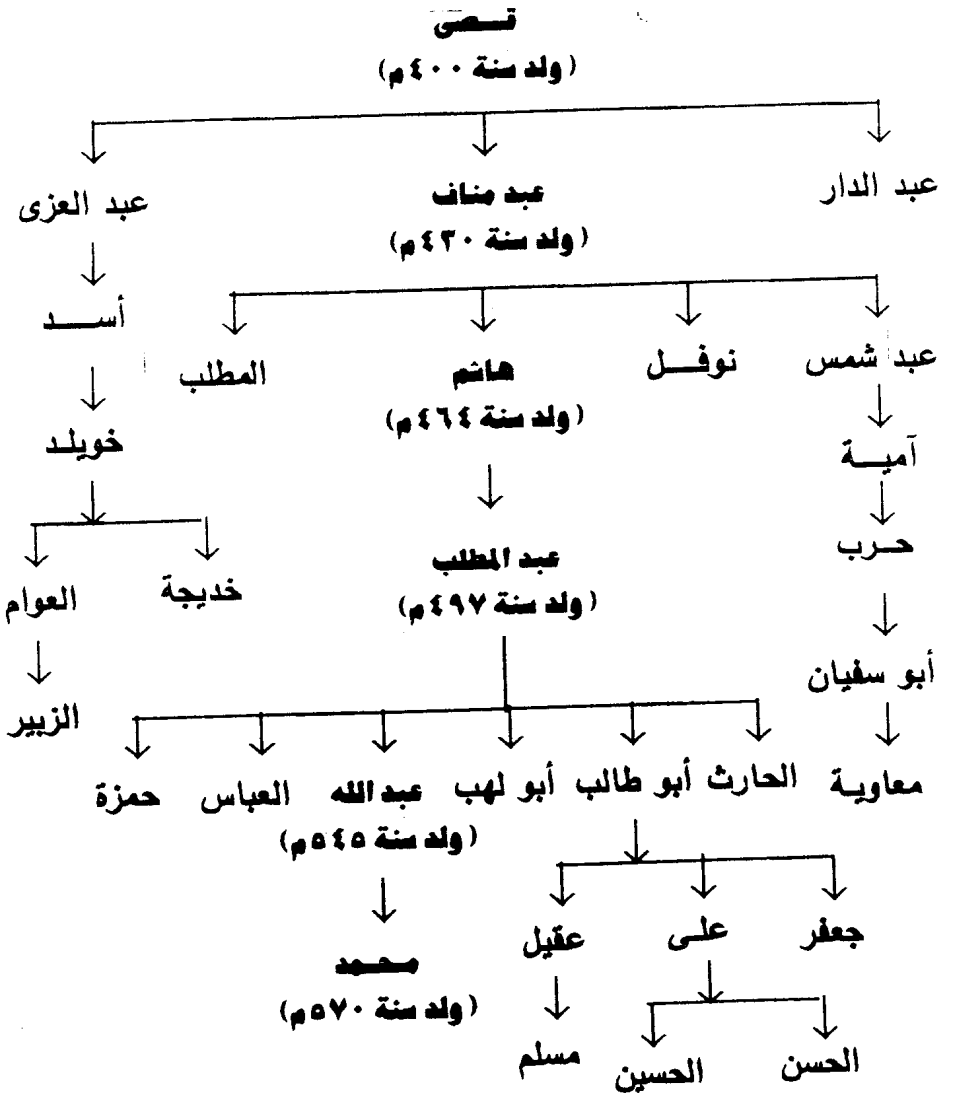

(١) كتاب حياة محمد ص١٢٣.

نسبه صلى الله عليه وسلم الشريف :

هو سيدنا محمد بن عبد الله بن عبد المطلب[١] بن هاشم[٢] بن عبد مناف[٣] بن قصى بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر بن مالك بن النضر بن كنانة بن خزيمة بن مدركه[٤] بن إلياس بن مضر بن نزار ابن معد بن عدنان بن أد[٥] بن مقوم بن ناحور بن تيرح بن يعرب بن يشجب ابن نابت بن اسماعيل بن إبراهيم بن تارح[٦] بن ناحور بن ساروغ بن راعو ابن فالخ بن عيبر بن شالخ بن أرفخشز[٧] بن سام بن نوح[٨] بن لمك بن متوشلخ[٩] بن أخنوخ[١٠] بن يرد بن مهليل بن قينن بن يانش بن شيث بن آدم (عليه السلام)[١١].

---

(١) واسمه شيبة الحمد .

(٢) واسمه عمرو وسمى هاشما لأنه كان يهشم الثريد واللحم لأهله .

(٣) واسمه المغيرة .

(٤) واسمه عامر .

(٥) ويقال أدد .

(٦) وهو آزر وقيل آزر أخو تارح .

(٧) ويعنى المصباح المضيئ .

(٨) وسمى نوحاً لنوحه على ذنبه .

(٩) يعنى مات الرسول لأن أباه كان رسولاً .

(١٠) وهو إدريس النبى وكان أول بنى آدم أعطى النبوة وخط بالقلم .

(١١) سيرة ابن هشام ١/ ٧ وما بعدها بتصرف .

أسماؤه صلى الله عليه وسلم:

للرسول (ﷺ) أسماء كثيرة وكثرة الأسماء تدل على شرف المسمى وهذه الأسماء منها ما هو أسماء وما هو صفات ومنها ما هو كنية وقد أورد بعضاً منها الإمام الترمذى فى كتابه الشمائل فقال: هو سيد ولدّ آدم وفخرهم فى الدنيا والآخرة أبو القاسم وأبو ابراهيم - محمد - أحمد - الماحى الذى يمحى به الكفر - العاقب الذى ما بعده نبى الحاشر الذى يحشر الناس على قدميه (أى على أثره) المقفى: نبى الرحمة: نبى التوبة نبى الملحمة. خاتم النبيين. الفاتح. طه. يس. عبد الله.

وقال البيهقى: وزاد بعض العلماء فقال: سماه الله فى القرآن رسولاً. نبياً. أمياً. شاهداً. مبشراً. نذيراً. داعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً. رءوفاً. رحيماً مذكراً. وجعله رحمة ونعمة وهادياً(١).

وله (ﷺ) كثير من الأسماء كما ذكر ذلك الحافظ السيوطى فى الخصائص الكبرى بأن أسماء الرسول بلغت ألف اسم بعضها جاء فى القرآن الكريم وبعضها جاء فى الكتب القديمة. وغالب هذه الأسماء إنما هى صفات وإطلاق الاسم عليها من قبيل المجاز.

مرضعاته صلى الله عليه وسلم:

كان فى العرب عادة وهى أن يدفعوا أولادهم للاسترضاع فى البادية وذلك لعدة وجوه هى: أن يتفرغ النساء لأزواجهن والأمر الثانى أن يكون الطفل

---

(١) السيرة النبوية لابن كثير ١/١٨٣.

أفصح لساناً حيث إن حياة المدينة واختلاط الناس بالوفود من غير العرب يترك لكنة أو لهجة فى ألسنة الناس فلذلك من يربى فى البادية لا يختلط بغير أهل اللغة الذين يتعلمونها بالسليقة يكونوا أفصح لساناً والأمر الثالث أن حياة البادية تجعل للجسم قوة وهيئة قوية كما قال سيدنا عمر: تمعددوا(١) وتمعززوا(٢) واخشوشنوا.

وعندما ولد الرسول (ﷺ) فكان أول من أرضعه هى أمه السيدة آمنة بنت وهب رضى الله عنها ثم أرضعته السيدة/ ثويبة وكانت جارية لعمه أبى لهب وعندما حدثته وأخبرته بميلاد الرسول (ﷺ) أعتقها فرحاً برسول الله (ﷺ) فلذلك أقبلت على رسول الله بحب شديد لأن مولده كان سبباً فى عتقها فكانت ترضع الرسول (ﷺ) وأرضعت عمه حمزة بن عبد المطلب وعبد الله ابن جحش.

والسيدة ثويبة كان لها فضل فى أن الله خفف العذاب على أبى لهب فعندما أخبرته بمولده (ﷺ) أعتقها. وقد روى البخارى فى صحيحه عن عروة ابن الزبير رضى الله عنه أن ثويبة كان أبو لهب أعتقها فأرضعت رسول الله (ﷺ) فلما مات أبو لهب رآه بعض أهله بشرخيبة فقال له ماذا لقيت فقال أبو لهب لم ألق بعدكم خيراً غير أنى سقيت فى هذه بعتاقتى ثويبة وأشار إلى النقرة بين الإبهام والتى تليها من الأصابع(٣).

---

(١) نسبة الى معد وكانوا أهل قوة وشدة.

(٢) بمعنى اشتدوا.

(٣) انظر صحيح البخارى كتاب النكاح.

وذكر السهيلى وغيره أن الرأى له هو أخوه العباس وكان ذلك بعد سنة من وفاة أبى لهب بعد وقعة بدر وفيه أن أبا لهب قال للعباس: إنه ليخفف على فى مثل يوم الاثنين.

قالوا لأنه لما بشرته ثويبة بميلاد ابن أخيه محمد بن عبد الله أعتقها من ساعته فجوزى بذلك لذلك(١).

وقد نظم هذا المعنى الشاعر شمس الدين محمد بن ناصر فقال:-

إذا كان هذا كافرا جاء ذمه . . . بتبت يداه فى الجحيم مخلدا
أتى أنه فى يوم الاثنين دائما . . . يخفف عنه للسرور بأحمدا
فما الظن بالعبد الذى كان عمره . . . بأحمد مسرورا ومات موحدا

وكانت السيدة أم أيمن حاضنة له ولم تكن مرضعة له وهى التى ورثها من أبيه وكان اسمها بركة فلما كبر (ﷺ) أعتقها وزوجها مولاه زيد بن حارثة فولدت له أسامة بن زيد رضى الله عنه(٢).

وأما عن السيدة حليمة السعدية رضى الله عنها فهى التى أرضعته وأتمت فترة رضاعه فهى أمه من الرضاعة تحدث عن ذلك كما قال الإمام ابن هشام فى سيرته أنها خرجت من بلدها مع زوجها وابن لها صغير ترضعه فى نسوة من بنى سعد بن بكر تلتمس الرضعاء. قالت: وذلك فى سنة شهباء(٣) لم تبق

---

(١) السيرة النبوية لابن كثير ١/٢٢٤.
(٢) السيرة النبوية لابن كثير ١/٢٢٣ بتصرف.
(٣) مجدبة.

لنا شيئاً قط قالت: فخرجت على أتان[١] قمراء معنا شارف[٢] لنا ما تبض[٣] بقطرة. وما ننام ليلنا أجمع من بكاء صبينا الذى معنا من الجوع ما فى ثدى ما يغذيه وما فى شارفنا ما يغذيه حتى وصلنا إلى مكة نلتمس الرضعاء فما منا امرأة إلا وقد عرض عليها رسول الله (ﷺ) فتأباه إذا قيل إنه يتيم قلنا ماذا عسى أن تصنع إلينا أمه ؟ إنما نرجو المعروف من أبى الصبى فو الله ما بقى من صواحبى إلا وقد أخذت رضيعاً غيرى فلما لم نجد غيره وأجمعنا الانطلاق قلت لزوجى الحارث بن عبد العزى والله لأكره أن أكون من بين صواحبى ليس معى رضيع لأنطلقن إلى ذلك اليتيم فلأخذنه فقال: لا عليك أن تفعلى فعسى أن يجعل لنا الله فيه بركة. قالت: فذهبت إليه فأخذته فما حملنى على أخذه إلا أننى لم أجد غيره، فلما أخذته رجعت به إلى رحلى فلما وضعته فى حجرى أقبل عليه ثدياى بما شاء من اللبن فشرب حتى روى وشرب معه أخوه حتى روى ثم نام وما كنا ننام معه قبل ذلك وقام زوجى إلى شارفنا تلك فإذا هى لحافل فحلب ما شرب وشربت حتى روينا فبتنا بخير ليلة فقال صاحبى حين أصبحنا يا حليمة والله إنى لأراك قد أخذتى نسمة مباركة ثم خرجنا راجعين إلى بلادنا.

وركبت أتانى وحملته عليها معى فوالله لقطعت بالركب ما يقدر عليها شئ من حمرهم حتى إن صواحبى ليقلن لى يا ابنة أبا زؤيب ويحك: أليست هذه أتانك التى كنت خرجتى عليها ؟ فأقول: بلى إنها هى فيقلن: والله إن لها لشأن

---

(١) أتان دابه وقيل هى أنثى الحمار والقمراء يميل لونها إلى الخضرة.

(٢) الشارف: إنثى الغنم.

(٣) ما تبض: ما تدر شيء

ثم نقص فتقول فقدمنا إلى أرض بنى سعد وما أعلم أرضاً من أرض الله أجدب منها فلم نزل نتعرف من الله الزيادة والخير ونعيش فى بركة وهذه البركة شملت ديار بنى سعد كلها فلقد كانت أرضهم أجدب أرض فببركة رسول الله صارت أطيب مرعى وأخصب أرضاً حتى بلغ سنتين فكان يشب شباباً لا تشبّه الغلمان فوالله ما بلغ السنتين حتى كان غلاماً جفراً[١].

كان (ﷺ) فى رضاعه لا يقبل إلا على ثديها الواحد وكانت تعرض عليه الثدى الآخر فيأباه فكأنه قد اشعر عليه السلام أن معه شريكاً فى لبنها وكان مصدوراً على العدل محبولاً على المشاركة والفضل (ﷺ)[٢]. وعندما أتم (ﷺ) سنتين وفطمته السيدة حليمة ورجعها إلى أمه وطلبا منها أن يعود معهما مرة أخرى وقال لأمه إننا نخشى عليه من وباء مكة فارجعيه معنا لأنهما كانا متمسكين به (ﷺ) لما رأيا من الخير والبركة التى نالوها على يديه. وكان خرج السيدة حليمة تسمى الحارث بن عبد العزى بن رفاعة من ملكان بن الحسن بن سعد بن بكر بن هوازن. وأمه من أهل (ﷺ) من مرضاعه. فهم عبد الله بن الحارث وأنيسة بنت الحارث خدامة وفى بعض النسخ حذافة بنت الحارث وهى الشيماء وذكروا أنها كانت تحضن رسول الله مع أمه وقيل فى اسمها حذافة أو خدامة أو حذامة[٣].

---

(١) أى غليـــظ.

(٢) نقل بتصرف من السيرة النبوية لابن هشام ١/١٨٤ وما بعدها والسيرة النبوية لابن كثير ١/٢٢٥ وما بعدها والروض الأنف ١/١٨٦ وما بعدها.

(٣) مع الروض الأنف ١/١٨٥ وما بعدها وسيرة ابن كثير ١/٢٢٥.

شق صدره الشريف :

وحادثة شق الصدر تحدث عنها القرآن الكريم وتحدثت عنها كتب السنة حديثاً طويلاً فقد قال الله تعالى: ﴿ أَلَمْ نَشْرَحْ لَكَ صَدْرَكَ ..... ﴾(١) وأغلب المفسرين على أن الشرح المقصود به فى الآية هو شق صدره الشريف الذى جاء فى السنة النبوية ولكن نجد من يختلف عن هذا الرأى وينكر حادثة شق الصدر ويقول شق الصدر كان معنوياً لا حسياً بمعنى تطهير الصدر والقلب من الغل والحقد والحسد بدون فتح. لكن الروايات التى وردت فى السنة تبين أن الشق كان حسياً وكان حقيقياً حتى أن بعض الروايات تقول: إن أثر المخيط كان يرى فى صدره (ﷺ) وحقيقة فإنى أرى وأميل إلى أن الشق كان حسياً وأن الشق المعنوى لا يراه أحد ولا يعلم به أحد أما الشق الحسى فهو إعلام ورؤية لجميع الناس وأيضاً للملائكة لتتعرف على قدر الرسول وكيف أنه بشر لكنه اختلف بهذه العملية عن باقى البشر بأن طهر وانتزع منه حظ الشيطان والغل والحقد والحسد والكراهية ووضع مكانهما الإيمان والحكمة كما يقول الشاعر:-

محمد بشر لا كالبشر ... كفضل الياقوت على باقي الحجر

فالشق الحسى أبلغ فى المعنى للرسول (ﷺ) نفسه وللملائكة الذين حدث الشق بواسطتهم وللناس ولمن حوله فلذلك أرى أن الشق كان حقيقياً وكان حسياً ولم يكن معنوياً. أما الخلاف الآخر وهو فى تعدد هذه الواقعة فلقد تعددت واقعة شق الصدر فمن العلماء ممن يذكر أنها لم تحدث إلا مرة وحدة ومنهم من يرى

---

(١) سورة الشرح آية /١.

أنها حدثت مرتين ومنهم من يرى أنها حدثت ثلاث مرات ومنهم من يرى أنها حدثت خمس مرات ومنهم من يأخذ تعدد الواقعة كسبب لنفيها ويصف هذا التعدد بأنه تضارب فى الآراء والرأى الذى أراه أنها حدثت أربع مرات. فالمرة الأولى: كانت فى سن الطفولة التى سيأتى تفصيلها وهو فى بادية بنى سعد وعمره ثلاث سنوات والمرة الثانية حدثت وهو فى سن العاشرة والمرة الثالثة حدثت قبل أن يأتيه الوحى والرابعة حدثت قبل رحلته ليلة الاسراء والمعراج. وهذه المراحل الأربع كانت مهمة جداً فى حياة سيدنا رسول الله فالشق الأول حدث فى سن الطفولة تهيأة لهذا الغلام أن يبدأ سن الصبا وهو ممتلئ حكمة وعقلاً ورزانة.

وأما فى المرة الثانية وهى فى سن عشرة سنين تقريباً فهذه فترة حرجة ومهمة فى حياته لأنها قبل فترة البلوغ وهى تحتاج إلى عصمة وإلى تأكيد على الإيمان والحكمة ونزع حظ الشيطان فلذلك كانت الواقعة الثانية فى هذه الفترة المهمة من العمر وأما الثالثة فكانت قبل المبعث قبل أن يأتيه الوحى وذلك لأنه سيقبل على مرحلة هامة من حياته وهى أن يتلقى من ربه الوحى فهى تحتاج إلى تجديد التطهر استعداداً لما سيقبل عليه. أما فى المرة الرابعة فقد كانت قبل رحلة الاسراء والمعراج وذلك لأنه كان مقبلاً على أمر هام لم يحدث لا لنبى ولا لرسول ولا لملك مقرب ولا لأى مخلوق من خلق الله وهى العروج به إلى سدرة المنتهى ولقائه بخالقه جل فى علاه فكانت حادثة الشق هنا كنوع من التجهيز لهذا الحدث الجليل.

وهذا الأمر معروف فى حياتنا فعندما يقبل الانسان على أمر من الأمور لابد أن يستعد له ويأخذ فترة من التجهيز والاستعداد للأمر المقبل عليه فكانت حوادث شق الصدر الأربعة كانت فى أوقات مهمة فى حياة الرسول (ﷺ).

ونعود إلى حادثة شق صدره الأولى كما يروى الإمام ابن هشام فى سيرته: إنه (ﷺ) عندما أعادته السيدة حليمة بعد سنتين وبعد أن فطم إلى أمه كانت حريصة عليه كل الحرص على أن يعود معها إلى ديار بنى سعد للخير والبركة والنماء اللذين أصابها وقومها من حين قدم إليهم هذا الرضيع. فأعادته أمه بعد أن اطمأنت عليه معها. فتروى السيدة حليمة ذلك فتقول: فرجعنا به فوالله إنه بعد مقدمنا به بأشهر مع أخيه لفى بهم[١] لنا خلف بيوتنا. إذ أتانا أخوه يشتد[٢] فقال لى ولأبيه ذاك أخى القرشى قد أخذه رجلان عليهما ثياب بيض فأضجعاه فشقا بطنه. فهما يسوطانه[٣]. قالت: فخرجت أنا وأبوه نحوه فوجدناه قائماً منتقعاً وجه. قالت فالتزمته والتزمه أبوه فقلنا له: مالك يا بنى قال: جاءنى رجلان عليهما ثياب بيض فأضجعانى وشقا بطنى فالتمسا فيه شيئاً لا أدرى ما هو. قالت فرجعنا به إلى خبائنا. قالت: وقال لى أبوه يا حليمه. لقد خشيت أن يكون هذا الغلام قد أصيب فألحقيه بأهله قبل أن يظهر ذلك به. قالت: فاحتملناه فقدمنا به على أمه فقالت: ما أقدمك به يا ظئر[٤] وقد كنت

---

(١) أولاد الظأن والمعز.

(٢) أى يسرع.

(٣) أى يخلطانه.

(٤) التى تعطف على ولد غيرها.

حريصة عليه وعلى مكثه عندك؟ قالت: قلت: قد بلغ الله بابنى وقضيت الذى على وتخوفت الأحداث عليه فأديته إليك كما تحبين قالت: ما هذا شأنك فأصدقينى خبرك. قالت: فلم تدعنى حتى أخبرتها: قالت: أفتخوفت عليه الشيطان ؟ قالت: نعم. قالت: كلا والله ما للشيطان عليه من سبيل. وإن لابنى لشأنا. أفلا أخبرك خبره. قالت: (قلت): بلى قالت: رأيت حين حملت به أن خرج منى نور أضاء لى قصور بصرى من أرض الشام ثم حملت به فوالله ما رأيت من حمل قط كان أخف على ولا أيسر منه ووقع حين ولدته وإنه لواضع يديه بالأرض رافع رأسه إلى السماء دعيه عنك وانطلقى راشدة(١).

وتذكر الروايات أن الرسول (ﷺ) بعد ما حدثت حادثة الشق الأولى ختم بخاتم النبوة وكما يقول الإمام السهيلى فى روايته: أنهما بعد أن غسلا بطنى وقلبى قال أحدهما لصاحبه خط بطنه فخاط بطنى وجعل الخاتم بين كتفى كما هو الآن وولى عنى فكأنى أعاين الأمر معاينة.

وقال الامام السهيلى(٢) الحكمة فى خاتم النبوة على جهة الاعتبار أنه لما ملئ قلبه حكمة ويقيناً ختم عليه كما يختم على الوعاء المملوء مسكاً أو درأ وأما وضعه عند نغص(٣) كتفه فلأنه معصوم من وسوسة الشيطان وذلك الموضع منه يوسوس الشيطان لابن آدم. روى ميمون بن مهران عن عمر بن عبد العزيز أن رجلاً سأل ربه أن يريه موضع الشيطان منه فأورى جسداً ممهى يرى داخله

---

(١) مختصر سيرة ابن هشام ١/١١٦.

(٢) الروض الأنف ١/١٩١.

(٣) أعلى منقطع الغضروف فى الكتف.

من خارجه والشيطان فى صورة ضفدع عند نغص كتفه حذاء قلبه له خرطوم كخرطوم البعوضة وقد أدخله إلى قلبه يوسوس فإذا ذكر الله تعالى العبد خنس(١).

وأما عن شق الصدر فى الكبر وقد تحدث عنه (ﷺ) كما أورد ذلك الإمام البخارى فى صحيحه "قال (ﷺ): فرج عن سقف بيتى وأنا بمكة فنزل جبريل عليه السلام ففرج صدرى ثم غسله بماء زمزم ثم جاء بطست من ذهب ممتلئ حكمة وإيماناً فأفرغه فى صدرى ثم أطبقه ثم أخذ بيدى فعرج بى إلى السماء الدنيا"(٢).

ويقول الشيخ الشرقاوى فى فتح المبدى معلقاً على هذا الحديث: إن الشق حصل فى الصغر لنزغ العلقة التى هى حظ الشيطان منه وفى الكبر عند مجئ الوحى عليه بالغار ليتلقى الوحى بقلب قوى. وليلة الاسراء والمعراج للاستعداد للتلقى الحاصل فى تلك الليلة.

ويطلق الأستاذ الدكتور أحمد عمر هاشم على ذلك فيقول: إن عملية شق الصدر ليست استئصالاً فى غدة من الغدد فى داخل الجسم وإنما هى عملية تطهير معنوى أخذت الصورة المادية والشكل المحسوس ليكون فى ذلك بيان وإيضاح وإعلان على مرأى ومسمع من الناس فيعلن أمر صاحب الرسالة الذى أعد للعصمة وللوحى الإلهى فكان مجئ شق الصدر بالوسيلة المادية المحسوسة

---

(١) أى تأخر.

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه.

أقرب ما يكون لأن يؤمن به الناس وليصدقوه وليكون ذلك معلناً عليهم وما ذلك الا بقدرة الله العزيزا لحكيم(١).

وخاتم النبوة كان مكتوباً بأيدى القدرة الإلهية بين كتفى الرسول – محمد رسول الله – كلمة الله فى الأعلى ورسول فى الوسط ومحمد أسفل، كهذه الهيئة.

الله
رسول
محمد

وتذكر الروايات أن السيدة حليمة عادت برسول الله (ﷺ) مرة ثالثة إلى ديار بنى سعد فحين حضرت به بعد خوفها من حادثة شق الصدر الأولى إلى أمه طمأنتها وأخبرتها أن هذا المولود ليس للشيطان عليه من سبيل فعادت به إلى ديار بنى سعد إلى أن بلغ الخامسة من عمره فأعادته إلى أمه بمكة وكان عمره حوالى خمسة أعوام وشهراً. وعاش هذه الفترة فى كفالة أمه آمنة بنت وهب وجده عبد المطلب بن هاشم.

وفاة آمنة بنت وهب:

عاد رسول الله (ﷺ) إلى أمه آمنة بنت وهب من بادية بنى سعد بعد خمس سنوات وعندما عاد عاش فى كنف أمه وجده عبد المطلب فلما بلغ ست سنين خرجت به أمه السيدة آمنة بنت وهب ليزور أخواله من بنى النجار فى المدينة وأخذت معها أم أيمن الجارية التى ورثها من أبيه عبد الله. فلما وصلوا المدينة أرته أمه البيت الذى مات فيه أبوه والمكان الذى دفن فيه ومكث بيثرب

---

(١) نقل بتصرف من فى رياض السيرة النبوية ص٣١.

شهراً كاملاً واعتزمت السيدة آمنة العودة به إلى مكة وعن سبب هذه العودة يقول بعض كتاب السير: إن بعض يهود المدينة رأوا سيدنا محمد مع جاريته أم أيمن فأخذوه وقلباه ورأيا خاتم النبوة بين كتفيه فعرفاه فخافت عليه أم أيمن وأمه وانطلقت عائدة به إلى مكة وركبا بعيرهما اللذين حملاهما من مكة فلما كان فى أثناء الطريق مرضت السيدة آمنة فى الأبواء وماتت ودفنت بها وعادت أم أيمن بالطفل إلى مكة.

قال ابن إسحاق: حدثنى عبد الله بن أبى بكر بن محمد بن عمرو بن حزم أن أم رسول الله (ﷺ) توفيت والرسول ابن ست سنين بالأبواء بين مكة والمدينة وكانت قد قدمت به على أخواله من بنى النجار بنى عدى تزيره إياهم فماتت وهى راجعة به إلى مكة(١).

وفى وفاة والده (ﷺ) وهو جنين فى بطن أمه وفى وفاة أمه وهو فى السادسة من عمره إشارة إلى أنه لا ينبغى أن يتعلق بغير خالقه ومولاه الذى تعهده ورباه وجاء ذلك فى كتاب الله: ﴿أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى﴾(٢).

وفاة عبد المطلب:

وبعد وفاة آمنة تكفل الرسول فى حياته جده عبد المطلب وزادت معزته وحبه وشفقته على رسول الله خاصة بعد فقد أمه آمنة فكان يحب رسول الله ويجلسه على فراشه وهذه الخاصية كان لا ينالها أحد من أبناء عبد المطلب.

---

(١) مختصر سيرة ابن هشام ١/١١٨.

(٢) سورة الضحى الآية /٦.

قال ابن إسحاق: وكان رسول الله (ﷺ) مع جده عبد المطلب بن هاشم وكان يوضع لعبد المطلب فراش فى ظل الكعبة فكان بنوه يجلسون حول ذلك حتى يخرج إليه لايجلس عليه أحد من بنيه إجلالاً له. قال: فكان رسول الله يأتى وهو غلام جفر[١] حتى يجلس عليه فيأخذه أعمامه ليؤخروه عنه فيقول عبد المطلب إذا رأى ذلك منهم دعوا ابنى فو الله إن له لشأناً ثم يجلسه معه على الفراش ويمسح ظهره بيده ويسره ما يراه يصنع.

ولما بلغ الرسول (ﷺ) ثمانى سنوات توفى جده عبد المطلب وكان فى الثمانين من عمره فحزن عليه الرسول حزناً شديداً وذلك لمكانة عبد المطلب ومنزلته فى قريش. وأيضاً لحنوه وعطفه على رسول الله. ولما توفى عبد المطلب آلت سقاية البيت وزمزم إلى ابنه العباس وكان أكثر أبنائه مالاً وآلت كفالة سيدنا رسول الله فى صباه إلى عمه أبى طالب ولم يكن أبو طالب من الغناء والسعة بما يقوم بهذه الكفالة ولكنه على فقره كان نبيلاً وكريماً وورث حب محمد (ﷺ) ابن أخيه من أبيه عبد المطلب فأحبه حتى أنه كان يقدمه على أبنائه. وذلك لأن عبد المطلب كان يوصى أبا طالب على رسول الله لأن عبد الله أبا الرسول وأبا طالب أخوان أشقاء فأمهما فاطمة بنت عمرو بن عائذ بن عبد بن عمران بن مخزوم[٢].

وبعد وفاة عبد المطلب ومن قبله آمنة أم الرسول (ﷺ) ومن قبلها أبوه عبد الله يجدر بنا أن نشير إلى موقف هؤلاء فى الآخرة وهم من أهل الفترة التى تسبق بعث الرسول (ﷺ) ولم يكن أرسل إليهم نبى أو رسول.

---

(١) جفر: أى طفل صغير.

(٢) نقل بتصرف من سيرة ابن هشام ١/١٩٥ وحياة محمد ص١٣٠ وما بعدها.

أهل الفترة وحكمهم:

جمهور العلماء يرى أن أهل الفترة أمرهم مفوض إلى الله وذلك لأن الله لم يرسل إليهم رسولاً وقد قال الله فى كتابه العزيز﴿ وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولاً ﴾(١) فمن هذه الآية يتضح لنا أن الله سبحانه وتعالى لا يعذب أحداً من خلقه بدون أن يرسل إليهم رسولاً يخبرهم عن ربه فإن صدق بما جاء به الرسول نجا وإن كذب عذب بتكذيبه وإصراره على الكفر والعناد خاصة بعد علمه وإخباره عن طريق الرسول بما يجب عليه تجاه خالقه من العبادة.

ويرى المعتزلة أن أهل الفترة ليسوا ناجين كلهم إلا من عبد الله ووحده وذلك لأنهم يفسرون كلمة الرسول فى الآية بمعنى العقل ويقولون ما دام الله أعطى الانسان عقلاً فهو بهذا العقل يستطيع أن يصل إلى معرفة خالقه وأن يخصه بالعبادة ولا يشرك معه أحداً فعلى ذلك كل من لا يوحد من أهل الفترة فهو معذب عند المعتزلة.

والرأى الأول هو رأى أهل السنة والجماعة هو أوقع وأولى بالقبول وذلك لأن الآية صريحة فى نفى العذاب طالما لم يرسل إليهم رسول.

ومن العلماء من قسم أهل الفترة إلى أربعة أقسام فجعل القسم الأول منهم من هداه الله إلى إدراك التوحيد بنور بصيرته دون أن يدخل فى شريعة مثل قس بن ساعده وأهل هذا القسم ناجون.

القسم الثانى من دخل شريعة حق قائمة الرسم متعبد بها ملتزم بحدودها وما تقتضيه من إيمان بالرسول الخاتم مثل تبع الحميرى الذى أسلم وآمن بالرسول قبل ولادته بتسعمائة سنة لما أخبرته اليهود بخبره حسبما عرضوا من

---

(١) سورة الإسراء جزء من الآية /١٥.

كتبهم وكانوا من قبل على ملة إبراهيم عليه السلام وأهل هذا القسم حكمهم حكم الدين الذى اعتنقوه.

والقسم الثالث من لم يشرك ولم يوحد ولم يدخل فى شريعة نبى ولا اخترع دينا وهذا القسم هو أحق الناس بتسميته أهل الفترة وحكمهم غير معذبين بالاتفاق.

وقال الإمام الزرقانى: فى شرحه على المواهب تعليقاً على بيان ذلك القسم ومنه والداه (ﷺ) فإنهما لم تبلغهما دعوته.

وأما القسم الرابع فهم من بدل وغير فأشرك ولم يوحد وشرع لنفسه فحلل وحرم كعمرو بن لحى الذى كان أول من سن للعرب عبادة الأصنام وهذا القسم معذب بتماديه فى الضلال ولإضلاله لغيره(١).

وبعد بيان هذه الأقسام والحديث عن أهل الفترة نعود إلى وفاة عبد المطلب وأبوى الرسول (ﷺ). أولاً بالنسبة لعبد المطلب فقد كان فيه مآثر وفضائل وقيم لا تعد ولا تحصى ولذلك نجد أن النبى (ﷺ) كان يعتز به وينسب نفسه إليه فيقول: " أنا النبى لا كذب أنا ابن عبد المطلب"(٢) فكيف نقول أن هذا الرجل مات مشركاً ومات كافراً وسيعذب وكان موته قبل بعثة الرسول بكثير أما بالنسبة لأبوى الرسول فهما كانا على الفطرة وحكمهم كحكم عبد المطلب وقد هالنى أن قرأت فى بعض الكتب قولاً ينسب إلى أحد العلماء أنهما سيعذبا وعبد المطلب أيضاً وذلك لأنه كان على زمانهما دين النصرانية ولم

---

(١) نقل بتصرف من هدى اللبرين ص١١٢: ص١١٧.

(٢) أخرجه البخارى فى صحيحه ١٠٥١/٣ ومسلم فى صحيحه ١٤٠٠/٣ والترمذى فى جامعه ١٩٩/٤ وقال حسن صحيح.

يدينا به فتعجبت من هذا القول وذلك لأن من البديهيات المتعارف عليهما أن موسى وعيسى عليهما السلام أرسلا إلى بنى اسرائيل ولم يرسلا إلى غيرهم فقد كان كل نبى قبل سيدنا رسول الله رسالته خاصة لقومه فى زمن محدد ولم يؤت عموم الرسالة إلا سيدنا محمد الذى أرسل للناس عامة مصداقاً لقول الله تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيراً وَنَذِيراً وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لا يَعْلَمُونَ ﴾(١).

فكيف يعذب العرب ويحاسبون على عدم تدينهم بالنصرانية ؟ فأبوا الرسول وجده عبد المطلب وغيرهم من العرب ليسوا لهم علاقة برسالة عيسى لأنه لم يرسل إليهم وأما بالنسبة لأبوى الرسول زيادة على ما ذكر فى نجاتهما وأنهما من أهل الفترة الذين يترك ويفوض أمرهم إلى الله ومن كان أمره إلى الله فالله كريم حليم.

فقد ذكر الإمام السهيلى فى كتابه الروض الأنف: إن هناك حديثاً نقل من كتاب معوذ بن داؤد بن معوذ الزاهد يرفعه إلى ابن أبى الزناد عن عروة عن عائشة رضى الله عنها أخبرت أن رسول الله (ﷺ) سأل ربه أن يحيى أبويه فأحياهما له وآمنا به ثم آماتهما ويعلق السهيلى على ذلك قائلاً والله قادر على كل شئ وليس تعجز رحمته وقدرته شئ أن يخص نبيه بفضله وينعم عليه بما شاء من كرامته.

وقال القرطبى فى تذكرته: جزم أبو بكر الخطيب فى كتابه السابق واللاحق وأبو حفص عمر بن شاهين فى كتاب الناسخ والمنسوخ له فى الحديث بإسناديهما عن عائشة قالت: حج بنا رسول الله حجة الوداع فمر على قبر أمه

---

(١) سورة سبأ الآية /٢٨.

وهو باك حزين مغتم فبكيت لبكائه (ﷺ) ثم إنه نزل فقال يا حميراء استمسكى فاستندت إلى جنب البعير فمكث عنى طويلاً ملياً ثم إنه عاد إلى وهو فرح مبتسم فقلت له بأبى أنت وأمى يا رسول الله ... نزلت من عندى وأنت باك حزين مغتم فبكيت لبكائك ثم عدت إلى وأنت فرح مبتسم فمم ذا يا رسول الله فقال ذهبت لقبر آمنة أمى فسألت أن يحييها فأحياها فآمنت بى أو قال: فآمنت وردها الله عز وجل[١].

ومن خلال هذه الأحاديث ومن قبلها بيان حكم أهل الفترة يتضح لنا أن أبوى الرسول ناجون على كل الآراء وإنه لمن سوء الأدب مع سيندنا رسول الله أن يتحدث مسلم عن أبويه ويقول إنهما فى النار ويستند على بعض روايات لا يفهم معناها ولا مغزاها فيتجرأ ويذكر أبوى الرسول بسوء فنقول لهؤلاء عليكم أن تلتزموا الأدب مع سيندنا رسول الله (ﷺ) ولا تذكروا آباءه بسوء وعليكم عندما يشكل عليكم أمر مثل هذا أن ترجعوا إلى العلماء لتعرفوا منهم الحكم الصحيح والفهم الصحيح لبعض النصوص التى قد يغيب فهمها عن بعض الناس وذلك لعدم معرفة سببها أو درجتها من الصحة والضعف أو عدم فهمها الفهم الصحيح الذى أريد منها.

الرسول صلى الله عليه وسلم فى شبابه:

عاش الرسول (ﷺ) مرحلة شبابه فى طهر ونقاء مستقيماً بعيداً عن وساوس الشيطان وعن الهوى وهواجسه برغم ما كانت تعج به الحياة فى مكة من لهو وعبث ولكنه (ﷺ) كان معصوماً من الوقوع فيما يعاب عليه فقد شرح

---

[١] الروض الأنف ١/١٩٥.

الله صدره واستخرج حظ الشيطان منه فلم يكن للشيطان عليه سبيل. وعاش هذه الفترة المباركة الطاهرة من حياته فى كفالة عمه أبى طالب. وكان أبو طالب يحبه حباً شديداً أكثر من ولده فكان لا ينام إلا إلى جنبه ويخرج فيخرج معه وصب به صبابة[١] لم يصب مثلها بشئ قط. وكان يخصه بالطعام. وكان إذا أكل عيال أبى طالب جميعاً أو فرادى لم يشبعوا وإذا أكل معهم رسول الله شبعوا فكان إذا أراد أن يغذيهم قال كما أنتم حتى يحضر ابنى فيأتى رسول الله فيأكل معهم فكانوا يفضلون من طعامهم وإن لم يأكل معهم لم يشبعوا فيقول أبو طالب إنك لمبارك.

وكان الصبيان يصبحون رمصاً شعثاً ويصبح رسول الله دهيناً كحيلاً[٢].

وكان أبو طالب يعلم أن رسول الله (ﷺ) مبارك فكان يتبارك به وكان إذا عن له أمر أو لأولاده أو لأهل مكة جميعاً أحضر معه رسول الله (ﷺ) وهو فى صباه فيتبارك به. فقد أصاب أهل مكة الجدب ومنعوا القطر مع السماء ففزعوا فقال بعضهم اعتمدوا اللات والعزى وقال آخر اعتمدوا مناة الثالثة الأخرى وقال شيخ حسن الرأى أنى تؤفكون وفيكم باقية إبراهيم عليه السلام وسلالة إسماعيل قالوا له كأنك عنيت أبا طالب قال: إيها فقاموا بأجمعهم وقمت معهم فدققنا عليه بابه فخرج إلينا رجل حسن الوجه مصفر عليه إزار اتشح به فثاروا إليه فقالوا يا أبا طالب قحط الوادى وأجدب العباد فهلم فاستسقى فقال: رويدكم زوال الشمس وهبوب الريح فلما زاغت الشمس أوكادت خرج أبو طالب

---

(١) الصبابة: الشوق والمراد الهيام والولع بحبه (ﷺ).

(٢) طبقات ابن سعد ١/١١٩ وما بعدها.

معه غلام كأنه شمس دجن[١] تجلت عنه سحابة قتماء وحوله أغيلمة فأخذه أبو طالب فألصق ظهره بالكعبة ولاذ بأصبعه الغلام وبصبصت الأغيلمة حوله وما فى السماء قزعة[٢] فأقبل السحاب من ها هنا وها هنا وأغدوق[٣] وانجرى له الوادى وأخصب النادى والبادى وفى ذلك يقول أبو طالب فى النبى (ﷺ)[٤].

وأبيض يستسقى الغمام بوجهه . . . ربيع اليتامى عصمة للأرامل

تطيف به الهلاك من آل هاشم . . . فهم عنده في نعمة وفواضل

وميزان عدل لا يخيس شعيرة . . . ووازن صدق وزنه غير عائل

وهكذا نشأ الرسول (ﷺ) نشأة مباركة منذ صباه تحوطه بركات من السماء قد حفظه الله منذ صغره فلم يسجد لصنم قط ولم يأكل طعاماً أهل به لغير الله ولم يقسم باللات والعزى فى يوم من الأيام كبقية العرب رغم صغر سنه (ﷺ) ولقد عصمه الله من الوقوع فى المعصية أو حتى مجرد أن يكون فى شبابه مثل باقى شباب أهل مكة. قال (ﷺ): "ما هممت بشئ مما كانوا فى الجاهلية يعملونه غير مرتين كل ذلك يحول الله بينه وبينى ثم ما هممت به حتى أكرمنى الله بالرسالة قلت ليلة للغلام الذى يرعى معى بأعلى مكة لو أبصرت لى غنمى حتى أدخل مكة وأسمر بها كما يسمر الشباب فقال أفعل فخرجت حتى إذا كنت بمكة سمعت عزفاً فقلت ما هذا فقالوا عرس فجلست

---

(١) إظلال الغيم والندى.

(٢) قطعة من الغيم.

(٣) أغدق المطر أى كثر وكبر قطره.

(٤) السيرة النبوية للذهبى صـ٦٤ وما بعدها.

أسمع فضرب الله على أذنى فنمت فما أيقظنى إلا حر الشمس فعدت إلى صاحبى فسألنى فأخبرته ثم قلت له ليلة أخرى مثل ذلك ودخلت مكة فأصابنى مثل أول ليلة ثم ما هممت بسوء"(١).

ومن هذا الحديث يتضح لنا أن الله قد عصم نبيه منذ صغره وأيضاً أن النبى (ﷺ) فى صباه قد رعى الغنم روى البخارى بسنده عن عمرو بن يحيى ابن سعيد عن جده عن أبى هريرة قال: قال الرسول: "ما من نبى إلا وقد رعى الغنم قالوا وأنت يا رسول الله قال نعم كنت أرعاها على قراريط لأهل مكة"(٢).

والحكمة فى رعى الأنبياء للغنم أن هذه المهنة شاقة وتحتاج إلى صبر حتى يستطيع الراعى جمع الأغنام مع اختلاف طباعها وتفرقها فى المرعى وبعضها ضعيف وبعضها قوى. فهذا يحتاج من الراعى صبراً وشفقة ويزيد فى حلمه وعدم الضجر وكذلك عندما يرسل الرسول إلى أمة فتكون طباع الناس مختلفة فتحتاج إلى صبر وشفقة وزيادة حلم قد تعودها قبل ذلك فى رعيه الأغنام.

ولقد صان الله نبيه فى صغره عن اللهو والعبث وصانه أيضاً من أن تنكشف عورته فقد روى البخارى ومسلم عن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أن رسول الله (ﷺ) كان ينقل معهم الحجارة إلى الكعبة وعليه إزاره فقال له العباس عمه يا ابن أخى لو حللت إزارك فجعلته على منكبيك دون الحجارة. فقال: فحله فجعله على منكبيه فسقط مغشياً عليه فما رؤى بعد ذلك عرياناً(٣).

---

(١) رواه الحاكم والطبرانى وانظر البداية والنهاية ٢/٢٨٧.

(٢) أخرجه البخارى فى كتاب الإيجارة.

(٣) فتح البارى فى شرح صحيح البخارى ١/٤٥٧.

وقد ورد هذا الحديث بزيادة ذكرها ابن إسحاق فقال: "فإنى لأقبل معهم كذلك وأدبر إذ لكمنى لاكم ثم قال شد عليك إزارك. قال فأخذته وشددته على ثم جعلت أحمل الحجارة على رقبتى وإزارى على مع أصحابى قال ابن إسحاق انه لما سقط ضمه العباس إلى نفسه وسأله عن شأنه فأخبره أنه نودى من السماء أن أشدد عليك إزارك يا محمد قال وإنه لأول ما نودى"(١).

كل مظاهر الحفظ التى قد حدثت لسيدنا رسول الله فى صغره تدل على أنه (ﷺ) كان معصوماً ومصوناً وكان يعيش فى رعاية الله وفى عنايته مصداقاً لقوله تعالى: ﴿ أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَآوَى ﴾(٢).

خروج أبى طالب إلى الشام واصطحاب الرسول ولقاء بحيرى الراهب:

خرج أبو طالب فى تجارة مع أهل قريش إلى الشام وكان أبو طالب من عادته ألا يفارق الرسول فى صباه أبداً ولكنه عندما خرج فى هذه التجارة كان يخاف على سيدنا رسول الله من وعثاء السفر خاصة إنه كان لا يزال صبياً إلا أن الرسول تعلق به فصحبه أبو طالب معه فى هذه التجارة وكان سن الرسول حينذاك أثنى عشرة سنة وبعض الرواة قال ثلاث عشرة سنة.

فلما نزل الركب بصرى من أرض الشام وبها راهب يقال له بحيرى فى صومعة له ولم يزل فى هذه الصومعة منذ زمن بعيد وكان إليه علم أهل النصرانية وكان الركب كثيراً ما يمر بهذه الصومعة فلا يكلمهم بحيرى ولا يعرض لهم حتى كان ذلك العام فلما نزلوا قريباً من صومعته صنع لهم طعاماً كثيراً ثم أرسل إليهم وقال: إنى قد صنعت لكم طعاماً يا معشر قريش وأحب أن

---

(١) الروض الأنف ١/٢٠٩.

(٢) سورة الضحى آية /٦.

تحضروا جميعاً صغيركم وكبيركم عبدكم وحركم. فقال له رجل يا بحيرى إن لك لشأناً اليوم نمر بك كثيراً فما كنت تصنع هذا بنا فلماذا هذا اليوم ؟ فقال له أنتم ضيوف وأردت أن أكرمكم.

ويذكر أن السبب فى دعوة بحيرى لهم أنه رأى وهو فى صومعته رسول الله (ﷺ) حين أقبلوا وغمامة تظله من بين القوم فنزلوا فى ظل شجرة قريبة فتهرصت[١] أغصان الشجرة على رسول الله حتى استظل تحتها فلما رأى ذلك بحيرى نزل من صومعته ودعاهم إلى الطعام فحضروا جميعاً وتخلف رسول الله لحداثة سنه من رجال القوم تحت الشجرة. فقال لهم بحيرى: هل تخلف أحد منكم قالوا ما تخلف عنك إلا غلام هو أحدث القوم لحفظ رحالهم فقال ادعوه فليحضر هذا الطعام فلما حضر الرسول (ﷺ) كان بحيرى يلحظه لحظاً شديداً وبعد أن انتهى القوم من طعامهم قام إليه بحيرى وقال له يا غلام أسألك بحق اللات والعزى. فقال له الرسول لا تسألنى باللات والعزى فوالله ما أبغضت شيئاً بغضهما فقال له بحيرى فبالله إلا ما أخبرتنى عما أسألك عنه فقال له اسألنى عما بدا لك فجعل يسأله عن أشياء فى حالة من نومه وهيئته وأموره والرسول يخبره فيوافق ذلك ماعند بحيرى من صفته ثم نظر إلى ظهره فرأى خاتم النبوة بين كتفيه فلما فرغ أقبل على عمه أبى طالب وقال له ما هذا الغلام منك: قال ابنى قال بحيرى ما هو بابنك وما ينبغى لهذا الغلام أن يكون أبوه حياً. قال فإنه ابن أخى فقال فما فعل أبوه قال مات وأمه حبلى به. قال صدقت فارجع بابن أخيك إلى بلده واحظر عليه يهود فوالله لإن رأوه وعرفوا منه ما عرفت ليبغنه شراً فإنه كائن لابن أخيك شأن عظيم فأسرع به إلى بلاده[٢].

---

(١) تهرصت: مالت وتدلت.

(٢) نقل بتصرف من مختصر سيرة ابن هشام ١/ ١٢٠ وما بعدها.

شهوده صلى الله عليه وسلم - حرب الفجار[١] - :

لقد كانت حرب الفجار من الأحداث الهامة فى تاريخ العرب والتى عاشها معهم رسول الله - (ﷺ) - فى شبابه، ولقد أورد الإمام السهيلى أنه كانت للعرب فى الجاهلية فجارات أربع؛ لكن الفجار الأخير هو الذى حضره رسول الله - (ﷺ) - وهو الفجار الرابع، ويسمى بفجار البراض، وكان بين هوازن وكنانة، وكانت قريش تظاهر كنانة، وكان سن الرسول - (ﷺ) - حوالى أربع عشرة سنة، أو خمس عشرة سنة.

قال ابن هشام: فلما بلغ رسول الله - (ﷺ) - أربع عشرة سنة أو خمس عشرة سنة، فيما حدثنى أبو عبيدة النحوى، عن أبى عمرو بن العلاء، هاجت حرب الفجار بين قريش، ومن معهم من كنانة، وبين قيس عيلان، وكان الذى هاجها أن عروة الرحال بن عتبة بن جعفر بن كلاب بن ربيعة بن عامر بن صعصعة بن معاوية بن بكر بن هوازن، أجار[٢] لطيمة[٣] للنعمان بن المنذر فقال له البراض بن قيس، أحد بنى ضمرة بن بكر بن عبد مناف بن كنانة: أتجيرها[٤] على كنانة ؟ قال: نعم، وعلى الخلق (كله). فخرج فيها عروة الرحال وخرج البراض يطلب غفلته[٥]، حتى إذا كان بتيمن[٦] ذى طلال

---

(١) الفجار: بكسر الفاء بمعنى المفاجرة كالقتال والمقاتلة، وسميت حرب الفجار وذلك لأن القتال وقع فى الأشهر الحرم ففجروا فيه جميعاً فسمى الفجار - الروض الأنف ١/٢٠٩.

(٢) أجار: أى حمى.

(٣) اللطيمة: الجمال التى تحمل التجارة، والطيب، والثياب وما أشبه ذلك.

(٤) أتجيرها: أتتحدانا بهذا الجوار.

(٥) يطلب غفلته: أى ينتظر غفلة ليلتقم منه.

(٦) تيمن ذو طلال: واد إلى جانب فدك، وقيل إنه بعالية نجد.

بالعالية، غفل عروة، فوثب عليه البراض فقتله فى الشهر الحرام، فلذلك سمى الفجار، فأتى آت قريشاً، فقال: إن البراض قد قتل عروة، وهم فى الشهر الحرام بعكاظ، فارتحلوا وهوازن لا تشعر (بهم)، ثم بلغهم الخبر فأتبعوهم، فأدركوهم قبل أن يدخلوا الحرم، فاقتتلوا حتى جاء الليل، ودخلوا الحرم، فأمسكت عنهم هوازن، ثم التقوا بعد هذا اليوم أياماً، والقوم متساندون[١] على كل قبيل من قريش وكنانة رئيس منهم، وعلى كل قبيل من قيس رئيس منهم[٢].

اشتراك النبى - صلى الله عليه وسلم - فى هذه الحرب :-

وقد اشترك النبى (ﷺ) فى فجار البراض مع عمومته، وكان يساعد أعمامه ويعطيهم النبل وكان يذود عنهم نبل عدوهم كما أورد ذلك الإمام ابن الجوزى قال: وحضر رسول الله (ﷺ) وقال: كنت أنبل على أعمامى يوم الفجار، أى أناولهم النبل[٣].

وقد روى ابن سعد فى طبقاته أنه (ﷺ) ذكر الفجار فقال: قد حضرته مع عمومتى ورميت فيه بأسهم وما أحب أنى قد فعلت[٤].

ولقد اختلف جماعة من العلماء حول اشتراكه (ﷺ) للقتال فى هذه الحرب وقالوا: إنها كانت حرب بين الكفار فكيف اشترك فيها (ﷺ) فنقول: إنه (ﷺ) كان يشارك قومه وأعمامه ويذود عنهم، ويرمى عنهم فلم يكن (ﷺ)

---

(١) متساندون: أى ليس لهم أمير واحد يجمعهم تحت رايته.

(٢) نقل بتصرف من مختصر سيرة بن هشام ١/١٢٣ وما بعدها.

(٣) الوفا بأحوال المصطفى لابن الجوزى ١ /١٣٥.

(٤) طبقات ابن سعد ١/١٢٤.

يحارب فى الحرب ذاتها ولكن اقتصر اشتراكه فى هذه الحرب على الدفاع والذود عن أهله وأعمامه، وهذا واجب.

ولقد ذكر الإمام الحلبى أن أبا طالب كان يحضر حرب الفجار ومعه رسول الله (ﷺ) فإذا حضر الرسول (ﷺ) مع عمه ومع قومه كان النصر لكنانة وقريش على هوازن، وإذا غاب الرسول (ﷺ) يوماً انتصرت هوازن على كنانه، فقالوا له: لا تغب عنا ففعل(١).

وقد اختلف العلماء فى سن رسول الله (ﷺ) وقت اشتراكه فى حرب الفجار فقال بعضهم: أربع عشرة سنة أو خمس عشرة سنة، وأغلب العلماء على أن سنه كان عشرين سنة، وليس هناك خلاف فمن الواضح أن حرب الفجار كانت أربع حروب، فمن قال إن سنه كان أربع عشرة سنة قصد الفجار الأول، ومن قال ان سنه كان عشرين سنة قصد الفجار الأخير وهو فجار البراض، وممن مال إلى هذا الرأى ابن سعد فى طبقاته إذا قال: "فكان يوم حضر ابن عشرين سنة"(٢) يقصد بذلك سن الرسول (ﷺ) يوم حرب الفجار، وانتهت حرب الفجار بفوز كنانة وقريش على هوازن وتواعدا على اللقاء فى العام المقبل، وعندما حضروا نادى عتبة بن ربيعة بالصلح بين الفريقين على أن يعد القتلى من الجانبين وتدفع كنانة وقريش لهوازن دية عدد القتلى الزائدين، وارتضوا بهذا الأمر، ولما دفعت قريش وكنانة الدية لهوازن عفت هوزان عن الدماء، وانتهت بذلك حرب الفجار، ونال عتبة بن ربيعة بهذا الموقف مكانة مشرفة فى

---

(١) نقل بتصرف من السيرة الحلبية ١/١٥٢.

(٢) طبقات ابن سعد ١/١٢٨.

العرب، وفى قريش، وكان يقال: لم يسد من قريش مملق إلا عتبة وأبو طالب فإنهما سادا بغير مال(١).

شهوده - صلى الله عليه وسلم - حلف الفضول ومشاركته فيه :-

وكان حلف الفضول من الأشياء التى كان يعتز الرسول (ﷺ) بالحضور إياها، ومشاركته فيها، وذلك لأن حلف الفضول كان عقب حرب الفجار بأشهر قليلة، ويروى ابن سعد عن الواقدى أن الفجار كان فى شهر شوال، وحلف الفضول كان فى شهر ذى القعدة، ويروى ابن سعد أيضاً بسنده عن عروة بن الزبير قال: سمعت حكيم بن حزام يقول: كان حلف الفضول منصرف قريش من الفجار ورسول الله (ﷺ) يومئذ ابن عشرين سنة(٢).

والسبب فى تسميته بحلف الفضول كما أورد ذلك الامام السهيلى قال: إنه كان قد سبق قريش إلى مثل هذا الحلف جرهم فى الزمن الأول فتحالف منهم ثلاثة هم ومن تبعهم أحدهم الفضل بن فضالة، والثانى الفضل بن وادعة، والثالث فضيل بن الحارث، فلما أشبه حلف قريش الآخر فعل هؤلاء الجرهميين سمى حلف الفضول، وقد قيل ثالثهم هو الفضل بن قضاعة(٣). وذكر سبباً آخر لهذه التسمية قال: روى الحميدى عن سفيان عن عبد الله عن محمد وعبد الرحمن ابنى أبى بكر قالا، قال رسول الله (ﷺ): لقد شهدت فى دار عبد الله

---

(١) الروض الأنف ١/٢١١.

(٢) طبقات ابن سعد ١/١٢٨.

(٣) الروض الأنف ١/١٥٥.

ابن جدعان حلفاً لو دعيت به فى الإسلام لأجبت، تحالفوا على أن ترد الفضول على أهلها وألا يعز ظالم مظلوماً[١].

ولقد أورد الإمام الحلبى عن سبب تسمية هذا الحلف بحلف الفضول أن هؤلاء الذين تحالفوا كانوا قد أخرجوا فضول أموالهم للأضياف.

والسبب فى قيام هذا الحلف كما يرجعه البعض أن هذا الحلف قام نتيجة لحرب الفجار، وذلك أن قريشاً رأت أنها قد أخطأت فى اشتراكها فى حرب الفجار مع كنانة ضد هوازن فى الأشهر الحرم؛ فأرادت أن تكفر عن خطئها فأقاموا حلف الفضول، وقال الإمام السهيلى عن سبب هذا الحلف: أن أول من تكلم به ودعا إليه هو الزبير بن عبد المطلب، وذلك لسبب أن رجلاً من زبيد قدم مكة ببضاعة فاشتراها منه العاص بن وائل، وكان من أشراف مكة، فحبس عنه حقه، فاستعدى عليه الزبيدى بنى عبد الدار، ومخزوم، وعدى بن كعب، فأبوا أن يعينوه على العاص بن وائل، وانتهروه، فلما رأى الزبيدى ذلك؛ نادى فى قريش بأعلى صوته عند الكعبة، ونددد بعدم نصرتهم له فقام الزبير بن عبد المطلب وحث قريش على الاجتماع فى دار عبد الله بن جدعان، فاجتمعت بنو هاشم وزهره وتيم بن مـــرة، وتعاهدوا على أن يكونوا يداً واحدة مع المظلوم على الظالم حتى يؤدى إليه حقه، وعلى التأسى فى المعاش، وقال الزبير بن عبد المطلب:

إن الفضول تحالفوا وتعاقدوا . . . ألا يقيم ببطن مكة ظالم

أمر عليه تعاهدوا وتواثقوا . . . فالجار والمعتد فيه سالم[٢]

---

(١) الروض الأنف ١/١٥٥.

(٢) المصدر السابق بتصرف ١/١٥٦ وما بعدها.

ولقد حضر الرسول (ﷺ) هذا الحلف، فقد روى ابن سعد أن جبير بن مطعم - رضى الله عنه - أنه قال: قال رسول الله (ﷺ): لقد شهدت فى دار عبد الله بن جدعان حلفاً ما أحب أن لى به حمر النعم، ولو د عيت به فى الإسلام لأجبت(١).

(١) طبقات ابن سعد ١/٨٢.

أوصاف الرسول صلى الله عليه وسلم
الخِلْقية والخُلُقية

قال الحسن بن على بن أبى طالب رضى الله عنه سألت خالى هند بن أبى هالة[١] التميمى عن حلية النبى (ﷺ) وكان وصافاً له، وأنا أشتهى أن يصف لى منها شيئا لعلى أتعلق به.

فقال: "كان رسول الله (ﷺ) فخما مفخماً، يتلألأ وجهه تلألؤ القمر ليلة البدر، أطول من المربوع، وأقصر من المشذب، عظيم الهامة، رجل الشعر، إن انفرقت عقيصته فرق، وإلا فلا يجاوز شعره شحمة أذنية إذا هو وفره، أزهر اللون، واسع الجبينين، أزج الحواجب، سوابغ فى غير قرن، بينهما عرق يدره الغضب، أقنى العرنين، له نور يلعوه، يحسبه من لم يتأمله أشم، كث اللحية، سهل الخدين، ضليع الفم، أشنب، مفلج الأسنان، دقيق المسربة، كأن عنقة جيد دمية فى صفاء الفضة، معتدل الخلق، بادناً متماسكاً، سواء البطن والصدر، عريض الصدر، بعيد ما بين المنكبين، ضخم الكراديس، أنور المتجرد، موصول ما بين اللبة والسرة بشعر يجرى كالخط، عارى الثديين والبطن مما سوى ذلك، أشعر الذراعين والمنكبين وأعالى الصدر، طويل الزندين، رحب الراحة، سبط القصب، شثن الكفين والقدمين، سائل الأطراف، خمصان الأخمصين، مسيح القدمين، ينبو عنهما الماء، إذا زال زال قلما، يخطو تكفئا، ويمشى هونا، ذريع المشية، إذا مشى كأنما ينحط من صبب، وإذا التفت التفت جميعاً، خافض

---

(١) هند بن أبى هالة: هو ابن السيدة خديجة من زوجها الأول أبى هالة وكان أخا للسيدة فاطمة الزهراء من الأم، وهو ربيب رسول الله (ﷺ).

الطرف، نظره إلى الأرض أطول من نظره إلى السماء، جل نظره الملاحظة، يسوق أصحابه، ويبدأ من لقيه بالسلام".

قلت: صف لى منطقه.

قال: "كان رسول الله (ﷺ) متواصل الأحزان، دائم الفكرة، ليست له راحة، طويل السكت، لا يتكلم فى غير حاجة، يفتتح الكلام ويختمه بأشداقه، ويتكلم بجوامع الكلم، فصلا لا فضول ولا تقصير، دمثاً ليس بالجافى ولا المهين، يعظم النعمة وإن دقت، ولا يذم منها شيئاً، غير أنه لم يكن يذم ذواقاً ولا يمدحه ولا تغضبه الدنيا، ولا ما كان لها، فإذا تعوطى الحق لم يعرفه أحد، ولم يقم لغضبه شئ حتى ينتصر له، لا يغضب لنفسه، ولا ينتصر لها، إذا أشار أشار بكفه كلها، وإذا تعجب قلبها، وإذا تحدث اتصل بها، فيضرب ببان راحته اليمنى باطن إبهامه اليسرى، فإذا غضب أعرض وأشاح، وإذا فرح غض طرفه، جل ضحكه التبسم، ويفتر عن مثل حب الغمام".

قال الحسن: فكتمتها الحسين زماناً، ثم حدثته فوجدته سبقنى إليه، فسأله عما سألته، ووجدته قد سأل أباه - يعنى عليا كرم الله وجهه - عن مدخله ومخرجه وشكله، فلم يدع منه شيئاً. فقال: "كان دخوله لنفسه مأذوناً له فى ذلك، فكان إذا أوى إلى منزله جزأ دخوله ثلاثة أجزاء: جزءاً لله عز وجل وجزءاً لأهله، وجزءاً لنفسه، ثم جزأ جزءه بينه وبين الناس، فيرد ذلك على العامة بالخاصة، ولا يدخر عنهم شيئاً".

وذكر دخول أصحابه عليه قال: "يدخلون رواداً، ولا يفترقون إلا عن ذواق، ويخرجون أدلة".

وذكر مجلسة فقال: "مجلس حلم وحياء وصبر وأمانة، لا ترفع فيه الأصوات، ولا تؤبن فيه الحرم، ولا تنثى فلتاته، إذا تكلم أطرق جلساؤه كأنما على رءوسهم الطير، فإذا سكت تكلموا، كان دائم البشر، سهل الخلق، لين الجانب، ليس بفظ ولا غليظ، ولا صخاب في الأسواق، ولا فحاش ولا عياب ولا مداح، ولا يقبل الثناء إلا من مكافئ(١)"(*).

---

(١) منال الطالب فى شرح طوال الغرائب، لمجد الدين بن الأثير ١/١٦١، ١٦٢.

(*) حلية النبى: صفته. المربوع: المعتدل القامة. المشذب: الطويل البائن الطول. الهامة: الرأس، وعظم الرأس دليل على وفور العقل. الشعر الرجل: الذى ليس شديد الجعودة ولا شديد السبوطة بل بينهما. العقيصة: الشعر المجموع كهيئة الصفور. وقيل: هى الخصلة من الشعر إذا عقصت. الانفراق: الفصل بين الشيئين، أى: كان لا يفرق شعره. وفره: أعفاء من الفرق. شحمة الأذن: طرفها الأسفل. اللون الأزهر: الأبيض المضئ. الزجج: دقة الحاجبين وسبوغهما إلى آخر العين مع نفوس خلقة، القرن - بفتحتين - أن تلتقى طرفاهما مما يلى أعلى الأنف، وهو غير محمود عند العرب ويستحبون البلج - بفتحتين - وهو بياض ما بين رأس الحاجبين وخلوه من الشعر. السوابغ: جمع سابغ، هو الطويل التام. العرنين: الأنف. القنا: طول الأنف ودقة أرنبته مع ارتفاع فى وسط قصبته. الشمم: ارتفاع رأس الأنف. سهل الخدين: ليس فيهما نتوء وارتفاع. الضليع الفم: العظيم الواسع. الشنب: رقة الأسنان ودقتها وتحدد أطرافها. الفلج: تباعد ما بين الثنايا والرباعيات، الفرق - بفتحتين - فرجة بين الثنيتين. المسربة - بضم الراء - : ما دق من شعر الصدر سائلاً إلى السرة. البادن: الضخم التام اللحم. الكراديس: جمع كردوس ، وهو رأس كل عظم كبير وملتقى كل عظمين ضخمين كالمنكبين والمرفقين. اللبة - بالفتح - : الوهدة التى فى أعلى الصدر فى أسفل الحلق. الشثن: الغليظ الأطراف والأصابع. السبط: الممتد فى استواء. الأخمص من القدم: الموضع الذى لا يصل إلى الأرض منها عند الوطء، مسيح القدمين: أى ظاهرهما ممسوح غير منعقد. إذا زال زال قلعا: يعنى قالعا لرجله من الأرض، وفى حديث آخر: «كأنما يحط من صبب» والانحدار من الصبب. التكفؤ: تمايل =

كان ذلك وصف هند بن أبى هالة للنبى (ﷺ) طبقاً لما رواه له الحسن ابن أخته – ا لزهراء فاطمة – وكان الحسن قد سأل خاله هنداً عن صفة النبى (ﷺ) وكان هند وصافا، وقد رأينا ملحقا مختصراً ببعض صفات النبى ذكرها أمير المؤمنين على بن أبى طالب لولده الحسين رضى الله عنه. وها نحن نثبت وصفاً طبقا لما نعته به على بن أبى طالب – كرم الله وجهه[1]:

= الماشى إلى قدام كما تتكفأ السفينة والغصن إذا هبت الريح. الهون – بسكون الواو –: المشى فى رفق ولين. الذريع: السريع. الملاحظة: أن ينظر الرجل بلحظ عينه – وهو شقها الذى يلى الصدغ والزذن. يسوق أصحابه: يقدمهم أمامهم ويمشى وراءهم. طويل السكت: يعنى طويل السكوت. الأشداق: جمع شدق، وهو جانب الفم. جوامع الكلم: القليلة الألفاظ الكثيرة المعانى، ومنه الحديث: «أوتيت جوامع الكلم» يعنى القرآن. الدمث: السهل اللين الخلق، وأصله من الدمث وهى الأرض اللينة السهلة. الجافى: المعرض المتباعد عن الناس، من الجفاء. المهين: – بضم الميم وفتحا – فالضم من الإهانة، أى: لا يهين أحدا، والفتح من المهانة، وهى الحقارة والصغر. الذواق: اسم ما يذاق باللسان، أى: لا يصف الطعام بطيب ولا بشاعة. إذا تعوطى الحق لم يعرفه أحد: أى إذا نيل من الحق أو تعرض للقدح فيه تنكر عليهم وخالف عادته معهم حتى لا يكاد يعرفه أحد منهم. الجزء الذى لله: اشتغالة بعبادته ومناجاته فى ليله ونهار. الجزء المختص بأهله: هو الوقت الذى يصحبهم ويعاشرهم فيه، الجزء المختص بنفسه: هو الجزء الذى لا يتعبد فيه ولا يعاشر أهله، فقسمه قسمين بينه وبين الناس.

الرواد: جمع رائد، وهو الذى يتقدم القوم يكشف لهم حال الماء والمرعى قبل وصولهم إليه. يخرجون أدلة: جمع دليل، أى: يدلون الناس بما قد علموه منه وعرفوه. لا يفترقون إلا عن ذواق أى لا يتفرقون إلا عن علم يتعلمونه يقوم لهم مقام الطعام والشراب. لا تؤبن فيه الحرم: أى لا تقذف ولا ترمى بعيب، والحرم: جمع حرمة، وهى المرأة وما يلزم الإنسان حفظه وصونه. لا تثنى فلتاته: لا يتحدث عن مجلسه بهفوة أو زلة، يقال: نثوت الحديث فأنا أنثوه نثواً: إذا أذعته. الصحاب: فعال من السخب وهو الضجة واضطراب الأصوات، ويروى بالسين والصاد.

(١) المصدر السابق ١/ ١٧٤.

"لم يكن بالطويل الممغط، ولا القصير المتردد، كان ربعة من القوم، ولم يكن بالجعد القطط ولا السبط، كان جعدا رجلاً، ولم يكن بالمطهم ولا المكلثم، أبيض مشرب أدعج العينين، أهدب الأشفار، جليل المشاش والكتد، أجرد، شثن الكفين والقدمين، دقيق المسربة، إذا مشى تقلع، كأنما يمشى فى صبب، وإذا التفت التفت معا، بين كتفيه خاتم النبوة وهو خاتم النبيين، أجود الناس كفا، وأرحب الناس صدراً، وأصدق لهجة، وأوفى الناس بذمة، وألينهم عريكة، وأكرمهم عشرة. من رآه بديهة هابه، ومن خالطه معرفة أحبه. يقول ناعته: لم أر قبله ولا بعده مثله".

زاد فى رواية أخرى: "كان ضخم الرأس، عظيم العينين، كث اللحية، أزهر اللون، أبيض، مشرباً بياضه حمرة، أسود الحدقة، لا قصير ولا طويل، وهو إلى الطول أقرب، ليس بالطويل البائن، ولا الطويل المتثنى، ولا القصير الفاحش، شعره إلى شحمة أذنه، عريض الجبهة، مفلج الثنايا، أسيل الخد، على شفته السفلى خال، كان عنقه إبريق فضة، بعيد ما بين المنكبين، كأن كفه من لينها مس أرنب، كأن عرقه اللؤلؤ، وإذا جاء مع القوم غمرهم، وإذا ضحك تبسم، ليس بصخاب فى الأسواق(*). (١)

(*) الممغط – بتشديد الميم الثانية – الشديد الطول، وأصله متمغط، فأدغمت النون فى الميم. المتردد: الذى تردد بعض خلقه فى بعض فاجتمع بدنه وتداخل قصرا. القطط – بالفتح –: هو المتناهى الجعودة. السبط – بالفتح – الذى لا جعودة فيه أصلا. المطهم: المنتفخ الوجه. المكلثم: المستدير الوجه، وقيل: هو القصير الحنك. المشرب: الذى خالط بياضه حمرة. الأدعج: الشديد سواد العين مع سعتها. الأهدب: الطويل شعر الأجفان. المشاش: رءوس العظام كالمنكبين والمرفقين. الكتد – بفتح الكاف وكسرها – : ما بين الأكتاف إلى الظهر. العريكة: الخلقة والسجية.

(٢) نقلاً عن البيان المحمدى من ص ٤٤: ٤٧.

ويصور فضيله العارف بالله الشيخ محمود أحمد هاشم هذه الصفات الخلقية والخلقية للرسول (ﷺ) فى أبيات تفيض عذوبة وتنساب فى رقة، وتعبر عن عاطفة صادقة وجياشة عن حب النبى (ﷺ) فيقول:

عذرا رسول الله إن قصرت فى ... وصف فإن جمالكم لن يوصفا
جاءت قديما ذرة من نوركم ... قد جمل الرحمن منها يوسفا
والله لو جد العباقر كلهم ... في وصف أفضال له لن تعرفا
والله لو ماء البحار بجمعها ... كان المداد لوصف احمد ما كفى
والله لو قلم الزمان من البداية ... للنهاية ظل يكتب ما اكتفى
والله لو قبر النبي تفجرت أنواره ... للبدر ولي واختفى
تكفيه لقيا في السماوات العلا ... وبحضرة الرب الجليل تشرفا
يكفيه أن البدر يخسف نوره ... لكن نور محمد لن يخسفا

اشتهاره صلى الله عليه وسلم بالصدق والأمانه :

لقد عاش رسول الله (ﷺ) فترة شبابه نموذجاً مشرفاً للشباب الطموح الذى ينبغى أن يكون نموذجاً ومثالاً يحتذى فلقد كان فى شبابه يرعى الغنم وهى مهمة شاقة عمل بها كثير من الأنبياء قبل بعثتهم ليتمرسوا بها على كيفية معاملة الأمم والشعوب ومعالجة المشاكل التى تقابلهم فى مشوار الدعوة بالصبر والحكمة التى تورث من رعى الأغنام. ثم بعد ذلك عمل (ﷺ) بالتجارة. والتجارة أمانة فكان (ﷺ) أميناً فى بيعه وفى شرائه وفى المال الذى أؤتمن عليه فلذلك لقب بالأمين. فكان (ﷺ) لا يكذب قط قبل البعثة وأيضاً كان

(ﷺ) أميناً لم يخن قط حتى عرف فى سائر قومه بالصدق والأمانة واشتهر بينهم بالصادق الأمين (ﷺ) لأن الصدق والأمانة صفتان تظهران وتتأكدان فى التعامل بين الناس وخاصة إذا كانت تجارة وبيع وشراء وإن ما نعانيه اليوم وما تعانيه الشعوب الإسلامية من فقدان هاتين الصفتين عند التجار وللأسف يشتهر بهاتين الصفتين من ليسوا على دين الإسلام فنجد كثيراً من الناس يتعامل مع تجار غير مسلمين وعندما تسأله عن سبب ذلك يقول إنه تاجر صادق أو إنه تاجر أمين. ونحن المسلمين أولى بالاقتداء بنبينا (ﷺ) وبصفاته فهذه الصفات صفاته ولكن لجشع التجار ولما يسمونه من شطارة التجارة فيقولون تعبيرات ليست إسلامية منها «التجارة شطارة» ولكنا نقول لهم إن التجارة أمانة وعليكم الاقتداء بنبيكم (ﷺ) فلقد تاجر واشتهر بين قومه بالصادق الأمين.

وكان (ﷺ) يتاجر منفرداً وكان (ﷺ) يشارك غيره فى التجارة فيروى الإمام أحمد فى مسنده بسنده عن مجاهد عن السائب عن أبى السائب أنه كان يشارك رسول الله قبل الإسلام فى التجارة فلما كان يوم الفتح جاءه فقال له النبى: "مرحباً بأخى وشريكى. كان لا يدارى ولا يمارى يا سائب قد كنت تعمل أعمالاً فى الجاهلية لا تقبل منك وهى اليوم تقبل منك وكان ذا سلف وصلة"(١).

ولما اشتهر (ﷺ) بالصدق والأمانة كان هذا سبباً فى أن يجعل كل صاحب مال يتمنى أن يحوز قبول رسول الله (ﷺ) العمل فى ماله أو الخروج

---

(١) أخرجه الإمام أحمد فى مسنده ٣/٤٢٥.

فى تجارته وأن يعطوه من الأجر ضعف ما يعطوا غيره لصدقه وأمانته وللبركة التى تحل على المكان الذى يجلس فيه أو على التجارة التى يعمل بها. وهذا هو الذى دعا السيدة خديجة بنت خويلد سيدة نساء قريش فى أن ترسل إلى رسول الله ليخرج بتجارتها إلى الشام فيروى ابن سعد فى طبقاته عن نفيسة بنت منبة أن السيدة خديجة رضى الله عنها عندما أرادت أن تبعث تجارتها مع قافلة قريش المتجهة إلى الشام أرسلت إلى رسول الله وقالت له: أنا أعطيك ضعف ما أعطى رجلاً من قومك - ليخرج فى تجارتها إلى الشام - فقال أبو طالب هذا رزق ساقه الله إليك. وخرج فى تجارتها إلى الشام ومعه غلامها ميسرة. وكان ميسرة يرقب النبى (ﷺ) فى رحلته. وهذه الرحلة قد خرجها النبى من قبل مع عمه أبى طالب وكان لقاؤه مع بحيرى الراهب وكان سنه وقتذاك إحدى عشرة سنة تقريباً. ثم خرج هذه الرحلة للمرة الثانية وهو فى سن الخامسة والعشرين وعندما وصل إلى أرض الشام ونزل فى بصرى من أرض الشام استظل فى ظل شجرة وكانت هذه الشجرة قريبة من صومعة نسطور الراهب فاطلع الراهب إلى ميسره وسأله من هذا الرجل الذى نزل تحت هذه الشجرة؟ قال له ميسرة هذا رجل من قريش من أهل الحرم فقال له الراهب: ما نزل تحت هذه الشجرة قط إلا نبى. ثم قال الراهب لميسرة: أفى عينيه حمرة ؟ قال نعم لا تفارقه. قال الراهب هو نبى وهو آخر الأنبياء.

وحدث أثناء بيعه بينه وبين رجل تلاح[1] فقال له الرجل احلف باللات والعزى فقال رسول الله ما حلفت بهما قط وإنى لأمر فأعرض عنهما فقال الرجل القول قولك ثم قال لميسرة هذا والله نبى تجده أحبارنا منعوتاً فى كتبهم.

---

(١) تنازع مادة لحى.

وكان ميسرة يرى ملكين يظللان رسول الله من الشمس فى رحلته فأحبه ميسرة وكان كأنه عبد له خاصة لما رأى من البركة التى حلت على مال سيدته خديجة فلقد كسب فى هذه التجارة ضعف ما كانوا يكسبون من قبل.

وكانت عادة القافلة أن تذهب لتبيع أنواعاً من السلع وتشترى أنواعاً أخرى من أرض الشام. فلما باع الرسول لها تجارتها واشترى لها ما أرادت أقبل عائداً إلى مكة. فلما كانوا بممر الزهران قرب مكة قال ميسرة للرسول: انطلق لخديجة فأخبرها بما صنع الله لها على وجهك فإنها تعرف لك ذلك فانطلق ميسرة وأخبر السيدة خديجة وقدم رسول الله حتى دخل مكة فى ساعة الظهيرة وخديجة فى علية لها فرأت رسول الله على بعيره وملكان يظلان عليه فرأته نساءها فعجبن لذلك ودخل عليها رسول الله فخبرها بما ربحوا فى رحلتهم فسرت بذلك.

ولما جاء ميسرة أخبرته السيدة خديجة بما رأت فقال ميسرة لقد رأيت هذا منذ خروجنا من الشام وأخبرها بما قاله الراهب نسطور وبما قاله الرجل الذى خالفه فى البيع. فلما رأت السيدة خديجة أن تجارتها ربحت ضعف ما كانت تربح ضاعفت للرسول الأجر الذى اتفقت عليه من قبل(١).

وتروى كتب السير أن الرسول (ﷺ) خرج فى رحلة ثانية إلى الشام فى تجاره للسيدة خديجة والراجح أنهم يعدون هذه الرحلة بالثانية لأنهم يعدون المرة التى ذهب فيها مع عمه أبى طالب وهو ابن إحدى عشرة سنة رحلته الأولى إلى الشام وتروى كتب السنة أيضا أن الرسول خرج فى رحلتين إلى اليمن وذلك لما

---

(١) نقل بتصرف من طبقات ابن سعد ١/١٢٩ وما بعدها وسيرة ابن هشام ١/٢١٢.

رواه الحاكم في مستدركه عن جابر أن خديجة استأجرته (ﷺ) سفرتين إلى جرش[١] كل سفرة بقالوص[٢].

وبعض الروايات تذكر أن الرسول سافر في تجارة خديجة خمس مرات أربعٌ منها إلى اليمن وواحدة إلى الشام[٣]. المهم والذى يعنينا في هذا الأمر أن السيدة خديجة لما رأت في رسول الله صدقه وآمانته والبركة التى حلت على تجارتها منذ أن خرج لها فيها لم تكن تستأمن أحداً في خروجه بتجارتها إلا هو (ﷺ) وذلك كان سبباً في تعلقها به صلوات الله وسلامه مما كان له السبب الرئيسى في زواجها منه (ﷺ).

زواجه صلى الله عليه وسلم من السيدة خديجة:

لما عاد رسول الله (ﷺ) من رحلته بالشام في تجارة السيدة خديجة وقص عليها غلامها ميسرة بالارهاصات[٤] التى شاهدها في رحلته مع رسول الله وبأمر الراهب نسطور الذى حدثه بأنه سيكون نبياً (ﷺ) ولما رأته السيدة خديجة من البركة والنماء اللذين حلا على مالها فربحت ضعف ما كانت تربح من قبل فأرسلت إلى رسول الله لتخطبه. وبعض الروايات تذكر أنها أرسلت إليه أخت لها. والبعض تقول إنها أرسلت إليه صديقة لها هى نفيسة بنت منبه. كما أخبر ذلك الإمام ابن سعد في طبقاته فقال: بسنده المتصل عن نفيسه بنت منبة

---

(١) موضع باليمن.

(٢) هى الشابة من الإبل.

(٣) راجع السيرة الحلبية ١/١٦١.

(٤) الأمور الخارقة التى تحدث للنبى قبل بعثة كتظليل الغمام في رحلته

قالت: كانت خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصى امرأة حازمة جلدة شريفة مع ما أراد الله بها من الكرامة والخير وهى يومئذ أوسط قريش نسباً وأعظمهم شرفاً وأكثرهم مالاً وكل قومها كان حريصاً على نكاحها لو قدر على ذلك قد طلبوها وبذلوا لها الأموال فأرسلتنى دسيساً[١] إلى محمد بعد أن رجع فى غيرها من الشام فقلت يا محمد ما يمنعك أن تزوج فقال: ما بيدى ما أتزوج به. قلت فإن كفيت ذلك ودعيت إلى الجمال والمال والشرف والكفاءة ألا تجيب قال من هى؟ قلت خديجة. قال: وكيف لى بذلك قال: قلت على. قال: فأنا أفعل. فذهبت فأخبرتها فأرسلت اليه أن إئتنى فى ساعة كذا وكذا وأرسلت إلى عمها عمرو بن أسد ليزوجها فحضر ودخل رسول الله فى عمومته فزوجه أحدهم فقال عمرو بن أسد هذا البضع[٢] لا يقرع آنفه. وتزوجها رسول الله (ﷺ) وهو ابن خمس وعشرين سنة وخديجة يومئذ بنت أربعين سنة ولدت قبل الفيل بخمس عشرة سنة[٣].

نسب السيده خديجة :

هى خديجة بنت خويلد بن أسد بن عبد العزى بن قصى بن كلاب بن مرة بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر. وأمها فاطمة بنت زائدة بن الأصم بن رواحة بن حجر بن عبد بن معيص بن عامر بن لؤى بن غالب بن فهر وأم فاطمة هالة بنت عبد مناف بن الحارث بن عبد بن منقذ بن عمرو بن معيص

---

(١) دسيساً أى فى الخفاء.

(٢) أى القرشى الذى لا يرفض له طلب.

(٣) طبقات ابن سعد ١/٨٤.

ابن عامر بن لؤى بن غالب بن فهر وأم هالة قلابة بنت سعيد بن سعد بن سهم ابن عمرو بن هصيص بن كعب بن لؤى بن غالب بن فهر.

وكانت للسيدة خديجة أسماء تشتهر بها فى قريش فكانت تسمى الطاهرة فى الجاهلية والإسلام وكانت تسمى سيدة نساء قريش.

وكانت السيدة خديجة رضى الله عنها قد تزوجت قبل الرسول هند بن زرارة وكان يكنى بأبى هالة وأنجبت منه ولداً كان يسمى هند بن أبى هالة الذى مات بطاعون البصرة وكان ربيب[١] رسول الله[٢].

ويروى ابن هشام أن السيدة خديجة هى التى بعثت إلى رسول الله (ﷺ) فقالت له: يا ابن عم إنى قد رغبت فيك لقرابتك ووسطيتك فى قومك وأمانتك وحسن خلقك وصدق حديثك ثم عرضت عليه نفسها وكانت خديجة يومئذ أوسط نساء قريش نسباً وأعظمهن شرفاً وأكثرهن مالاً. كل قومها كان حريصاً على ذلك منها لو يقدر عليه[٣].

وعندما أراد الرسول الزواج من السيدة خديجة وذكر ذلك لأعمامه خرج معه عمه أبو طالب بن عبد المطلب وعمه حمزة بن عبد المطلب وذهبا إلى دار خديجة وكان الذى تولى زواجها هو عمها عمرو بن أسد لأن أباها خويلد كان قد مات قبل حرب الفجار.

---

(١) هند بن أبى هالة وهو ابن السيدة خديجة من زوجها الأول وتربى فى حجر رسول الله وابن الزوجة من زوج آخر يسمى ربيب وكذلك بنتها تسمى ربيبة.

(٢) راجع الروض الأنف ١/٢١٥ ومابعدها.

(٣) مختصر سيرة ابن هشام ١/١٢٦.

وتولى أبو طالب عم الرسول خطبة النكاح فقال: أما بعد فإن محمداً ممن لا يوازن به فتى من قريش إلا رجح به شرفاً ونبلاً وفضلاً وعقلاً وإن كان فى المال قل فإن المال ظل زائل وعارية مسترجعة وله فى خديجة بنت خويلد رغبة ولها فيه مثل ذلك فقال عمرو: هو البضع الذى لا يقدح أنفه. فأنكحها منه(١).

قال ابن هشام: وأصدقها(٢) رسول الله عشرين بكرة(٣) وكانت أول امرأة تزوجها رسول الله ولم يتزوج عليها غيرها حتى ماتت(٤).

وأولم عليها رسول الله فنحر جزوراً وقيل جزورين وأطعم الناس وأمرت خديجة جواريها أن يرقصن ويضربن الدفوف وفرح أبو طالب فرحاً شديداً وقال الحمد لله الذى أذهب عنا الكرب ودفع عنا الهموم وهى أول وليمة أولمها رسول الله (٥).

أولاد الرسول من السيدة خديجة:

ولقد رزق رسول الله من السيدة خديجة كل أولاده إلا إبراهيم(٦) فقد رزق منها بأكبر أبنائه وكان اسمه القاسم وكان به يكنى (ﷺ). وكان هذا قبل

---

(١) نقل بتصرف من الروض الأنف ١/٢١٣.

(٢) المراد الصداق وهو مهر المرأة.

(٣) بكرة وهوالفتئ من الإبل وهو الصغير.

(٤) مختصر سيرة ابن هشام ١/١٢٦.

(٥) السيرة الحلبية ١/١٦٥ وما بعدها.

(٦) وهو ابن السيدة مارية القبطية التى أهداها بدو مقوقس مصر الى رسول الله فتزوجها وأنجب منها ابنه إبراهيم وسوف نذكر ذلك بالتفصيل فى العهد المدنى فى الجزء الثانى من الكتاب.

البعثة ثم رزق بعبد الله والذى لقب بالطاهر وبالطيب وذلك لأنه ولد بعد النبوة. ورزق منها بأربعة من البنات وهن زينب ورقية وأم كلثوم وفاطمة. ومات القاسم وعبد الله وهما صغار بمكة وتذكر كتب السير أن القاسم مات بعد أن بلغ العشى وهو لم يزل فى الرضاعة ودخل رسول الله وهى تبكى وتقول فلو كان عاش حتى يستكمل رضاعه لهون على فقال رسول الله إن له مرضعاً فى الجنة تستكمل رضاعته(١).

أما بنات الرسول فكلهن أدركن الإسلام فأسلمن وهاجرن معه (ﷺ) وعاش رسول الله مع السيدة خديجة حياة سعيدة أغناه الله عن الناس بمالها ورزقه الله منها الذرية الصالحة ويصور هذه الفترة من حياة الرسول الكاتب الكبير محمد حسين هيكل فيقول:

"وأقام محمد وقد أغناه الله بزواج خديجة فى ذروة من النسب وسعة من المال وأهل مكة جميعاً ينظرون إليه نظرة غبطة وإكبار وكان فى شغل عن نظرتهم بما أسبغه الله عليه من فضله وبما يبشره به خصب خديجة من عقب صالح ولكن ذلك لم يصرفه عن الاختلاط بهم والأخذ معهم بنصب فى الحياة العامة على ما كان يفعل من قبل بل لقد زاده جاهاً بينهم ومكانة فيهم وزاده لذلك تواضعاً على جسم تواضعه. فلقد كان على عظيم ذكائه وظاهر تبريزه(٢) حسن الإصغاء إلى محدثه لا يلوى عن أحد وجهه ولا يكتفى بإلقاء السمع إلى من يحدثه بل يلتفت إليه بكل جسمه. وكان قليل الكلام كثير الإنصات ميالاً

---

(١) الروض الأنف ١/٢١٤.

(٢) تبريزه هوالتفوق على أقرانه.

للجد من القول وإن كان لا يأبى أن يشارك فى مفاكهة وأن يمزح ثم لا يقول إلا حقاً وكان يضحك أحياناً حتى تبدو نواجذه فإذا غضب لم يظهر عليه من أثر الغضب إلا نفرة عرق بين حاجبيه ذلك أنه كان يكظم غيظه ولا يريد أن يظهر غضبه لما جبل عليه من سعة الصدر وصدق الهمة والوفاء للناس ومن البر والجود وكرم العشرة وما كان عليه إلى جانب ذلك من ثبات العزيمة وقوة الارادة وشدة البأس ومضاء التصميم مضاءً لا يعرف التردد وهذه الصفات مجتمعة فيه. كانت ذات أثر عميق فى كل من اتصل به فمن رآه بديهة هابه ومن خالطه أحبه فما كان أعظم أثرها إذاً فيما اتسق بينه وبين خديجة الزوجه الوفية من مودة صادقة ووفاء كامل(١).

الرسول يضع الحجر الأسود فى مكانه عند اختلاف قريش على هذا الشرف:

كانت الكعبة مبنية بناء لا يليق بها فأرادت قريش قبل بعثة الرسول بخمس سنين أن يعيدوا بناءها وأن يجعلوا لها سقفاً.وهذه تعتبر المرة الثالثة لبناء الكعبة لأن كتب السير تروى أن الكعبة بنيت خمس مرات الأولى حين بناها شيث بن آدم وكانت الكعبة خيمة من ياقوتة حمراء يطوف بها آدم ويأنس اليها لأنها أنزلت إليه من الجنة وكان قد حج لموضعها من الهند والثانية حين بناها إبراهيم عليه السلام وابنه اسماعيل عليه السلام على القواعد الأولى والثالثة حين بنتها قريش قبل الإسلام بخمسة أعوام وهذه هى المرة التى حكم فيها

(١) حياة محمد ص١٤٠.

الرسول لوضع الحجر الأسود فى مكانه والرابعة حين احترقت فى عهد ابن الزبير فهدمها حتى أفضى إلى قواعد إبراهيم وأمرهم أن يقروا القواعد وأن يبنوا من حيث انتهى الحفر وفى الخبر أنه سترها حين وصل إلى القواعد فطاف الناس بتلك الأستار*ولم تخلو قط من طائف وأدخل فيها الحجر(١) وذلك لحديث حدثته به خالته عائشة عن رسول الله قال: ألم ترى قومك حين بنوا الكعبة اقتصروا على قواعد إبراهيم حين عجزت بهم النفقة. ثم قال عليه السلام: "لولا حدثان عهد قومك بالجاهلية لهدمتها وجعلت لها خلفاً(٢) وألصقت بابها بالأرض وأدخلت فيها الحجر".

أو كما قال عليه السلام قال ابن الزبير فليس بنا اليوم عجز عن النفقة فبناها على مقتضى حديث عائشة فلما قام عبد الملك بن مروان هدمها وبناها على ما كانت عليه فى عهد رسول الله. فلما أخبر بحديث السيدة عائشة السابق ندم على فعله وتمنى لو تركها على بناء عبد الله بن الزبير وهذه هى المرة الخامسة فلما قام أبو جعفر المنصور وأراد أن يبنيها على ما بناها ابن الزبير قال له مالك بن أنس أتشدك الله يا أمير المؤمنين وأن تجعل هذا البيت ملعبة للملوك بعدك لا يشاء أحد منهم أن يغيره إلا غيره فتذهب هيبته من قلوب الناس فصرفه عن رأيه(٣).

---

(١) حجر اسماعيل وهو من أساس الكعبة لذلك لا تصح صلاة الفريضة بداخله ولما بناها سيدنا إبراهيم بناها على ما هى عليه الآن وترك هذا الجزء.

(٢) باب آخر من ورائها.

(٣) نقل بتصرف عن الروض الأنف ١/٢٢١ وما بعدها.

وأرى فى جعل حجر إسماعيل خارجاً عن الكعبة هو نعمة وكرامة لأمته (ﷺ) لأغالبهم لا يستطيع دخول الكعبة وهذا شرف ليس بعده شرف فجعل الله لهم هذا الجزء يستطيع كل مسلم أن يدخله فى أى وقت يصلى فيه ما شاء أن يصلى ليتساوى الجميع وهذه هى المرات الخمس المتفق عليها وقد قيل إن أول من بناها هم الملائكة وقيل أول من بناها هو آدم عليه السلام وقيل إنها بنيت فى أيام جرهم مرة أو مرتين بسبب السيل وأما فى العصر الحديث فقد بنيت فى عهد آل سعود البناء الموجود عليه الآن وكان ذلك فى عام ١٣٦١هـ - ١٩٤٠م فى عهد الملك عبد العزيز آل سعود وذلك بسبب السيل الذى تعرضت له الكعبة وتأثرت بهذا السيل مما دعا إلى إعادة البناء.

وأما عن كسوتها فقد كانت تكسى بالقباطى[١] ثم كسيت بالبرور[٢] ثم كساها ابن الزبير بالديباج وكساها من بعده الحجاج بن يوسف بالديباج[٣].

هذا بالنسبة للكعبة أما بالنسبة للمسجد الحرام فأول من بناه هو سيدنا عمر بن الخطاب وذلك عندما ضيق الناس على الكعبة وألصقوا دورهم بها فقال عمر إن الكعبة بيت الله ولابد للبيت من فناء فاشترى تلك الدور وهدمها وبنى المسجد المحيط بها ثم كان سيدنا عثمان فاشترى دوراً أخرى وزاد فى سعة المسجد فلما كان عهد عبد الله بن الزبير زاد فى اتقانه لا فى سعته وجعل فيه عمداً من الرخام وزاد فى أبوابه وحسنها فلما كان عبد الملك بن مروان زاد من ارتفاع

---

(١) ثياب بيض مصرية.

(٢) ثياب يمنية.

(٣) نقل بتصرف من مختصر سيرة ابن هشام ١/١٣٢.

حائط المسجد وحمل إليه السوارى فى البحر واحتملت على العجل إلى مكة. ثم توالت التوسعات فيه إلى أن كان آخر توسعة له وأكبر عمارة حدثت فى تاريخه هى التى أجراها خادم الحرمين الشريفين جلالة الملك فهد بن عبد العزيز.

ونعود إلى بناء الكعبة قبل الإسلام نخمس سنوات ذلك عندما اجتمعت قريش لبنائها وكانوا يهمون بذلك ليسقفوها ويهابون هدمها وكانت ردماً[١] فوق القامة فأرادوا رفعها وتسقيفها فلما أجمعوا أمرهم فى هدمها قام أبو وهب بن عمرو بن عائز خال عبد الله أبو الرسول فنال من الكعبة حجراً فوثب من يده حتى رجع إلى موضعه فقال يا معشر قريش لا تدخلوا فى بنائها من كسبكم إلا طيباً لا يدخل فيها مهر بغى[٢]. ولا بيع ربا ولا مظلمة أحد من الناس. ثم هاب الناس هدمها وخافوا منه فقال الوليد بن المغيرة أنا أبدأكم فى هدمها فأخذ المعول ثم قام عليها وهو يقول: اللهم لم ترع[٣] اللهم إنا لا نريد إلا الخير. ثم هدم من ناحية الركنين فانتظر الناس تلك الليلة وقالوا ننظر فإن أصيب لم نهدم منها شيئاً ورددناها كما كانت وإن لم يصبه شئ فلقد رضى الله صنعنا فهدمنا فأصبح الوليد من ليلته غادىً على عمله فهدم وهدم الناس معه حتى انتهى الهدم بهم إلى الأساس أفضوا إلى حجارة خضر كالأسنمة[٤] آخذاً بعضها فوق بعض. فعلموا أن هذه الأحجار هى قواعد إبراهيم عليه السلام فرفعوا عليها[٥].

---

(١) ردم صخور عظام يردم بعضها فوق بعض بدون طلاء.

(٢) وهو نكاح البغايا وكان من الأنكحة الفاسدة قبل الاسلام.

(٣) ترع: لم تفزع.

(٤) أسنمة جمع سنام وهو أعلى الظهر.

(٥) نقل بتصرف من مختصر سيرة ابن هشام ١/١٢٨ وما بعدها.

ومن الأسباب التى جعلت قريش تبدأ فى بناء الكعبة ذهاب الحية وقصة هذه الحية هى: كان فى جوف الكعبة بئر يوضع فيه الذهب والهدايا التى تهدى إلى الكعبة وذهب أحد الأشخاص لسرقة هذا الكنز يسمى دويكافسقط عليه حجر فسقط فى البئر وانتزع منه وأخذ منه ما سرق فأرسل الله حيه لها رأس كرأس الجدى بيضاء البطن سوداء المتن(١) فكانت فى بئر الكعبة مدة طويلة تزيد على خمسمائة عام وكان لا يدنوا منها أحد إلا إحزألت أى رفعت ذنبها وكشت أى صوتت وكانت تتشرق على جدار الكعبة وذات يوم بعث الله إليها طائراً فاختطفها وذهب بها فقالت قريش إنا لنرجو أن يكون الله قد رضى ما أردنا(٢).

فعندما اختطف الطائر الحية وقال محمد بن الحسن المقرى عن هذه الحية هى الدابة التى تكلم الناس قبل يوم القيامة واسمها فيما ذكر أفصى(٣) التى كانت تحرس الكنز وتمنع أى أحد من القرب من الكعبة علمت قريش رضاء الله عز وجل على هدم الكعبة وإعادة بنائها خاصة بعد أن هيأ الله كل الظروف لذلك فالمعدات كانت تيسرت وأيضاً الصناع المهرة وجدوا وذلك أن الرياح فى تلك الأيام قد رمت سفينة على شاطئ الشعيبه(٤) وحطمت هذه السفينة فاشترت قريش خشبها وأعدته لسقف الكعبة وكان فى السفينة نجاراً أعجمياً يسمى ياقوم وقيل كان بمكة نجاراً قبطياً كل ذلك جعل الأمور مهيأه لبناء الكعبة فى هذه الفتره من الزمن وبدأ ما بعد ذلك فى إعادة بناء الكعبة.

---

(١) المتن هو ما صلب وارتفع وهو يعلى ظهرها.

(٢) راجع سيرة ابن هشام ١/٢٢٤ وما بعدها والروض الأنف ١/٢٢٤ وما بعدها.

(٣) الروض الأنف ١/٢٢٥.

(٤) المصدرين السابقين ونفس الصفحات بتصرف.

وكان عمر الرسول عند هذا البناء خمساً وثلاثين سنة وكان يساعدهم فى حمل الحجارة فى البناء وكانوا يضعون آزارهم على عواتقهم ويحملون الحجارة ففعل ذلك رسول الله فلبط به ونودى عورتك فكان ذلك أول ما نودى وعندما أخذوا فى بناء الكعبة أقرعوا عليه فوقع لعبد مناف وزهرة ما بين الركن الأسود إلى ركن الحجر وجه البيت ووقع لبنى أسد بن عبد العزى وبنى عبد الدار بن قصى ما بين ركن الحجر إلى ركن الحجر الآخر ووقع لتيم ومخزوم ما بين ركن الحجر إلى الركن اليمانى ووقع لهم وجمح وعدى وعامر بن لؤى ما بين الركن اليمانى إلى الركن الأسود فبنوا فلما انتهوا إلى حيث الركن من البيت[١]

قالت كل قبيلة نحن أحق بوضعه واختلفوا حتى خافوا القتال ثم جعلوا بينهم (أى حكماً) أول من يدخل باب بنى شيبة فيكون هو الذى يضعه وقالوا رضينا وسلمنا فكان رسول الله أول من دخل من باب بنى شيبة فلما رأوه قالوا هذا الأمين قد رضينا بما قضى بيننا ثم أخبروه الخبر فوضع رسول الله (ﷺ) رداءه وبسطه فى الأرض ثم وضع الركن فيه ثم قال ليأتى من كل ربع من أرباع قريش رجل فكان فى ربع بنى عبد مناف عتبة بن ربيعة وكان فى الربع الثانى أبو زمعة وكان فى الربع الثالث أبو حذيفة بن المغيرة وكان فى الربع قيس بن عدى ثم قال رسول الله ليأخذ كل رجل منكم بزاوية من زوايا الثوب ثم ارفعوه جميعاً فرفعوه ثم وضعه رسول الله بيده فى موضعه ذلك[٢].

---

(١) الحجر الأسود.

(٢) طبقات ابن سعد ١/٩٤.

وبذلك انتهت أزمة كبيرة كادت تنشب بين قريش لولا حكمة رسول الله وفطنته وذكاؤه وأيضاً ما اشتهر به من جميل الصفات ومحاسن الخصال وذلك بشهادة قريش نفسها حين قالت هذا الأمين رضينا به. وفى حمله (ﷺ) ووضعه للحجر الأسود فى مكانه إرهاص بأنه هو الرسول وهو المقصود والمأمول وهو المسؤل والداعى إلى عبادة الله وإلى أن شريعته شريعة الإسلام تبدأ الطواف بدأ من الحجر الذى وضعه (ﷺ) بيده فى مكانه . وكان هذا الحجر أبيضاً وهو من أحجار الجنة ولكنه إسود من خطايا بنى آدم كما روى ذلك الإمام الترمذى عن ابن عباس عن رسول الله : " أنزل الحجر الأسود من الجنة أشد بياضاً من اللبن فسودته خطايا بنى آدم".

وروى غير الترمذى من طريق على رحمه الله أن العهد الذى أخذه الله على ذرية آدم حين مسح ظهره ألا يشركوا به شيئاً كتبه فى صك وألقمه الحجر الأسود ولذلك يقول المستلم له إيماناً بك ووفاءاً بعهدك(١).

فكرة الحمس (٢) التى ابتدعتها قريش :-

وهذه الفكره تقوم على تعظيم قريش لأنفسهم معتمدين فى ذلك على التزهد والتأله والتشدد فى الدين فكانت نساؤهن لا ينسجن الشعر والوبر ولا يطبخن الزبد حتى يصير سمناً ولا يأكلن الأقط(٣).

---

(١) راجع الروض الأنف ١/٢٢٣.

(٢) الحمس: جمع أحمس وهو من الشدة والصلابة فى الدين وهو لقب قريش وكنانه.

(٣) لين الأغنام بعد خضه أى الجبن أو الرايب من اللبن.

وقالوا نحن بنو ابراهيم وأهل الحرم فليس لأحد من العرب مثل حقنا فلا تعظموا شيئاً من الحل كما تعظمون الحرم فإنكم إن فعلتم ذلك استخف العرب بحرمتكم فتركوا الوقوف بعرفة والإفاضة منها وذلك لأن عرفة خارج حدود الحرم فقالوا نحن الحمس أهل الحرم كيف نخرج من الحرم إلى عرفة والحرم أفضل ولكن سائر العرب عليهم الوقوف بعرفة والإفاضة منها.

وأيضاً لا ينبغى لأهل الحل أن يأكلوا من طعام جاءوا به معهم من الحل إلى الحرم ولا يطوفون بالحرم إلا فى ثياب الحمس فاذا لم يجدوا منها شيئاً طافوا بالبيت عراه(١).

كل هذه البدع كانت نتيجة للجهل الذى عاشت فيه مكة فى هذه الفترة ولكن الرسول المعصوم صلوات الله وسلامه عليه لم يفعل مثل فعلهم ولم يقر هذه البدع فكان صلوات الله وسلامه عليه قبل الإسلام يقف بعرفة ويفيض منها مثل باقى الحجيج على ملة إبراهيم عليه السلام وعندما نزل القرآن الكريم أبطل هذه الفكرة قال تعالى: ﴿ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾(٢) أى أفيضوا من عرفات جميعاً وعرفة هى الركن الأعظم فى الحج.

---

(١) راجع مختصر سيرة ابن هشام ١/١٣٣ وما بعدها والروض الأنف ١/٢٢٩ وما بعدها.

(٢) سورة البقرة الآية /١٩٩.

اسم الطالب	
الفرقة	
رقم الجلوس	

س : تكلم عن حاجة المجتمع البشرى الى الرسول صلى الله عليه وسلم ومتى ولد وما هى اسمائه ومتى تزوج من السيد خديجة ومن هم اولاده منها

الجزء الثاني

مفاهيم خاطئة

نحاول فى هذا الباب أن نعرض القضايا الإسلامية التى كثر حولها لغط اللاغطين ، وهذر الهاذرين ، فى مجال الاستخفاف بالإسلام ، والتشويش عليه ، حتى تقوم من ذلك حجة لأولئك الذين يزهدون فى الدين ، ويمقتونه ظهورهم !

ولأصحاب تلك النظرات المنحرفة عن الإسلام مقولات كثيرة يبررون بها لأنفسهم ، أو لمن يدعونهم إلى الرجوع إلى الدين — هذا الموقف الحادّ له ، أو المنعزل عنه . !

وتكاد هذه المقولات جميعها تنحصر فى دعوى واحدة ، يدّعونها على الإسلام ، ويرجعون إليها قُصور تعاليمه وعجزها عن الاستجابة للحياة الإنسانية المتطورة . .

وهذه الدعوى هى أن الإسلام — إن يكن ديناً — فهو دينٌ نبت فى بيئة خاصة ، طابعها البداوة الجافية ، والجدب الممسك بكل شىء هناك . !

وطبيعى — فى هذا الفهم — ألا تجىء أية دعوة إصلاحية فى هذه البيئة إلا مقدورة بقدرها ، محسوبة بحسابها . . وإلا انقطع بينها وبين المدعوين إليها كل سبب من شأنه أن يَصِلَهم بها ، أو يجمعهم عليها . !

وعلى هذا . . فإن النجاح الذى صادفته الدعوة الإسلامية فى أول أمرها ، إنما كان بسبب ملاءمتها للحياة التى التقت بها ، فى الجزيرة العربية ، وتجاوبها معها ، ووقوفها عند حدودها .

هكذا ، وبكلمات محفوظة مرددة ، يقايس القوم بين تعاليم الإسلام وبين حياة البادية ، فى جفافها وجفائها وجدبها ، وخشونتها ، وجهلها ، وبدائيتها ، التى لا تبعد الإنسانية فيها كثيراً عن عالم الحيوان الذى يعيش معها . .

فالقرآن . . فى أساليبه ، وأخيلته ، وأخباره ، وقصصه ، صورة لحياة البادية ،

وما يدور فى أخيلة القوم ، وما يجرى فى تفكيرهم ، وما يداعب أحلامهم !

والتعاليم ، والأحكام ، والآداب ، والأخلاق . . التى حملها القرآن إلى القوم هى مما دعت إليه ضرورات الحياة هناك ، وأوجبته ظروفها وأحوالها . . ! !

وقد كان للمستشرقين دور كبير فى إذاعة هذه المقولات ، والترويج لها بين المسلمين ، والتسلط بها على عقول كثير من الشبان الذين تلقوا دراساتهم فى الجامعات الأوربية ، والذين خدعتهم الحياة هناك ببهرجها وأضوائها الكاذبة ، عن أن يأخذوا هذه المقولات مأخذ الشك والحذر ، وأن يراجعوها على حقائق الإسلام ويعرضوها على تعاليمه وأحكامه .. ولكن أعجلهم حبّ اللحاق بموكب المدنية الغربية عن النظر فى شىء من هذا ، وقَصَروا نظرتهم على واقع الحال ، بين المجتمع الإسلامى ، والمجتمع الأوربى ، وما بين المجتمعين من بُعد بعيد ، فى مظاهر الحياة المادية ، وما يملك القوم هناك من أسبابها ، التى مكنت لهم من إقامة هذه الحياة ، وما يحفّ بها من ألوان المدنية والحضارة ! وقد وجدوا فى هذه المظاهر الشاهد الذى لا يُردّ . . فقبلوا شهادته على الإسلام ، وعلى المسلمين جميعاً .

وقد نقلنا من قبل فى حديثنا عن: « الرسالة الخالدة » بعض مقولات أحد المستشرقين ، وهو المستشرق النرويجى « جولدتسيهر » وإنه لا بأس من أن نعيد عرض بعض آخر من هذه المقولات هنا ، لنكشف فيها وجوهاً أخرى من النظرات الزائفة التى ينظر بها المستشرقون إلى القرآن .

يقول « جولدتسيهر » فى حديثه عن القرآن ، وفى التعريض به ، كدستور يحكم مجتمعاً يدين به :

« ومن الخطأ الخطير أن يُنسب إلى القرآن أكبر القيم فى بيان طابع الإسلام

كما أننا من باب أولى، لا نستطيع أن نؤسس حكمنا على الإسلام مستندين إلى هذا الكتاب وحده لدى الأمة الإسلامية !! »[١].

والذى يريد أن يقرره « جولدتسيهر » هنا هو أن القرآن ليس هو الذى حكم المسلمين ، وأنه لم يستطع بأحكامه التى جاء بها أن يواجه الحياة الإسلامية كلها ، وأن يملأ الجوانب التى فيها ، وأن يسدّ الحاجات التى جدّت فى المجتمع الإسلامى . . وأن المسلمين قد اضطروا إلى أن يخرّجوا نصوص الكتاب تخريجاً قائماً على التعسف ، ليأخذوا منه الأحكام التى تواجه متطلبات الحياة !

وإذن — فهذا الفقه الذى أسست عليه المذاهب الأربعة ، والتى ارتضاها المسلمون وأخذوا بها — ليست كلها من معطيات القرآن الكريم ، وإنما يرجع معظمها إلى مفاهيم خاصة للفقهاء والمجتهدين ، أضافوا إلى القرآن ، وخرّجوها عليه..

هكذا يريد « جولدتسيهر » أن يقول فى شأن القرآن ، وأن يفتح أبواباً للتشكيك فى الدين الذى يدين به المسلمون ، وأنه ليس جميعه ، أو معظمه من معطيات الكتاب الكريم ، وإن ما يدين به المسلمون إنما هو من صنع الفقهاء والمجتهدين ! !

ومن مقولات جولدتسيهر فى هذا أيضاً، قوله :

« وهكذا يظهر غير صحيح ما يقال من أن الإسلام فى كل العلاقات : « جاء إلى العالم طريقة كاملة » . . بل على العكس . . فإن الإسلام والقرآن لم يتما كل شىء ، وكان الإكمال نتيجة لعمل الأجيال اللاحقة . ! »[٢]

ويتدرج من هذا التلميح إلى التصريح . . فيقول :

« والقرآن نفسه لم يُعطِ من الأحكام إلا القليل ، ولا يمكن أن تكون

---

(١) العقيدة والشريعة لجولدتسيهر : ٤٤

(٢) المصدر السابق ص ٤

وأحكامه شاملة لهذه العلاقات غير المنتظرة كلها . . مما جاء من الفتوح . !

« فقد كان — يعنى القرآن — مقصوراً على حالات العرب الساذجة ، ومعنياً بها ، بحيث لا يكفى لهذا الوضع الجديد !! » .

هذا هو بيت القصيد !

القرآن ، أو بمعنى آخر — الإسلام ، حال من أحوال البادية ، ونسج من نسجها ، لا يصلح إلا لحياة البادية ، ولا يصلح عليه إلا من يعيش فيها !

يقول جولد تسيهر فى صراحة :

« والواقع أن هذا الكتاب — يعنى القرآن — لم يحكم المسلمين إلا فى خلال العشرين سنة الأولى من نموّه !

فى خلال حياة الإسلام التاريخية كلها ، ظل القرآن فى رأى أتباع دين محمد ، عملا أساسياً محترماً ، باعتباره موحًى به . . كما ظل كذلك موضع إعجاب عظيم إلى حد لم يظفر به أى عمل من الأعمال الأدبية العالمية ! !

ثم يقول :

« ولكن بالرغم من أن الإسلام فى أطوار نموّه التالية قد اتخذ القرآن أساساً — وهو أمر طبيعى — وبالرغم من أنه كان يوزَن به جميع منتجات العصور المتأخرة ، وبالرغم من أن كل شىء قد تَصوَّر على أنه متفق معه ، أو حُوول تصور ذلك — بالرغم من هذا كله ، فإنه لا يمكن أن نتناسى أن القرآن بعيد كل البعد عن أن يكفى وحده لمواجهة عقلية الإسلام التاريخية ! »

وهذا كلام واضح صريح ، لا يحتاج إلى تعليق . .

القرآن ، لا يحمل معطيات الشريعة التى جاء بها ، ولا يقدِّم للمعتنقين متطلبات الحياة التى يريدون أن يحيوها مع صحبتهم له . .

ثم يضرب الكاتب لهذا مثلا ، فيقول :

« إن الرسول نفسه قد اضطر ، لتطوره الداخلى (كذا)، وبحكم الظروف التى أحاطت به، إلى تجاوز بعض الوحى القرآنى إلى وحى جديد فى الحقيقة ، وإلى أن يعترف، أنه ينسخ بأمر الله ، ما سبق أن أوحاه الله إليه ! !

« فإذا كان الأمر كذلك فى عصر النبىّ ،فمن الأولى أن يكون كذلك — بل أكثر من ذلك — عندما تجاوز الإسلام حدود البلاد العربية ، وتأهب لكى يكون قوة دولية!! »(١)

والشاهد الذى يقيمه الكاتب دليلا على ما يريد أن يُلقى به فى رُوع الناس ، من أن الرسول نفسه قد اضطر تحت وطأة الظروف ، وتطور الأحوال إلى أن يبدّل ويغير فى الأحكام التى أخذ المسلمين بها — هذا الشاهد ليس هنا مقام شهادته، ولا الموقف الذى يُطلب فيه . ! وذلك :

أولا : أن النبى عليه الصلاة والسلام كان الرسولَ بين الله وبين عباده ، يبلّغ ما ينزل إليه من كلمات الله إلى الناس . . فلا يتحرك حركة — فى مجال الرسالة — ولا ينطق بكلمة — فى محيطها — إلا عن وحى ، وعن أمر من رب العالمين . . « وما ينطق عن الهوى، إن هو إلا وحىٌ يُوحى »(٢)

ثانيا : أن الرسالة الإسلامية فى عهد النبوّة كانت فى دور البناء والإكمال . . وكانت حياتها فى فترة النبوة أشبه بحياة الكائن الحى ، ينتقل من طور الطفولة ، إلى الصبا،والشباب ، والاكتمال . . إذ كان من تدبير الحكيم العليم أن تستكمل الرسالة الإسلامية وجودها كله فى حياة مبلّغها ، الذى حملها إلى الناس،وألا ينفصل عنها حتى تبلغ غايتها من الكمال ..

---

(١) العقيد والشريعه فى الإسلام — لجولدة تسيهر ص ٤١

(٢) سورة النجم آيتا ٣ ، ٤

وهذا هو الذى حدث فعلا..

فما أن بَلَغت الرسالة الإسلامية غايتها حتى جاء الوحى السماوى مؤذنا بذلك فى قوله تعالى : « اليومَ أكملتُ لكم دينَكُمْ ، وأتممْتُ عليكم نعمتى ، ورضيتُ لكم الإسلام ديناً »(١)

« اليومُ .. واليومُ وحده ، الذى نزلت فيه هذه الآية ، هو الذى كُمِّلَ فيه الإسلام ..

واليوم .. واليوم وحده .. الذى نزلت فيه هذه الآية ، هو الذى أتم الله فيه نعمته على المسلمين ، بكمال هذا الدين ، وبلوغه غايته ..

واليوم ، واليوم وحده .. الذى نزلت فيه هذه الآية هو الذى رضى الله فيه الإسلام ديناً للمسلمين .. إذ بلغ غايته من التمام والكمال .

وهذه الآية ، هى — على أصح الأقوال — آخر ما نزل من القرآن ، ولهذا بكى بعض الصحابة عند نزولها .. إذ كان ذلك — عندهم — إيذاناً بقرب فراق النبىّ لهم .. وقال قائلهم .. لقد نُعِيَ النبىّ إلينا فى هذه الآية .. وما مقامه بعدها فينا إلا قليل ! ! وقد كان .. فما أقام النبىّ الكريم بعدها إلا يسيراً ، حتى لحق بالرفيق الأعلى !

ثالثاً : وهذا النسخ الذى يقول به الكاتب ، ليس على الصورة التى تصورها ، من أنه نسخ لآيات الله القرآنية ، وإبطال لبعض الأحكام ، واستبدال غيرها بها .

وإنما النسخ الذى جاء فى قوله تعالى : « ما ننسخ من آية أو ننْسِها نأت بخير منها أو مثلها(٢) » هذا النسخ الذى فهمه كثير من الناس هذا الفهم الذى يبطل بعض آيات القرآن ببعض — ليس مراداً به نسخ آيات من القرآن ، وإنما المراد به نسخ

(١) سورة المائدة : آية ٣ (٢) سورة البقرة : آية ١٠٦

القبلة التى كان عليها المسلمون ، حين كانوا يصلّون إلى بيت المقدس ، فأقام الله وجوههم إلى المسجد الحرام[١] !

أمّا ما يفهم من بعض آيات القرآن الكريم التى تواردت على حكم واحد ، مع اختلاف فى صور الحكم فليس هذا من قبيل النسخ ، وإنما هو من باب التدرج فى التشريع ، والرفق فى أخذ الناس بالحكم المراد[٢] .

* * *

هذه نظرة من النظرات المنحرفة ، فى فهم الإسلام .. ليس صاحبها أولَ الناظرين هذه النظرة ، وإنما سبقه إليها كثيرون ، وتابعه أيضاً فيها كثيرون ، ولهذا ، فإننا سنكتفى بها كدليل على تلك النظرات المنحرفة الزائغة .

ولا نتكلف هنا الردّ على هذه النظرة فى مجالها العام الذى تنظر به إلى الدين الإسلامى كله ، وتضعه فى محيطها ، وتأخذه بحكمها .. ففى هذا الكتاب مواقف متعددة ، تكشف عن بطلان هذا الحكم الذى يُحكم به على الإسلام ، وزيف الحيثيات التى بنى عليها.

وإنما الذى يكون منا هنا ، هو الوقوف عند بعض الجزئيات التى تعرض فى مثل هذا المقام ، وراء تلك الدعوات المنكرة التى يدعيها المبطلون على الإسلام ، كدليل على أنه دين بدائى ، صحراوى .. لا يعيش فى عالم الحضارة والتمدين!

وأهم ما يلقانا هنا من هذه الجزئيات :

١ — الحدود التى فرضها الإسلام .

٢ — المرأة وموقف الإسلام منها، ورأيه فيها.

٣ — الرقّ قبل الإسلام، وفى الإسلام .

---

(١) انظر فى هذا كتابنا . إعجاز القرآن . . الجزء الثانى : النسخ فى القرآن .

(٢) انظر فى هذا الكتاب : باب «الرسالة الخالدة ص ٥٣ »

الحدود في الإسلام

الإسلام نظام حياة ، قبل أن يكون مجموعة من الأحكام ، والوصايا، والأوامر والزواجر ..

فما غاية الإسلام من رسالته في الناس إلا أن يقيمهم على الحق والعدل ، وأن يجمعهم على الرحمة والمودة والإخاء ، وأن يسعى بهم إلى مواطن الخير ، والأمن . .

وقد كان من تدبير الإسلام في هذا أن بدأ بالإنسان في أفراده — إذ كان الأفراد هم لَبِنات البناء لكل مجتمع — فربَّى الفرد هذه التربية التي تجعل منه عضواً سليما ، صالحاً في نفسه ، قابلا للاجتماع مع غيره ، دون أن يفقد وجوده ، أو يذهب شيء من صلاحيته .

« والضمير » هو الإنسان مصغرا . . إنه تلخيص أمين للإنسان كله . . بخيره وشره . . فإذا صلح هذا الضمير صلح الإنسان ، وإذا فسد لم يكن للإنسان صلاح أبداً !

ولهذا عُنِيَ الإسلام العناية كلها بتربيةهذا « الضمير » ، والتمكين له في كيان الإنسان ، وإقامته على الصحة والسلامة، حتى يكون في يقظة دائمة ، وفي قدرة قادرة على أن يمسك بها زمام الموقف من أمر نفسه ، وأن يقودها ، ولا تقوده !

« والضمير » أشبه بحاسة من حواس الإنسان . . كالسمع ، والبصر ، والذوق والشم ، واللمس !

ووظيفته الإحساس بما يقع في محيط الإنسان ، وتمييز الخير والشر منه ، ثم الاطمئنان إلى الخير ، والرضا به ، والتهدى إليه . والتوجس من الشر ، والتأذى به ، والنفرة منه ، والتجنب له . . !

ولقد كشف الرسول الكريم عن هذا « الجهاز » العجيب الذى يسا كن

الإنسان ، ويغرس فى أعماقه . . فيقول النبىّ الأمى صلوات الله وسلامه عليه : « الإثم ما حاك فى صدرك » !! ذلك أن أى انحراف يقع فى حياة الإنسان — أى إنسان — يحدث شكّة فى الصدر ، ويترك وخزة فى الضمير !

والتربية الدينية هى العنصر الأول الفعال فى إيقاظ الضمير ، وتنميته ، والتمكين لسلطانه فى كيان الإنسان ، وجعله الحارس القوى الأمين للإنسان من أن ينحرف أو يَضِلّ .

وحين يكون فى كيان الإنسان هذا الضمير اليقظ ، يكون فى مأمن من أن يقع فى الشر ، أو أن يواقع الإثم . . فإذا ألم بشىء من هذا فى غفلة من غفلات الضمير ، صحا بعدها صحوة مشرقة ، فأجج نار الحسرة والألم ، وأحال حياة صاحبه جحيما مشبوب الضرام ، لا تسكن ناره ، ولا يبرد سعيره ، إلا إذا انخلع الإنسان عما وقع فيه من إثم ، أو تلبس به من شر !

ومثل هذا الضمير الحى اليقظ ، القوى ، هو الذى يريده الإسلام ، لكل من يدين به . !

ولقد استطاع الإسلام بتعاليمه وتربيته أن يخرج مُثُلاً عليا من الإنسانية ، ذات الضمير المشرق ، وأن يعطى الحياة نماذج كريمة ، للإنسان العظيم ، الذى يستأهل أن تسجد الملائكة له !

أتريد لهذا شاهداً ؟

إذن فإليك شاهدين . .

أولهما يَحْكِى قصة رجل ، والآخر يصوّر موقف امرأة !

أما الرجل . . فهو « ماعز بن مالك » . . عربى . . بدوى ، عاش تحت سماء البدوة ، وفى مطلع شمسها . .

وقد ضعف لحظة ، أمام شهوة من شهوات نفسه ، فوقع فى هذا الإثم الغليظ

وهو « الزنا » . . وما أن صحا من فَعلته ، حتى استيقظ ضميره فى ثورة عارمة ، أحالت حياته جحيما عليه ، لا ينام ولا يُنيم !

ثم . ماذا ؟

فزع إلى النبىّ صلوات الله وسلامه عليه ، يطلب عنده البرء والنجاة ..

فقال : « يا رسول الله . . طهرنى ! »

فقال الرسول الرحيم : « ويحك ! . . ارجع فاستغفر . وتب إليه ! »

فرجع غير بعيد . . ثم جاء فقال :

— « يا رسول الله . . طهرنى ! »

فقال صلوات الله وسلامه عليه :

— « ارجع . . واستغفر وتب إليه ! »

فرجع ثم عاد . . فقال :

— « يا رسول الله . . طهرنى ! »

فقال الرسول الكريم :

— « ارجع ، واستغفر ، وتب إليه ! »

فرجع . . فقال :

— « يا رسول الله طهرنى ! »

فقال صلوات الله وسلامه عليه :

— « ففيم أطهرك ؟

فقال : من الزنا !

فقال الرسول صلى الله عليه وسلم : أبِه جنون ؟

فأُخبِر أن ليس بمجنون !

فقال : أشرب خمراً ؟

فقام رجل فشمّه ، فلم يجد ريح خمر !

فقال رسول الله : أزنيت ؟

قال : نعم !

فأمر به فرجم !

فكان الناس فيه يومئذ فرقتين : قائل يقول : لقد هلك ماعز .. لقد أحاطت به خطيئته !! وقائل يقول : ما توبة أفضل من توبه « ماعز » .. إنه جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فوضع يده فى يده ، ثم قال : اقتانى بالحجارة !!

ولبثوا فى هذا الخلاف من أمر « ماعز » يومين أو ثلاثة ، ثم جاء الرسول ، وهم جلوس .. فسلّم ، ثم جلس ، فقال : « استغفروا لماعز بن مالك » فقالوا : غفر الله لماعز بن مالك ! فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« لقد تاب توبة لو قُسِمت بين أمة لوسعتهم » !

هذا مالك بن ماعز ! الرجل العربىّ البدوىّ ..

أما المرأة فهى عربية بدوية أيضاً .. معاصرة لماعز بن مالك .. وقد فعلت مثل فَعلته ، ووقفت مع رسول الله موقفه .

إنها المرأة من « غامد » ، وغامد هذه بطن من بطون « الأزد » ، والأزد قبيلة معروفة .. جاءت إلى النبى صلى الله عليه وسلم .. فقالت :

— يا رسول الله : « إنى قد زنيتُ .. فطهِّرنى !

— فردّها !

فلما كان الغد جاءت ، فقالت : « يا رسول الله : لم تردّنى ؟ لعلك أن تردّدنى كما رددتَ ماعزا ؟ .. فوالله إنى لحُبْلى !

فقال النبىّ الرءوف الرحيم : « أمّا الآن فاذهبى حتى تلدى ! » .

فلما ولدت أتته بالصبىّ فى خِرقة . . ثم قالت : هذا قد ولدته !

فقال : « اذهبى ، فأرضعيه حتى تَفطميه!

فلما فطمته ، أتت بالصبىّ فى يده كسرة خبز ، ثم قالت : « هذا يا نبىّ الله قد فطمته ،وقد أكل الطعام!!

فدفع النبى بالصبىّ إلى رجل من المسلمين . . ثم أمر بها فَرُجمت !

وأقبل خالد بن الوليد بحجر فرمى رأسها ، فانتضح الدم على وجهه . فَسَبَّها !

فقال النبىّ صلوات الله وسلامه عليه : « مهلاً يا خالد . . لقد ثابت توبة لو تابها صاحب مَكْس[1] لغُفر له ، ثم أمر بها فصلّىَ عليها ، ودفنت » .

إنها عظمة إنسانية ، تقف دونها كل عظمة عرفها الناس !

وإنها لشهادة مشرقة للإسلام يبيضّ لها وجه كل مسلم ،ويستروح من أنسامها العطرة ريح الجلال والعظمة، فى هذا الدين الجليل العظيم !

لا تستطيع الإنسانية كلها أن تقدم للتاريخ غير هذه المرأة الغامدية امرأة أخرى؛ وقفت مثل هذا الموقف، فى حساب ضميرها،هذا الحساب الذى لم يتأثر بفعل الزمن، ولا بعواطف الأمومة وحنانها ، ولا بحبّ النفس والحرص على الحياة !

وندع هذا .

ونعود إلى حديثنا عن « الضمير » الذى عمل الإسلام بتعاليمه وأحكامه على تربيته ، والتمكين لسلطانه فى المجتمع الإسلامى .

---

(١) صاحب المكس : هو الذى يجبى فيظلم فى الجباية ،والذى يخدع الناس فى البيع والشراء.. وهو جرم غليظ يعتبره الإسلام أشنع أنواع الظلم .

هذا « الضمير » لاشك وازع يَزَع الناس عن كثير من المنكرات والآثام ، بل إنه — فى الحقيقة — الحارس الأمين الذى ينام صاحبه فى ظله آمناً من كل آفات السوء، إذا هو أخذ مكانه الصحيح من كيان الإنسان ، وإذا هو رُبّى التربية السليمة ،على هَدْى الدين وتعاليمه !

ولكن — مع هذا — لا يمكن أن تُحكم الحياة بوازع الضمير وحده فى أرقى المجتمعات ، وأكثرها تجاوباً مع الدين ، وانتفاعاً به . .

فالناس هم الناس . . إن استقام بعضهم فإن بعضا آخر لا يستقيم ، وإن استقام الإنسان فى حال ، فقد ينحرف فى حال . .

فكانت لابد — والأمر كذلك — من وازع خارجى عام يمسك بتلابيب من يُفلت من رقابة الضمير ، ويأخذه بالعقاب المناسب الرادع . .

ولهذا فقد قام وازع السلطان فى كل مجتمع ، وكان قيامه ضرورة لازمة ،بقدر ما كان الاجتماع البشرى ضروريا لازماً ، فإنه لا قيام لمجتمع بشرى أبداً، إلا إذا قام عليه هذا السلطان، الذى يضرب على أيدى الخارجين على نظام الجماعة وشريعتها .

* * *

ولهذا كان من تدبير الإسلام — لكى يقيم المجتمع الإسلامى على الأمن والسلامة — كان من تدبيره أن جعل وراء وازع الضمير ، وازع السلطان . ! وبهما تكمل الرقابة على الإنسان ، وتُقفل الدائرة التى يمكن أن ينفذ منها إلى البغى والعدوان ! يقول عثمان بن عفان رضى الله عنه : « إن الله ليَزَع بالسلطان ، مالا يَزَع بالقرآن » . . ذلك أن سلطان السلطان قائم فى مواجهة الناس ، وبين أسماعهم وأبصارهم . . مَن وقع تحت يده لا يستطيع أن يُفلت من عقابه . . أما سلطان الضمير فهو سلطة غيبية ، لا يراه إلا الذين يؤمنون بالغيب ، وعقابه

مؤجل لا يصبر عليه إلا أولو العزم من الناس .. وأولئك وهؤلاء قليل من كثير !

* * *

والوازع المادى — بالحدود التى فرضها الإسلام — وازع حكيم ورحيم معاً.. يقوم سلطانه على هاتين الدعامتين : الحكمة والرحمة .

فبالحكمة ضبط ميزان العقاب ، فجعل لكل جرم القدر الذى يناسبه من العقاب .. بلا مبالغة ، ولا تقصير .. وذلك ليكون للعقوبة أثرها فى ردع المجرمين عن معاودة الجرم ، وفى زجر غيرهم عن إتيانها .

وبالرحمة درء العقوبة بالشبهة .. فحيث لاحت لولىّ الأمر شبهة تدخُل على أى ركن من أركان الجريمة دفع الحدّ ، وأخذ بالعفو أو التعزير ، حسب ما تدل عليه دلالات الحال !

والإسلام بهذا قد سبق أحدث قوانين العالم ، التى تفسّر الشك لصالح المتهم .

يقول النبىّ صلوات الله وسلامه عليه : « ادرءوا الحدود بالشبهات » ، ويعلق ابن تيمية على هذا الحديث بقوله : « إن إقامة الحدود من رحمة الله بعباده .. فيكون الوالى شديداً فى إقامة الحدّ .. لا تأخذه رحمة فى دين الله .. فيعطّله .. ويكون قصده رحمة الخلق، بكفّ الناس عن المنكرات .. لا شفاء غيظه ، وإرادة العلوّ على الخلق .. فهو بمنزلة الوالد إذا أدبّ ولده .. فإنه إن كفّ عن تأديب ولده، يفسد الولد ! وإنما يؤدبه رحمة به ، وإصلاحاً لحاله ، مع أنه يودّ ويؤثر ألا يحوجه إلى تأديب .. وبمنزلة الطبيب الذى يسقى المريض الدواء الكريه .. وبمنزلة قطع العضو المتآكل. فهكذا تكون الحدود، وهكذا تكون نية الوالى فى إقامتها »[1]

(١) السياسة الشرعية . لابن تيميه : ص ٤٦

ومما يجب أن يُذكر هنا هو أن الإسلام إنما نصب هذه الحدود التى نصبها إزاء تلك الجرائم — رعايةً للشعور العام ، وحفظاً لناموس هذا الشعور أن يُنتهك ويُمتهن ، بالخروج السافر عليه ، وبارتكاب الآثام ،فى معالنة وتحدٍّ له .

ومن أجل هذا فقد جعل الإسلام لهذه المحرّمات عقوبتين : عقوبة دينية ، يتولاها الله سبحانه وتعالى ، فإن شاء عاقب ، وإن شاء عفا . . وعقوبة دنيوية، هى حق الجماعة على من اعتدى عليها ، وهتك سترها ، واستباح حياءها !

يقول نبىّ الإسلام صلوات الله وسلامه عليه فيما رواه عنه ابن عمر رضى الله عنهما : « اجتنبوا هذه القاذورات التى نهى الله عنها ، فمن أَلَمَّ بها فليستتر بستر الله ، وليَتُبْ إلى الله ، فإنه من يُبْدِ لنا صفحته نُقِمْ عليه كتاب الله » (١)

هذا ، وقد اتهم أعداء هذا الدين الإسلامَ بأنه دين بداوة ووحشية ، لا يصلح أن يكون نظاماً تعيش عليه المجتمعات الإنسانية المتحضرة . . ومن حججهم على هذا ، تلك الحدود التى فرضها الإسلام لجرائم القتل ، والسرقة ، والزنا ، وشرب الخمر . . وهم يشنّعون على هذه العقوبات ..من حيث مقدارها ، ونوعها ، وأسلوب تنفيذها !

وها نحن أولاء نقف وقفة قصيرة ، عند هذه الجرائم ، وما شرع الإسلام لها من حدود .

القتـــــل

فقتل القاتل عندهم عمل فيه قسوة شنيعة على الإنسان ، وتراهم يحيلون الأمر هنا إلى عملية حسابية فى مجال الإنتاج المادى ، وفى باب الربح والخسارة . ! لا يحوجهم هذا إلى أكثر من النظر إلى قطعان الحيوان التى تعيش معهم . .

---

(٢) موطأ مالك . . نقلا عن عمدة الأحكام ص ٢١٩

فإذا نطح حيوان حيواناً فقتله . . أفيكون من التدبير الحكيم أن نقتل هذا الحيوان ؟ إن أقصى ما يمكن أن يفرض عليه هو أن يُعزل عن بقية الحيوانات، حماية لها من بطشه وشراسته . . إنهم يسوسون القطيع الحيوانى بهذه السياسة ، فَلِمَ لا يساس بها الإنسان ؟ وما جدوى قتل إنسان بإنسان ؟ . وقد مات الميت فليحيَ الحيّ !

ولكن حساب الإسلام غير هذا الحساب . . فالإسلام يقول بقول الحق جلّ وعلا : « ولكم فى القصاص حياةٌ يا أُولى الألبابِ لعلكم تتقون »[1] .

فالقصاص فى الإسلام - وقتل القاتل — حياة للإنسانية، وإبقاء عليها، وحراسة قائمة على رءوس الأشرار، أن يستبدّ بهم الشرّ، فيزهقوا أرواح الأبرياء، وفى تقديرهم أنهم سيظلون محتفظين بأرواحهم وحياتهم !

إن سلطان القانون لو استعان بهذا الوازع ، وترصّد لكل من يقتل ، بحيث لا يقع فى وهم الناس أن يفلت مجرم من جرمه هذا . . لو أن سلطان القانون قام فى الناس هذا المقام لما جرؤ أحد على جريمة القتل ، ولعمل ألف حساب وحساب قبل أن يقدم عليها . . وأول حساب ، وآخر حساب يحسبه ، هو أنه مقتول لا محالة إن قَتَل ! . . وإذا كان بعض دول الغرب قد حرمت الإعدام فإن كثيراً من هذه الدول قد عادت اليوم لتأخذ به !

السرقـــة

وفى السرقة . . يرون قطع يد السارق عقوبة بربرية وحشية ، تَصِمُ الإسلام ، وتُدينه ، أمام المدنية والحضارة !

وقَدّر هؤلاء فيما قدّروا أن الحياة ستشهد المجتمع الذى تمضى فيه هذه العقوبة وقد شوّهت الإنسانية فيه، بهذه الأيدى التى زايلتها أكفّها ، وبانت عنها معاصمها !

---

(١) سورة البقرة : ١٧٩

ووقع فى حسابهم أنه لو قُطعت أيدى من تضمهم السجون ، من أجل السرقة ، لكانوا أعداداً كثيرة من المشوّهين ، الذين تتأذّى بهم العيون ، وتتضرر النفوس ، وتألم الضمائر !

ولا شك أن هذا حساب خاطىء ، قام على نظرة غافلة ، أو جاهلة ، أو مُغْرضة .. فلو أنه أقيم حدّ السرقة كما شرعه الإسلام لما كان هذا العدد الكبير ممن يحترفون السرقة ، ويُقْدِمون عليها . . ولكان فى هذه العقوبة التى فرضها الإسلام ، وقدّر آثارها — لكان فيها زاجراً يزجر معظم الذين يقترفون هذا الذنب ، ويعاودون اقترافه ، واحترافه !

ولا نذهب بعيداً ، فنروى عن التاريخ ، وننقل ما سجلت صحف الإسلام الأولى عن أثر هذه العقوبة ، وفاعليتها فى حماية المجتمع من اللصوص ، ثم حماية اللصوص من أنفسهم - لا نروى من التاريخ ، وحسبنا أن نشير بالإصبع إلى الجزيرة العربية الآن . . وكيف قضت هذه العقوبة على جرائم السرقة قضاء تاماً مبرماً ؛ هناك ، وأقامت أعراب البادية الذين هم أجرأ من العقبان — أقامتهم على سواء السبيل ، فلا تمتد يد أحد منهم إلى ما ليس له ، ولو مات جوعاً ، ولو كان الذى فى معرض ناظريه قناطير مقنطرة من الذهب والفضة ، ملقاة فى العَراء .. لا حارس لها ، ولا رقيب عليها !

ذلك ، ووازع الضمير لا يكاد يَحسّ به أولئك الأعراب ، ولا يعملون له حساباً ، وإنما الذى يمسكهم ، ويَشلّ أيديهم ، هو هذا العقاب المادىّ ، الذى ينتظر من يمدّ يده إلى ما ليس له !

ومع هذا ، فليس فى الجزيرة العربية هذا التشويه للآدميه الذى قدّره « تخميناً » ، أولئك الذين يقولون فى الإسلام ما يقولون ، من خلط وخبط ، ومن زور وبهتان !

وإنه ليمضى العام ولا يُقام حد السرقة فى الجزيرة العربية كلها على أكثر من آحاد من الناس ، يُعدُّون على أصابع اليد الواحدة !!

إن الجزيرة العربية تقوم اليوم كأعظم شاهد — فى هذه الجزئية من تعاليم الإسلام — على أن الإسلام هو دين الله ، وأن أحكامه وشرائعه لاتنقضها الأيام ، ولا تحوّلها الأحوال عن أن تؤتى ثمراتها الطيبة التى أودعها الله فيها . . فى كل زمان ، وفى كل مكان . . متى وجدت النفوس المتقبلة لها ، المتجاوبة معها .

وإنه لن ترى الحياة أبداً أمناً كهذا الأمن الذى يسود الجزيرة العربية — إزاء هذه الجريمة التى تبيت الناس فى قلق وفزع — ولن ترى الحياة سلوكا أقوم من هذا السلوك الذى استقام عليه سكان هذه البادية ، التى لم يمارس أهلها دراسة الفلسفات ، ولا الأخلاقيات ، ولم يسكنوا إلى ظل من رخاء ونعمة — ومع هذا فقد أقام فيهم أدب الشريعة الإسلامية — إزاء جريمة السرقة خاصة — أدباً لن تعرفه مدنية أوربا وأمريكا ، ونشر بينهم أمناً لن تراه الدنيا أكمل ولا أروع مما تراه فى جزيرة العرب . . موطن أشد الناس بأساً ، وأكثرهم جفاء وجفوة ، وأسرعهم خطواً إلى مواطن الشر والعدوان !

* * *

هذا ، وليس ذلك التغليظ فى عقوبة السرقة قسوة من الإسلام ، واستخفافاً بالإنسان ، واسترخاصاً لوجوده . . وإنما هو الجزاء العادل الرحيم ، إزاء هذا الجرم الشنيع ، الذى يعدّه الإسلام من أشنع الجرائم . . إذ هو اعتداء على حُرمة الإنسان ، فى أعزّ ما يحرص عليه ، وهو المال . !

ولا بأس من أن نُلفت أولئك الذين يتهمون الإسلام بالوحشية والحيوانية — نلفتهم إلى ما جهلوه أو تجاهلوه فى مثل هذا الموقف ... فلينظروا :

أولا : السرقة اعتداء خفيّ على حرمة الإنسان ، واستباحة لماله الذى هو بمنزلة النفس عند صاحبه .

وإذا كانت المدنيّة الغربية قد استخفّت بهذه الجريمة حتى مارست سرقة الأمم والشعوب — فإن الإسلام الذى يحترم الإنسان — من حيث هو إنسان — ويرعى حرماته فى دمه ، وماله ، وعرضه ، كما يقول نبيّ الإسلام : « كل المسلم على المسلم حرام .. دمه ..وماله ، وعرضه » — فإن الإسلام لا يستخف بهذه الجريمة ، بل يضعها موضعها بين الجرائم الغليظة ، ولا تأخذه رحمةٌ فيمن لا يرحم الناس .. والله سبحانه وتعالى يقول : « ولولا دفعُ الله الناسَ بَعْضَهُم ببعض لفسدت الأرضُ ، ولـكنّ الله ذو فضلٍ على العالمين[1] » .. وهذا الحدّ هو بعض ما يدفع الله به الناس ، بعضهم ببعض، وهو بعض فضله على عباده !

ثانياً : ليس القطع فى السرقة ، فى مُطْلق السرقة ، أىّ سرقة .. بل لابد من توافر شروط تتم بها أركان السرقة ، التى يقام فيها الحد ، ويجب معها قطع اليد .. وهذه الأركان هى :

(ا) أن يكون للمسروق شيئاً ذا قيمة .. أى له اعتبار فى حياة الناس الاقتصادية .. وكان ذلك يقدر فى عهد الرسول الكريم وصحابته بربع دينار .. أى ثلاثة دراهم .. فقد روى عن عائشة رضى الله عنها ، عن النبىّ صلى الله عليه وسلم : « تُقطع اليد فى ربع دينار فصاعدا »[2]

وهذا النصاب الموجب للقطع ،يقدَّر فى كل زمان ومكان بحسب قوته الشرائية بالنسبة لعصر النبوة ! وهذا ما نرى أن يُفهم الحديث الشريف عليه .

(ب) أن تقع السرقة فى مال محروز ، أى أن السارق يسرقه من حرز ، فالمال

---

(١) سورة البقرة آية ٢٥٢

(٢) صحيح مسلم : جـ ٥ ص ١١٢

الضائع ، والثمر الذى يكون فى الشجر فى الصحراء بلا حائط ، والماشية التى لا راعى عندها ، ونحو ذلك..لا يقام على سارقه حدّ ، ولـكن يعزّر ويضاعف عليه الغرم .

(ج) : ما أُخذ بالفم من ثمر على شجر وأُكل،ولم يحمل منه شيء —لاقطع فيه ، ولا تعزير . ومن احتمل شيئاً غير ما أكل فعليه ضعف ثمنه ، ويُضرب .. نـكالا له ، وزجراً لغيره !

(د) : السرقة فى أوقات المجاعات ليس فيها قطع !

(ه) : هناك ظروف وأحوال يراها ولىّ الأمر ، ويقدّرها فى حال السارق وظروفه ، فيعزّره ، ولا يقطع يده . . حيث لاحت الشبهة التى يدفع بها الحد .. فقد روى عن أمية المخزومى رضى الله عنه ، قال : « أُتى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بلص قد اعترف اعترافاً ، ولم يوجد معه متاع . فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ما إخالك سرقت ؟ » قال : « بلى ! » . . فأعاد عليه مرتين أو ثلاثاً ، فأمر به فقُطع ، وجيء به ، فقال له النبىّ الـكريم : استغفر الله وتب إليه .فقال : أستغفر الله وأتوب إليه ، فقال نبىّ الرحمة : اللهم تب عليه..ثلاثاً »[1]

فى قول النبى صلى الله عليه وسلم : ما إخالك سرقت،ما يدل على رغبة كريمة من الرسول الـكريم فى صرف السارق عن إقراره بالسرقة ، حيث استبان له فى حاله ما يدعو إلى أخذه بغير الحد ، فلما أصرّ الرجل على الاعتراف لم يكن بدٌّ من إقامة الحد عليه !

كذلك درأ الرسول الرحيم الحدّ عن عبد من رقيق الخُمس — أى خمس الغنائم — وقال صلوات الله وسلامه عليه : « مال الله.. سَرَق بعضه بعضاً »[2] !!

---

(١) بلوغ المرام من أدلة الأحكام لابن حجر ص ٢٢٢

(٢) زاد المعاد لابن قيم الجوزيه جزء ٣ ص ٤٤٨

(و) يجوز لصاحب المال إذا ضَبط السارق أن يعفو عنه قبل أن يصل الأمر إلى القضاء .

فقد رُوى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال لصفوان ابن أمية ، وقد جاء ليشفع فيمن سَرَقَ رداءه - أى رداء صفوان هذا - : « هَلاَّ كان ذلك قبل أن تأتينى به ؟[1] »

فهل يسمح عاقل لعقله أن يهذى ويهتر وهو فى ضوء هذا الصبح المشرق لوضىء ؟ « أولئك الذين اشتَرَوُا الضلالة بالهدى ، فما ربحت تجارتهم ، وما كانوا مهتدين ».[2]

(الزنا)

وهذه الجريمة ينكرها الناس جميعاً ، وتنكرها كذلك المدنية الغربية جهراً ، وترضى بها وعنها سرًّا ! وذلك لما فيها من عدوان على حقوق الأزواج ، ومن اختلاط الأنساب ، وحلّ روابط الأسرة ، وما بين الآباء والأبناء من حنان وعطف ورعاية ، وبذل يبلغ حد التضحية بالنفس . . الأمر الذى لا يكون إلا إذا ملأت عاطفة الأبوة قلوب الآباء ! وهذا لا يكون إلا إذا وقع فى نفوس الآباء وقوعاً محققاً أن هؤلاء الأبناء هم من أصلابهم !

وقد فرّق الإسلام فى العقوبة بين المحصَنين ، وغير المحصَنين . . لِمَا بين الفريقين من اختلاف فى الحاجة ، وقوة الدافع !

فالحدّ الذى جعله الإسلام لغير المحصَن من الرجال والنساء . . الجلد . . مئة جـلدة !

أما المحصن من الرجال والنساء فحده « الرجم » !

---

(١) بلوغ المرام من أدلة الأحكام ص ٢٢٢

(٢) سورة البقرة آية ١٦

فإذا توافرت أركان هذه الجريمة بما يوجب الحدّ .. وجب ولزم !

ثم إنه إذا أقيم الحد — جلداً أو رجماً — وجب أن يكون علناً ، وأن يشهده طائفة من المؤمنين !

يقول الله تعالى : « الزانية والزانى ، فاجلدوا كلّ واحد منهما مئة جلدة ولاتأخذْ كم بهما رأفة فى دين الله ، إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ، وليَشْهَدْ عذابهما طائفة من المؤمنين »[1]

وهذا الجلد فى شأن غير المحصَنين . . أما المحصَنون فهو الرجم ، كما عرفنا !

وقد نص القرآن على الجلد ، ولم ينص على الرجم ..

ولسائل أن يسأل :

إذا كان حكم القرآن قد جاء هكذا مطلقاً فى الزانية والزانى ، وهو الجلد .. فلم هذا التخصيص بغير المحصَنين ؟ ومن أين جاء النص على المحصنين ؟

ونقول : إن هذا التقييد للنص القرآنى ، وصرفه إلى غير المحصنين . . إنما هو من عمل الرسول صلوات الله وسلامه عليه .. وكذلك حكم الرجم للمحصن هو من عمل الرسول ، فقد رجم محصَناً ، هو « ماعز بن مالك » ورجم امرأة محصَنة هى « الغامدية » وقد عرضنا قصتهما منذ قليل !

ولسائل أن يسأل أيضاً :

كيف يجىء حكم القرآن عن جريمة « الزنا » نصاً فى الجلد ، ثم لا يحمل نصا لعقوبة « الرجم » ؟

ألا يكون عكس هذا هو الأولَى .. فينص القرآن على العقوبة الكبرى ، وهى « الرجم » ، كما نص على عقوبة « الجلد » ؟

---

(١) سورة النور : ٢

ونقول :

أولا : عَمَلُ الرسول الكريم متمم للشريعة ، وشارح لها .. بحكم القرآن الكريم، فى قوله تعالى : « وما آتاكم الرسول فخذوه ،وما نهاكم عنه فانتهوا »[١].. ذلك أن الرسول لا يَدْخل بشىء على الشريعة إلا بإذن من ربه،ووحى من وحيه: « وما ينطق عن الهوى .. إن هو إلاّ وحىٌ يوحَى »[٢]

ثانياً : حَمْلُ إطلاق قوله تعالى : « الزانية والزانى فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة » — حَمْلُ هذا الإطلاق على غير المحصَنين فيه رعاية لمقتضى الحال ، الذى يكاد يصرح بأن حد الزنا إنما هو واقع فى مجال غير المحصنين ، وأنهم هم الذين قد يقعون تحت طائلته .. أما المحصنون فمن القليل النادر أن يؤخذ أحدهم به !

ذلك أن وجوب الحد على الزانى لا يكون إلا إذا وقعت هذه الجريمة مستوفية أركاناً خاصة .. دون أن يَعْلَق بأى ركن منها شبهة من الشبه القريبة أو البعيدة .. وأهم هذه الأركان هو شهادة أربعة من الشهود العدول ،بأنهم قد رأوْا وقوع هذا المنكر على الوجه الذى يقع بين الزوجين،من المباشرة، التى لا يطلع عليها أحد .. وأن تكون هذه الرؤية كاشفة كل شىء بين الرجل والمرأة ، وخاصة فيما يتصل بالتقاء سوأتيهما التقاء مباشراً كاملا !

وطبيعى أن تحقيق هذه الشروط ندر أن يقع .. ذلك أن الذى يمكن أن يحدث منه هذا الأمر على ملأ من الناس بحيث تنكشف لهم سوأته،هو إنسان إما معتوه ، أو مجنون ! أو مخمور،لأن العاقل — فى أى درجة من درجات العقل — يأبى عليه حياؤه أن يتجرد هذا التجرد لأعين الناس .. فكيف لا يمسك به حياؤه

---

(١) سورة الحشر آية ٧

(٢) سورة النجم آيتا ٣ ، ٤

وهو فى مواجهة هذه الفعلة النكراء . . ولو فرض وكان فى الرجال من جمد ماء الحياء على وجهه . . فكيف السبيل إلى المرأة التى جمد حياؤها هذا الجمود ، فتعرّت للرجل هذا التعرّى على أعين الناس ؟ إن هذه الصورة لا تقع إلا فى أحوال نادرة ، وتحت ظروف وأحوال غير طبيعية ، كأن يقدّر الزانيان أنهما فى مأمن ، فينكشف عنهما هذا الستر ، الذى يستتران فيه على غير انتظار ، أو أن يطلع عليهما مطلع ، من حيث لا يحسبون ولا يقدرون !

وغير المحصنين هم أقرب إلى التعرض لهذا الفعل المنكر المفضوح ، إذ كانوا — تحت ثورة الشهوة ، وقسوة الحرمان — معرضين للاندفاع إلى هذه الجريمة ، وقلة المبالاة بعواقبها ، والعمَى أو التعامى عن الظروف المحيطة بها !

أما المحصَن ، فإنه — إذ يقدم على هذا الجرم — لا يكون محكوما بثورة الشهوة أو قسوة الحرمان إلى هذا الحد الذى يكون عليه غير المحصن . . كما أنه لا يندفع إلى تلك الجريمة هذا الاندفاع المجنون فى غير مبالاة ، خوفاً من الفضيحة والخزى عند زوجه ، وبنيه ، وأهله !

فالمحصَن الذى يقترف هذا الإثم فى تلك الجرأة المجنونة ، والمحصنة التى تستجيب له فى هذا التحدى الوقاح للمجتمع ، إلى حد أن يرى الناس منهما ما يرون من بعض الحيوانات فى عملية التلقاح — وأقول بعض الحيوانات لأن كثيراً من أجناس الحيوان يتخفى ويستتر عند هذه العملية فلا يسمح لعين أن تراه . . من جنسه أو غير جنسه — نقول : إن المحصن والمحصنة اللذين يبلغ بهما الاستهتار والوقحة والتبجح إلى هذا الحد الذى تنأى عنه بعض الحيوانات — هما إنسانان فقدا إنسانيتهما ، وأسقطا بأيديهما الحجاب الذى كان يفصل بينهما وبين أخس الحيوانات ! .

وهنا تتضح لنا ، حكمة نص القرآن على حد الجلد ، وهو العقوبة المفروضة على غير المحصنين . . إذ كان غير المحصنين هم — كما قلنا — الكثرة الواقعة تحت حكم

الزنا على تلك الصورة المكشوفة المفضوحة ، وهم أدنى إلى مواقعة على الإثم ، على صورته تلك ، من المحصنين ، الذين يكاد الإسلام لا يفترض لهم وجوداً . . لأنهم إن وجدوا على تلك الحال كانوا من الندرة النادرة التى لا يتوجه إليها عموم الحكم .

كذلك يتضح التقدير الذى قدره الإسلام لعقوبة هذا الجرم فى مجاليه معاً : الإحصان ، وغير الإحصان — وهو تقدير عادل حكيم ، رحيم . . لا تخف موازينه أبداً ، فى أى مجتمع إنسانى ، يحترم وجوده ، ويرعى حرماته ، ويحتفظ بالقدر الإنسانى من حيائه ومروءته . .

والجلد ، مضافاً إليه الفضح ، هو عقوبة غير المحصن . .

وهذا الجلد . . غير منكور ما فيه من استخفاف بإنسانية الإنسان ، وإذلال لمروءته ، وإسقاط لكرامته . . فإذا ضم إليه الفضح كان استخفافاً إلى استخفاف ، وإذلالاً ، وإسقاطاً . . فوق إذلال وإسقاط !

نعم . . إن الإسلام يأخذ هذا « الإنسان » بكل هذا ، فى مقابل جنايته تلك التى جناها . . !

وكيف يرعى الإسلام حرمة فرد — رجلاً أو امرأة — لم يرع إنسانيته ، ولم يحفل بمروءته ؟

وكيف يقبل منه هذا العدوان الصارخ على المجتمع . وهذا التحدى المجنون لحرمة الجماعة وحيائها ، دون أن يذيقه الكأس التى سقى منها مجتمعاً كاملاً ؟ وكيف لا يلبسه هذا الثوب من المذلة والهوان والاستخفاف ، وقد ألبس هو المجتمع هذه الأثواب جميعاً ؟

إن أقل ما ينبغى أن ينال مقترفى هذا الإثم فى علانية وفى غير مبالاة ، أن يكون العقاب المسلط عليهما قائماً على العلانية وعدم المبالاة ، معاً . بالجلد . . والفضح !

أما المحصنون . . فقد نزلوا دركات بعيدة عن هذا المستوى الذى نزل إليه غير المحصنين ، إذ لا يجدون عند الناس شيئاً من هذا العُذر الذى قد يجده غير المحصنين .. عند بعض الناس . . !

ولهذا كان عقابهم أن يُدفنوا فى هذه الحفر التى حفروها لأنفسهم ، وأن يقذفهم المجتمع بالأحجار ، حتى تزهق أرواحهم ، كما قذفوا هم المجتمع بهذه السِّهام المسمومة ، التى أصابت منهم الحياء بجراح دامية !

* * *

إن جريمة « الزنا » لا يلقاها الإسلام بهذا العقاب الدنيوىّ الراصد إلا حين تتحول عند مرتكبيها إلى عمل غير منكر ، يأتيه مَن يأتيه وكأنه إنما يؤدى رسالة كريمة فى الحياة ، يرى من الخير أن يشهده الناس وهو متلبس بها ! ! وهنا يكون الحساب على هذا الفجور العريان ، وعلى تلك الحيوانية الطاغية التى تلبس الإنسان ، وتتمشّى به فى الناس .. فى غير خجل أو حياء !

أما حساب الإسلام لمرتكبى هذا الإثم حساباً دينياً فهو مؤجل إلى يوم الحساب . . يوم يقوم الناس لربّ العالمين . ويقف المذنبون بذنوبهم بين يدى الله . . فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء !

من أجل هذا لم تكن عقوبة الجلد أو الرجم تقع إلا فى القليل النادر جداً . . لى أولئك الذين يقادون على أنفسهم بالفضيحة . . بلا مبالاه ولا تحرّج ! !

وقد روى أن النبىّ صلى الله عليه وسلم قال فى امرأة كانت تعلن الفجور : « لو كنتُ راجماً أحد بغير بيِّنة لرجمتُ هذه »[1]

وهذه المعالنة التى يشير إليها الرسول صلوات الله وسلامه عليه، لم تبلغ الدرجة

---

(١) السياسة الشرعية لابن تيمية ص ٦٨

التى يرى الناس فيها تلك المرأة متلبسة بالجريمة، هذا التلبس الذى اشترطه الشارع لإقامة الحدّ !

شرب الخمر

ولا نناقش هذا الموضوع من حيث الحكمة المقصودة من وراء تحريم الخمر ، فقد عرف الغربيون من آثام الخمر وأضرارها أكثر مما عرف الناس جميعاً، إذ شهدوا فى أنفسهم ما تركت الخمر فيهم من أضرار بالغة ، وأدواء لا دواء لها.. فى عقولهم ، وأجسامهم ، وأموالهم ، كما عرفوا سلطان هذا المنكر فيهم ، ورأوا عجزهم عن مقاومته ، والوقوف فى وجهه ، ولو ساقهم سوقاً إلى التهلكة والضياع! .وفى تحريم أمريكا للخمر ثم قهرها ، وتخاذلها ، واستسلامها ، لهذا الأمر المحرّم ، حجة قائمة على الذين يرون فى الخمر غير ما يرى الإسلام !

لانناقش فى هذا . . فمقال الحال أوضح من كل ما يقال !

ولكن الذى نناقشه هو العقوبة التى فرضها الإسلام وأوجب أخذ شارب الخمر بها . !

فالعقوبة هى « الجَلْد » ! وعلى ملأ من الناس !

والذى يعيبه العائبون على الإسلام هنا هو نوع العقوبة . . وهو الجلد ! لأن الجلد عندهم عمل وحشى حيوانى ، لا يليق أن يقع على إنسان . . وأن الإسلام فى إقراره هذه العقوبة إنما يعامل إنسانية لا عقل لها ولا إحساس ، ولا مشاعر . . إنسانية لا تؤدب إلا بما يؤدب به الحيوان . . وهو الضرب ، والجلد ! ! و إن الإسلام ليتنكر بهذا العمل أن فى الإنسان جوانب أخرى يمكن أن يقع عليها العقاب ، وأن يترك فيها آثاراً أقوى وأفعل ، وأنجح من هذه الآثار التى يتركها العقاب الجسدى . . هناك العقاب النفسى ، والروحى . . بكلمة تأنيب ، أو نظرة احتقار أو حرمان من مكانة اجتماعية فى المجتمع . . ونحو هذا ! ..هكذا يقول القائلون !

والذى ينظر فى تدبير الإسلام ، وتقديره لهذه العقوبة التى أخذ بها شارب الخمر ، يجد أن الشارب الذى يسوقه الإسلام إلى ساحة العقاب حيث يقام الحد عليه ، هو هذا الإنسان الذى خلع عِذار الحياء ، بعد أن اجترأ على حدود الله فشرب الخمر ، ثم أبى إلا أن يلقى الناس بهذا الجرم ، وإلا أن يعرض عليهم نفسه ، وقد تخلّى عن عقله ، وألقى به فى كأس الخمر . !

أفلمثل هذا الإنسان الخليع غير الجلد عقاباً ينفذ من جلده الصفيق إلى مواقع الحس البهيمى من الحيوان ؟

أفيجدى مع مثل هذا الصفيق نصح ، أو تأنيب ؟

وأين العقل الذى يقى ؟ وأين الشعور الذى يحس ويتألم ؟

ثم نسأل :

أترى هذه العقوبات البدنية ، من «الجلد» ، «والرجم» وما يصحبهما من تشنيع وفضح . أترى المدنية الحديثة تستنكف من هذا اللون من العقاب .. وأن مشاعرها الرقيقة ، وإنسانيتها الكريمة تنفر من أن ترى إنساناً — مهما كان جرمه — يقاد كما يقاد الحيوان ويؤدب بما يؤدب به الحيوان ؟

وننظر فنرى العجب !

حقاً إن المدنية الحديثة ، لا ترى فى هذه الجرائم التى رصد الاسلام لمقترفيها هذه العقوبات — لا ترى فيها شيئاً ذا بال تقف عنده كثيراً ، وتضبط موارده ومصادره ، وتحاسب فتدقق فى الحساب !

إن تلك الجرائم ، ليس لها وزن فى مجال المدنية الحديثة ، وإن يكن لها شىء من الوزن فهو وزن ضئيل ، لا تخف به كثيراً موازين من يمارسون هذه الجرائم ممارسة الطعام والشراب . !

إن هذه « جرائم » ليست لها هذه الصفة فى تلك المدنية المادية، وأغلظ صفة لها وأشنعها أنها « فعل فاضح » ، يعاقب عليه مرتكبوه بدريهات معدودة ، تخرج من جيوبهم إلى خزانة الدولة !

وننظر مرة أخرى . . فنرى ما هو أعجب وأغرب !

هذا الإنسان العزيز الكريم فى مجتمع المدنية المادية . . هو كذلك إنسان عزيز كريم ما دام لم ينحرف عن شريعة الاقتصاد ، ولم يجن جناية تتصل بالمال . .

أما إذا خدش ناموس هذا الإله المعبود . فهو ليس إنساناً ، بل ولا حيواناً . . وإنما هو جيفة ميتة تلقى للكلاب ، والحداء والغربان ،

ويكفى أن نذكر هنا حكم « الإفلاس » الذى يفقد به الإنسان « ذمته » المالية . . ويصبح مجرد حيوان . . لا يملك ولا يملَّك ! ترقبه العيون — عيون دائنيه — كما ترقب القطط فأرا وقع فى مصيدة !

وماذا يكون الجلد، بل والرجم، إلى جانب هذا الحكم ، الذى يُلقى بالإنسان فى تلك العزلة الباردة القاتلة، ويقطع منه شرايين الحياة التى كانت تدفع به فى جنون وسط هذا المعترك ، الذى يعود منه آخر اليوم بمحصول وفير من الأسلاب والغنائم، يزيد بها « رصيده » فى عالم المال الذى لا يعيش إلا به ، وله ؟

المـــرأة

ربما حسب بعض الناس لهذا العنوان حساباً خاصا . . وربما وقع فى نفوسهم منه أننا سنعرض قضية من قضايا الإسلام عنوانها « المرأة »

ولو أنصفنا الحقيقة فى جانب الإسلام لما جعلنا للمرأة مكانا فى هذا البحث ، الذى ينتظم بعض قضايا الشريعة الإسلامية . . إذ لم يجعل الإسلام المرأة وضعاً

خاصا تنعزل به عن الكيان الإنسانى ، فيكون لها بذلك فيه وضع خاص، وأحكام خاصة، تصاح أن تكون قضية من قضاياه.

والحق أن الإسلام لم ينظر إلى المرأة نظرة تفرق بينها وبين الرجل ، إلا فى أضيق الحدود ، وإلا فيما يتصل بها كأنثى ، وبالرجل كرجل !

فهى فى الإسلام إنسان ، تحمل كل خصائص الإنسانية التى عند الرجل .. وكما يخالفها الرجل فى بعض الصفات التى تجعله رجلا ، تخالفه هى أيضاً فى بعض الصفات التى تجعل منها أنثى !

إن الرجل والمرأة هما أصل شجرة الإنسانية ، وما تفرع منها من شعوب وأمم. هذا ما يقرره الإسلام فى قوله تعالى : « يا أيها الناس ، إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم شعوباً وقبائل لتعارفوا ، إن أكرمكم عند الله أتقاكم »[1]

فكيف يمايز والإسلام بين هذين الأصلين ، على حين سوّى بين ما يتفرع منهما من أمم وشعوب ؟

إن حكمة الخالق جمعت بين الرجل والمرأة جمعاً لازماً ، يكاد يكون اضطرارياً، ليكون منهما النسل الذى به حفظ النوع وبقاؤه !

وإنه لكى يجتمع الشمل بينهما ، ويسكن كل منهما إلى صاحبه كان لابد أن يكون أحدهما أنزل من الآخر درجة ، ليكون بينهما تجاوب وتوافق ، ولو كانا على حد سواء لتنابذاً وتخاصماً ، ولأدار كل منهما ظهره لصاحبه ، ولما أسلم أحدهما زمامه للآخر .. فإن الخصام والشقاق لا يكون إلا بين النظراء ، ولا يقع إلا بين الأكفاء .. أما حين تتراجح كفتا الميزان ولا تتعادلان، فإنه يمكن التجاوب والتآلف !

---

(١) سورة الحجرات آية : ١٢

ومن جهة أخرى فإنه لو اتسعت مسافة التفاضل بين الرجل والمرأة لكان ذلك داعية إلى القطيعة بينهما ، أو إخضاع أحدهما للآخر قهراً .. وقسراً ، وحينئذ لا يقوم بينهما السكن والإلف ، الذى لا تتم نعمة الحياة إلا فى ظلاله ، وفى هذا يقول الله سبحانه : « ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها ، وجعل بينكم مودة ورحمة »(١)

ولهذا ، كان الذى بين الرجل والمرأة من فضل هو - درجة ! درجة واحدة .. لا يخف بها ميزان المرأة ، إزاء الرجل ، ولا تضمر شخصيتها إزاء شخصيته : « والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ، ولا يحل لهن أن يكتمن ما خلق الله فى أرحامهن ، إن كن يؤمن بالله واليوم الآخر ، وبعولتهن أحق بردهن فى ذلك إن أرادوا إصلاحاً ، ولهن مثل الذى عليهن بالمعروف ، وللرجال عليهن درجة »(٢)

فهذه الدرجة لازمة — كما قلنا — لقيام الشركة بين الرجل والمرأة ، على مودة ورضى ، ولو لم تكن هذه الدرجة فى جانب الرجل لوجب أن تكون فى جانب المرأة ، ليتم بينهما اللقاء ويدوم ! . وسياق الآية الكريمة الذى تقدم هذا الحكم : « وللرجال عليهن درجة » — هذا السياق يكاد يصرح بأنه تبرير أشبه باعتذار لهذا الحكم الذى جعل للرجل على النساء درجة .. فقد جاء فى هذا السياق حكم لازم للمرأة من حيث طبيعتها ، وهى أن تعتد ثلاثة قروء عند طلاقها ، الأمر الذى لا متوجه له إلى الرجل ، إذ أن هذه العدة لاستبراء الرحم محافظة على صحة الأنساب ..

ونعود إلى موقف الإسلام من المرأة ! أو بمعنى أصدق إلى ما صور به موقف الإسلام من المرأة !

ونعم ، فليس للإسلام مع المرأة موقف خاص ، تنعزل به عن الرجل .. إلا فى حدود ضيقة جدا — كما قلنا — وإنما الذى جعل للمرأة موقفاً خاصا فى الإسلام ، هو

(١) سورة الروم آية ٢١ (٢) سورة البقرة اية ٢٢٨ .

المسلمون لا الإسلام . . ؛ أعنى بالمسلمين عامتهم وخاصتهم جميعاً !

لقد ظلم المسلمون المرأة ، كما ظلموا الإسلام فى تشويه نظرته إليها ، تلك النظرة التى لو استقام عليها المسلمون ، لكان حسابهم مع المرأة على غير هذا الحساب المبخوس، الذى ضَمَرَ فيه وجودها ، وهتت به شخصيتها ، وكادت تفقد فيه حياتها كإنسان كريم ، تتسامى به إنسانيته إلى غايات الكمال . . من الحق ، والخير .

ولكى تتضح الصورة المعتمة التى وضع فيها المجتمع الإسلامى المرأة ينبغى أن نكشف عن تلك الصورة الكريمة المشرقة التى وضعها الإسلام فيها .

فأولا : سوّى الإسلام بين المرأة والرجل فيما أناط بهما من تكاليف ، وما وجه إليهما من أوامر وزواجر . .

ومن هذا أن الخطاب للرجل، كان يصحبه الخطاب المرأة فى كل مقام يتحدّد فيه موقف الإنسان ، ويتقرر فيه مصيره !

فمن ذلك قوله تعالى : « إن المسلمين والمسلمات ، والمؤمنين والمؤمنات ، والقانتين والقانتات، والصادقين والصادقات ، والصابرين والصابرات ، والخاشعين والخاشعات ، والمتصدِّقين والمتصدقات، والصائمين والصائمات، والحافظين فروجَهم والحافظات ، والذاكرين الله كثيراً والذاكرات أعدّ الله لهم مغفرة وأجراً عظيما »[1] .

فى مثل هذا المقام الذى يُدعى فيه الناس إلى ذلك المقام الكريم الذى أعدّه الله للعاملين من عباده على الاتصاف بهذه الصفات الطيبة ، التى تدنى من رحمة الله ، ورضوانه — فى هذا المقام تتجه الدعوة إلى الرجال والنساء معاً ، وكذلك الشأن حين تنصب موازين الجزاء . . المرأة والرجل على حد سواء . .

يقول الله تعالى: «من عمل صالحاً من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فلنحيينه حياةً طيبةً

(١) سورة الأحزاب آية ٣٥

ولنجزينهم أجرهم بأحسن ما كانوا يعملون[١] » .

ويقول جلّ شأنه : « ومن عمِلَ صالحاً من ذَكرٍ أو أنثى ، وهو مؤمن ، فأولئك يدخلون الجنة ، يُرْزَقُون فيها بغير حساب[٢] » .

وليس هذا فى الجزاء الأخروى وحده . . بل إن العقوبات التي يرصدها الإسلام للذين يتعدّون حدود الله ، وينتهكون حرماته — هذه العقوبات للرجل والمرأة حقاً ، فدمها ودم الرجل سواء . . تُقتل به إن قتلته ، ويُقتل بها إن قتلها . . وتقطع يدها إن سرقت ، كما تقطع يد الرجل إذا سرق . . وتُجلد ويجلد إذا زنيا غير محصنين ، ويرجمان إذا زنيا مُحْصَنَيْن ! . . وهكذا يشملهما حكم عام موحّد فيما يتصل بالكيان الإنسانى المشترك بينهما . . أما حين يكون الحكم مما تتضرر منه طبيعة المرأة ولا تحتمله . . كالقتال فى سبيل الله ، وكالصلاة فى فترة الحيض والنفاس . . فإن الإسلام — رأفة بها ، وتمشياً مع المبدأ الذى قام عليه وهو : اليسر ، ورفع الحرج ، كما يقول الله تعالى : « يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العُسر » . وقوله : « ما يريد الله ليجعلَ عليكم فى الدين من حَرَجٍ ، ولكن يُريدُ ليطهّركم ، وليتمّ نعمته عليكم ولعلكم تشكرون[٣] » . نقول إن الإسلام بهذا الحساب أعفى المرأة من واجب القتال فى سبيل الله حين تدعو دواعيه ، كما أسقط عنها فريضة الصلاة فى مدة حيضها ونفاسها ! كما أوجب عليها الفطر فى رمضان إذا كانت فى الحيض أو النفاس . . ثم تقضى ما أفطرته من أيام .

وهذا الوجه الذى تبدو فيه المرأة المسلمة فى تعاليم الشريعة وأحكامها — وجه مشرق وضىء ، يفيض إنسانية وقوة ، وحيوية ، وطمأنينة ، وأملاً !

---

(١) سورة النحل : ٩٧
(٢) سورة غافر : ٤٠
(٣) سورة المائدة : ٦

وثانياً : أن الشريعة جعلت المرأة والرجل ذِمّة واحدة . . حيث تناظر المرأة الرجل فى مقام الولاء أو العداوة . .

فقال تعالى : « والمؤمنون والمؤمناتُ بعضهم أولياء بعض[١] » وقال : « والذين يؤذون المؤمنينَ والمؤمنات بغير ما اكتسبوا ، فقد احتملوا بهتانا وإثماً مبينا[٢] » : وقال سبحانه مخاطباً النبىّ الكريم : « واستغفرْ لذنبكَ وللمؤمنينَ والمؤمنات[٣] » .

هذا فى مقام الإيمان ، مع المؤمنين والمؤمنات . .

وفى غير مقام الإيمان ، يجرى الأمر على هذا التقدير ، مع المرأة والرجل . .

« المنافقونَ والمنافقاتِ بعضُهم من بعض[٤] » . « وعد الله المنافقين والمنافقات والكفّارَ نار جهنّم[٥] » . . . « ليعذّب الله المنافقين والمنافقات ، والمشركين والمشركاتِ[٦] » .

وهكذا تناظر المرأة الرجل وتزاحمه بمنكبها ، فى كل موقف يقفه ، فى مجال الخير والشر على السواء ، والفهم السليم الصحيح لنظرة التشريع الإسلامى إلى المرأة ، والتطبيق العادل لهذا التشريع — يقيم المرأة فى المجتمع الإسلامى مقاماً تجد فيه وجودها الإنسانى كله ، غير معوّق أو معطّل . .

وشهادة التاريخ فى تلك الفترة المشرقة من حياة الإسلام فى عصر النبوّة ، وفترة الخلفاء الراشدين — هذه الشهادة تنطق بأجلى بيان عن الدور العظيم الذى قامت به المرأة فى الخطوات الأولى التى كان يخطوها الإسلام لأول لقائه بالإنسان .. فلقد كانت المرأة من أهل السبق إلى الإسلام ، بل كانت من أوائل أهل السبق فيه ،

---

(١) سورة التوبة : ٧١
(٢) سورة الأحزاب : ٥٨
(٣) سورة محمد : ١٩
(٤) سورة التوبة : ٦٧
(٥) سورة التوبة : ٦٨
(٦) سورة الأحزاب : ٧٣

والوقوف إلى جانب الرسول الكريم منذ اليوم الأول الذى تلقى فيه أول إشارة من السماء تدعوه لأن يهيىء نفسه لما اختاره الله له : ليكون رحمة للعالمين !

ولعلّه لا يخلو من سرٍ ، هذا الذى حدث يوم سمع النبى — صلوات الله وسلامه عليه — صوتَ السماء ، فكان مفزعه إلى المرأة . . وهى زوجه السيدة خديجة ، وكانت هذه المرأة هى أول إنسان صدّق محمداً ، واستجاب له ، ودخل معه فى دين الله !

وهكذا يقوم المجتمع الإسلامى الأول من نبىّ وامرأة نبىّ !

ومن يدرى . . فلعل هذا الذى يبدو من قيام الدعوة الإسلامية منذ يومها الأول على النبى وزوجه . . على الرجل والمرأة — لعل هذا الذى يبدو أنه حَدَثٌ عَرَضىّ أو اتفاق فى حياة الدعوة الإسلامية ، لعله أمر من أمر الإسلام ، وخصيصة من خصائصه ، إذ كان — وهو الدين القائم على الفطرة — حرياً بأن يولد مجتمعه هذا الميلاد الطبيعى ، كما يُولد أفراده من رجل وامرأة . . زوج وزوجه . . أب وأم !!

أقول هذا القول ، وأنا أعلم بما يثير عند العقليين من مشاعر الإشفاق ، أو الاستخفاف ، أو السخرية لهذا الخيال الشعرى الذى تواجه به الحقائق !

ولكن ليكن هذا . .

فللعقليين دينهم الذى يتلقونه من معطيات الأرقام الحسابية ، والمعادلات الجبرية . . ثم إن المتدينين دينهم الذى يلقونه بكيانهم كله ، لقاء الفنان لآيات الوجود . . يَلقونه بعقل العالم ، وقلب الشاعر جميعاً !!

* * *

وتمضى المرأة فى سيرها مع موكب الدعوة الإسلامية خطوة خطوة . .

فإذا كان الابتلاء الذى امتُحن به النفر الأولون السابقون إلى الإسلام بما أخذتهم به قريش من التنكيل والتعذيب — كانت المرأة إلى جانب الرجل ،

تتلقى فى إيمان ، وشجاعة ، وصبر كل ما يصبّ عليها من عذاب ، وما تتعرض له من استحياء ، طوال هذه المحنة القاسية !

ويحصى تاريخ الإسلام من النساء المعذبات ، والمعرضات للتعذيب أعداداً تماثل أو تتقارب مع أعداد الرجال ..

وأكثر من هذا، فإن تاريخ الاسلام قبل الهجرة قد سجل للمرأة مواقف تكاد تنفرد بها فى مجال الفداء والتضحية . . ونذكر هنا أم عمار بن ياسر التى ظلت هى وابنها وزوجها تحت وطأة التعذيب والتنكيل حتى لفظت أنفاسها، وهى على إيمانها بالله وبرسوله . . !

ثم إذا كانت الهجرة التى أذن الرسول فيها للمؤمنين أن يفروا بدينهم من وجه هذا الإعصار الذى لفّهم فى مكة — كان دور المرأة فى هذه الهجرة دوراً بطولياً فذاً فى التاريخ ، إذ استطاعت أن تقهر عواطفها ، وأن تنخلع عن مشاعر الأم ، أو الزوجة ، أو الأخت ، أو الابنة ، وأن تجعل وجودها كله لحساب عقيدتها ، وأن تكون حيث تجد دينها . . ففارقت الأهل والولد ، وألقت بنفسها فى طريق وعر طويل ، لا تدرى إلى أين ينتهى بها ، ولا ما لا تَلْقَى عند نهايته ! .

ولقد وجد الرجال الذين أزمعوا الهجرة من استجابة زوجاتهم لصحبتهم فيها ما خفف عنهم فراق الأهل والوطن ، وما هيأ لهم فى الهجرة من أسباب الطمأنينة والأنس !

ويُحصى تاريخ الإسلام فى هذا الموقف أيضاً أعداداً من النساء يتماثل أو يتعادل مع أعداد الرجال !

ويُحصى التاريخ أسماء كثير من المؤمنات المرافقات لأزواجهن إلى الحبشة ، وعلى رأسهم « رقية » بنت رسول الله صلى الله عليه وسلم مع زوجها عثمان بن عفان رضى الله عنه ، وأم سَلَمة بنت أبى أمية بن المغيرة ، مع زوجها أبى سلمة بن عبد

الأسد ، وليلى بنت أبى صيفى بن غانم مع زوجها عامر بن ربيعة، وأسماء بنت عُمَيْس، مع زوجها جعفر بن أبى طالب ، وفاطمة بنت صفوان بن أمية ، مع زوجها عمرو بن سعيد بن العاص ، وأمينة بنت خلف مع زوجها خالد بن سعيد بن العاص، وأم حبيبة بنت أبى سفيان مع زوجها عبد الله بن جحش .... وكثيرين غيرهن .. كانت لهن هجرة إلى الله ، وفى سبيل الله !

ولهذا كان الإسلام بنظرته إلى المرأة على هذا المستوى الإنسانى الذى تسامت فيه المرأة مع الرجل — كان على الحق الذى جاء به ، والعدل الذى يعتدل به ميزان الوجود . فكانت المرأة ممن أخذ الإسلام بحقها كاملا ، لم ينقص منه شىء .

ولأن الإسلام يعلم ما فى طبائع الناس من بغى وعدوان ، حين يجتمع قوى وضعيف ، كما يقول الله سبحانه: « وإن كثيراً من الخلطاء ليبغى بعضهم على بعض، إلا الذين آمنوا ، وعملوا الصالحات، وقليلٌ ما هم »[1] — نقول : إن الإسلام إذ يعلم هذا من طبيعة الناس فقد وصّى بالمرأة وَصَاة خاصة ، إلى جانب وصاياه العامة من الدعوة إلى العدل والإحسان ، والرفق ، والمودة .. ولهذا كانت آخر وصاة للنبى الكريم هى قوله : « اتقوا الله فى الضعيفين : المرأة والمملوك » .

* * *

ثم إذا خرج الإسلام من هذا الامتحان ظافراً منتصراً، وجاء نصر الله والفتح ، ودخل الناس فى دين الله أفواجاً — كانت المرأة فى المجتمع الإسلامى وجهاً بارزاً مشرقاً فيه .. تعمر بيت الله ، وتستمع إلى رسول الله ، وتتفقه فى دين الله .. وتستفتى وتفتى .. وتلقى الرجال غادية ورائحة ، تعرفهم ويعرفونها ، وتستخبرهم ويستخبرونها .. هكذا كان شأنها فى عصر النبوة ، والخلافة الراشدة .. ثم امتد ذلك إلى العصر الأموى كله !

فلم يضرب الإسلام حجاباً على المرأة ، ولم يجعلها حبيسة بيتها، وقعيدة الدار ..

---

(١) سورة ص آية ٢٤

بل فتح لها أبواب الحياة كلها، تدخلها باباً ، باباً — شأن الرجل .. سواء بسواء.. لا تستصحب معها إلا دعوة الإسلام لها وللرجل بالتعفف ، والتصوّن ، والتوقّى لحرمات الله !

والحجاب الذى ضربه الإسلام على المرأة كان خاصا بنساء النبى وحدهن ، ومن نساء المسلمين جميعاً ، إذ أدّب الله سبحانه نساء النبى بأدب خصهن به ، وجعل لهن فى مقابل هذا أجراً مضاعفاً . . ليس لغيرهنّ من النساء ، وكأنه فى مقابل هذا التكليف الخاص بهنّ !

وفى هذا يقول الله سبحانه مخاطباً نساء النبى الكريم : « ومن يقْنُت منكنّ لله ورسوله ، وتعملْ صالحاً نؤتها أجْرَها مرتين ، وأعتدنا لها رزقاً كريماً .. يا نساء النبىّ لستُنّ كأحَد من النساء . . إن اتّقيتُنّ ، فلا تَخْضَعْنَ بالقول ، فيطمعَ الذى فى قلبه مرض ، وقلْن قولا معروفاً . . وَقَرْنَ فى بيوتكُنّ ، ولا تَبَرَّجْنَ تبرجَ الجاهلية الأولى ، وأقِمْنَ الصَّلاَة ، وآتِينَ الزّكاة ، وأطِعْنَ اللهَ وَرَسولهُ ، إنّما يُريدُ الله ليُذْهِبَ عنكم الرِّجْسَ أهْلَ البيتِ ، ويُطَهِّرَكُمْ تَطهيراً »[1]

فهذا أمر موجّه إلى نساء النبىّ خاصة ، لتحقيق ما يريد الله لهنّ من حماية ووقاية تباعد بينهنّ وبين قَالاَت السوء، ومَظنّات التهم، التى لا يسلم منها من يحتك بالناس . . والله سبحانه وتعالى يريد للنبى وآل بيته هذا الحمى الذى لا يدنو منه أحد !

وليس فى هذا الحكم الجزئى المحدود بهذه الحدود الضيقة — زماناً ومكاناً — ما يؤثّر فى حياة المرأة ، ويعطل قوة من قواها !

ولهذا كانت نساء المسلمين — مع هذا الحظر الجزئى المحصور فى بيت النبوة —

---

(١) سورة الأحزاب الآيات ٣١ — ٣٣

غير مقيدات بهذا القيد ، ولا بأى قيد آخر ، إلا قيد العفة ، والحياء ، وما يوجبه الإيمان من رعاية حدود الله .

والحق أن المرأة المسلمة لم تعرف هذا الحجاب الكثيف ، فى أول لقائها بالإسلام ، وفى صحبتها له طوال شباب الدولة الإسلامية ، ولم تقم بينها وبين الحياة هذه العزلة القاتلة ، التى رمتها بها يد البغى والجهل . . بل كانت تملأ وجوه الأرض علماً وعملا . .

يقول الجاحظ فى بعض رسائله : « لم يكن بين رجال العرب ونسائها حجاب ، ولا كانوا يَرْضَوْنَ مع سقوط الحجاب بنظرة الفلتة ، ولا لحظة الخُلْسة ، دون أن يجتمعوا على الحديث والمسامرة ، ويزدوجوا فى المناسمة والمشافهة »(١)

ولا يمكن أن يكون موقف الإسلام من المرأة إلا هذا الموقف الكريم ، الذى يتيح لها أن تأخذ حظها كاملاً من الخير والرحمة ، اللذين حملهما الإسلام إلى الإنسانية كلها !

وكيف يُعقل أن يجىء دين يخاطَبُ فيه النبىّ من الحق جلّ وعلا بقوله : « وما أرسلناك إلا رحمةً للعالمين » — ثم يكون من أحكامه وتعاليمه ما يتحول بالمرأة من إنسانٍ له وجوده ، وله عقله ، ومشاعره ، ومنازعه — إلى كائن مسلوب الإرادة ، مشلول الحركة ، مضروبا بينه وبين وجوه الحياة بأبواب من حديد ؟

لِمَ كان خَلْق المرأة إذن على هذه الهيئة الإنسانية . . إذا كان غاية ما يطلب منها أن تكون المتعة أو الزينة ، أو التسلية ؟ لم كان هذا وفى الحياة وجوه كثيرة بين يدى الإنسان ربما كانت أكثر غَنَاء ونفعاً فى هذا المجال من المرأة ؟

ولم كان إذن ميلاد الرجل من المرأة . ؟ ذلك الميلاد الذى يكاد يكون خَلْقاً ؟

---

(١) رسالة « القيان » للجاحظ : ص ٥٧ (ضمن ثلاث رسائل)

أفيكون من الحكمة والعدل أن يتسلط المخلوق على خالقه ؟ وأن يستبد الربيب بمن رباه ونشأه ؟

أيكون هذا من منطق شريعة سماوية تحمل إلى الناس — كل الناس — الخير والرحمة ؟ ثم أيستقيم لهذه الشريعة — منطقاً ، وعدلا — أن تخاطب المرأة مخاطبة الإنسان العاقل الرشيد ، وأن تعدّها أهلاً لحمل تكاليف الشريعة والوفاء بها ؟ ألا يكون ذلك غاية الإعنات والحرج فى شريعة رفع الله عن أتباعها الإعنات والحرج ؟ لا ، ثم لا . .

إن الرحمة فى الشريعة الإسلامية تشمل الوجود كله . . فكيف يعقل أن تُحرَم المرأة وحدها حظّها من هذه الرحمة الواسعة ؟

إن ظروفا سياسية ، واجتماعية ، ومذهبية قد أحاطت بالمجتمع الإسلامى فقلبت أوضاعه ، وغيرت معالمه ، وشوّهت حقيقته ، فرأى الحياة من خلال الضباب المتكاثف من حوله . . وكان نصيب المرأة من انقلاب هذه الأوضاع أوفر نصيب . .

وانظر !

لقد وقع المجتمع الإسلامى منذ السنوات الأولى للدولة العباسية تحت وطأة غزو اجتماعى وسياسى ، وأخلاقى من تلك الأمم غير العربية التى دخلت فى الإسلام . . وكان فيما يتصل بالمرأة أن كثرت مجالس القيان وملأت الجوارى مجالس الشراب ، وقصور الخلفاء والأمراء والأعيان . . وكان من هذا أن بدت المرأة فى هذه الآفاق رخيصة ، مسترخصة . . تنالها كل عين ، وتعبث بها كل يد . . وكان من هذا أيضاً أن سرت فى الناس موجات التحلل والفساد ، بل والإباحية . . فكان ذلك داعية إلى قيام ردّ فعل مضاد لهذه الحركة . . فظهر الزهد ، والتعفف العنيف ، وقام الفقهاء ورجال الدين بدورهم فى هذا الموقف ، فحملوا على المرأة حملة شعواء ، إذ كانت فى نظرهم صاحبة الدور الأول فى هذا الشرّ الذى ملأ وجه الأرض . .

ومما ينبغى أن ينبه إليه هنا أن هذه الظاهرة قد بلغت غايتها فى الفترة التى تم فيها تدوين المذاهب الدينية الكبرى ، تأليفاً وشرحاً . . فكانت نظرة الفقهاء والشراح إلى المرأة متلبسة بهذا لوضع الذى كانت تعيش فيه الإماء والجوارى ، والقيان ..

وإذا لم يكن فى الإمكان الوقوف فى وجه الحياة التى تحياها الجوارى والقيان — فقد اتجهت القوى كلها إلى حماية الحرائر داخل دورهن وقصورهن . . وفُرض على المرأة أن تلزم بيتها ، وأن تقيم فى « الحريم » بعيداً عن كل عين ، وراء الستُر ، والحرّاس ، والحجاب !

ثم إنه ضاعف من هذا البلاء الواقع على المرأة ، تلك الحروب المتصلة ، والفتن التى شملت العالم الإسلامى خلال الغزو التترى والمغولى ، ثم الغزو الصليبى ، ثم تسلُّط المماليك والأتراك ، وعدوان بعضهم على بعض فى الاستيلاء على الأقاليم والأمصار .. إذ كانت المرأة مطمح أنظار الغزاة والفاتحين ، كما كانت رغيبة الولاة والحكام المتسلطين .. الأمر الذى جعل الرجال الأزواج ، والآباء ، والأخوة ، وذوى القربى — يحرصون على المرأة حرصهم على أعز ما يملكون من نفائس الأموال وكرائمها ، حيث لا يرون سبيلا للإبقاء عليها فى أيديهم إلا بإخفائها فى مراديب وأغلاق لا يهتدى إليها أحد .. وبغير هذا لا تسلم من عدوان معتد ، أو قهر قاهر .. فكانت المرأة فى نظر أهلها بهذا الوضع الذى للمال ، وأكثر منه . ! إن رأت النور تخطفتها العيون ثم استولت عليها الأيدى ، وتحولت إلى رقيق يباع ويُشرى ، أو إلى خليلة ينتهى أمرها إلى سوق الرقيق !

* * *

إن هذا الوضع الذى فرض على المرأة نتيجة لمثل هذه الظروف وتلك الأحوال لم تكن لحساب الإسلام ، وإنه لمن الظلم أن تظل المرأة مقيدة بتلك القيود ، كما أنه من

الخطأ فى الرأى أن يُحسب انطلاقها من تلك القيود التى كانت تمسك بها خروجاً على الدين ، بل إنه عودة إلى الدين ، ودخول فيه !

* * *

ـ وأمر آخر يتصل بالمرأة ، ويُحسب على الإسلام ، جهلا ، أو ظلماً بأنه عدوان عليها ، وامتهان لها . . وذلك ما كان من الإسلام من إباحة تعدد الزوجات ، وإباحة الطلاق كذلك .

وتعم ، أباح الإسلام التعدد ، وأباح الطلاق . !

فأى شىء فى هذا ؟

إن الذين يَشغَبون على الإسلام ، ويشوّشون عليه . . يقولون : لماذا يباح للرجل أن يتزوج بأكثر من امرأة ، وأن يجمع بين أكثر من واحدة إلى أربع ، ولا يباح للمرأة أن تتزوج أكثر من رجل ، وأن تجمع بين أكثر من رجل إلى أربعة ؟ أليس هذا هو العدل ، والمساواة ؟

وكيف يكون عدل ومساواة مع هذه التفرقة البعيدة الواضحة ؟

ونقول : إنه لكى ينظر إلى هذه المسألة نظراً صحيحاً مستقيما ، ينبغى أن ينظر إلى جانبيها معاً ، جانب المرأة وجانب الرجل ، كل على حدة ، وفى مقابل الآخر . .

ففى جانب المرأة نجد :

أولا : أن الطبيعة قد جعلت مولوداتها من الإناث أكثر من الذكور . . سواء ذلك فى عالم ، الإنسان أو الحيوان والطير . . وحتى فى النبات !

وقد يكون هذا التدبير المتصل بأصل الحياة لكى تتكاثر المواليد ، وتعمر هذه الأرض !

ثانياً : هذه الحروب ، وهى سنة من سنن الحياة .. تذهب بكثير من الرجال ، الأمر الذى أضيف إلى سابقه قلّت نسبة الرجال إلى النساء إلى درجة بالغة الخطر ، إن لم يكن هناك عامل ملطّف ، أو مخفف لها !

ونسأل : إذا لم يكن هناك عامل معدِّل ، لهذا التفاوت البعيد فى النسبة بين أعداد النساء وأعداد الرجال — فأين يذهب بهذا العدد العديد من النساء اللائى لا مقابل لهنّ من الرجال ؟

جواب واحد لا غير . . هو أن يَمُتْن عانسات ، إذا تعففن — وقليل ماهنّ — أو يحيينَ حياة بهيمية ، مباحات لكل رجل إذا استجبن لغريزتهن ، وما أكثرهنّ !

أفهذا ؟ أم أن تسكن المرأة إلى رجل مع أخرى غيرها ؛ أو أخريات ؟

ثم لنسأل : أجعل الإسلام هذه الإباحة أمراً واجباً ملزماً ؟

وهل مع هذه الإباحة المطلقة وجد الرجال فرص الحياة ، وظروفها مواتية لهم فيسكن الواحد منهم لأكثر من امرأة ؟

إن الواقع يشهد بأن أفراداً قلائل يُعدّون فى حكم الشاذ ، هم الذين استعملوا حق الإباحة هذا . . أما الذين لم يتزوجوا أكثر من واحدة فهم الغالبية الغالبة التى يعتد بها التشريع الوضعى ، بله السماوىّ !

إن التعدد هنا باب من أبواب الرحمة المرأة نفسها ، تفتحه الحياة فى ظروف وأحوال خاصة ، فيكون فيه للمرأة منفذ إلى حياةٍ — على ما بها — هى أفضل من الحياة بلا رجل !

ثم نسأل أيضاً ؟

أهناك فى هذه الإباحة ما يرغم المرأة على أن تشارك غيرها فى الزوج ، أو يشاركها غيرها فيه ؟

إن للمرأة الأولى أن تطلب الطلاق إذا تضررت من المرأة الثانية ، كما أن للمرأة الثانية أن ترفض الزواج من هذا الزوج !

وننظر فى جانب الرجل . . فنجد

أولا : أن الرجل يحتفظ بقوته وحيويته مدة أطول من المرأة التى تسبقه إلى الوهن والضعف . بما تعانى من الحمل ، والوضع ، والولادة ، والرضاع ، والتربية .

وفى مثل هذه الظروف قد يرى بعض الرجال أن يمسكوا بزوجاتهم ، وأن يُحْصِنوا أنفسهم ، ويحفظوا دينهم ومروءتهم بزوجة أخرى .

وثانياً : قد تصاب المرأة بمرض يعجزها عن الوفاء بحاجة الزوج والقيام على شئون البيت ، وهنا تبدو الحاجة إلى امرأة أخرى ، تؤدى الوظيفة التى عجزت صاحبتها عن أدائها . . وعندئذ يكون من الإعنات والحرج والإضرار أن يُحجر على الرجل ، فلا يجد سبيلا للخروج من هذا الوضع الأليم ! وفى إباحة الزواج بامرأة أخرى ما يتيح للرجال فى تلك الحال أن يفكروا تفكيراً هادئاً عاقلا ، وأن يتخيّروا لأنفسهم أى الأمرين أصلح . . الزواج بامرأة أخرى ، أو الصبر على ماهو فيه ؟ وكثيراً ما يكون الأمر الأخير هو الرأى الراجح الذى يميل إليه الرجال فى أغلب الأحيان .. رعاية للعشرة الزوجية ، ووفاء لحق ما بين الزوجين !

بقى أن يُنظر إلى هذا الموقف من وجهه الآخر ، وهو أن يغلق على الرجل باب الخلاص من هذا الضيق الذى يعيش فيه تحت سلطان الإلزام والقهر ، دون أن يكون للاختيار ، والشعور بمعانى التضحية مكان هنا إزاء هذا الإلزام القاهر ونسأل : كيف تكون حياة الرجل فى هذا السجن الرهيب المخيف ؟ بل كيف تكون حياة المرأة مع مثل هذا الرجل الذى يراها فى تلك الحال حكماً مؤبداً عليه ، بالشقاء والبلاء ؟ إن المرأة فى هذه الحال تكون أشقى من الرجل ، إذ تجد أنها لعنة مفروضة على الرجل ، وأنه لو كان لها خيار فى إفساح الطريق له لما ترددت

فى حلّ الرباط الذى يربطها به ، ولطالبت هى بذلك قبل أن يطالب به هو !

ثم انظر بعد هذا مايكون من العواطف الإنسانية التى يوقظها الشعور الذى يسيطر على الزوجين فى ظل هذا التشريع الإسلامى الذى أباح لهما الانفصال فى مثل هذه الحال . . إن كلاً منهما يجد أنه فى سَعَة من أمْرِه ، وأنه يملك وجوده وإرادته ، كما أنه يحتفظ بمروءته ، وشخصيته . . فالرجل إذا احتفظ بامرأته فى حالها تلك أرضى جوانب كثيرة من عواطفه، تعوضه كثيراً مما يلقى من ضيق وضرر معها . . والمرأة تشعر بأنها غير مفروضة عليه ، وأنه أمسك بها بمحض اختياره ، وأن الجـــانب الإنسانى فيهما هو الذى يمسك برباط الحياة الزوجية بينهما . . !

إن الإسلام بصنيعه هذا فى إباحة الطلاق ، وجعله حلالاً بغيضاً ، لايقربه الإنسان إلا كما يقرب المنكرات والمحرمات عند الضرورات -- إن الإسلام بهذا قد احتفظ للإنسان بوجوده الشخصى وبحريته المطلقة التى لاتخضع إلا لوازع الضمير ، وحكم المروءة ، ومقتضى ماتوجبه المروءة والرجولة ، وما تدعو إليه عواطف التضحية والإيثار !

وإذن ، فهذا التعدد الذى يشنّع به على الإسلام ، وينادَى به فى الملأ على أنه من الموروثات البهيمية التى ورثها الإنسان عن الحيوان من هذا التعدد — هو دواء لأدواء كثيرة فى محيط المرأة خاصة ، كما أنه شفاء لبعض العلل التى تصاب بها الحياة الزوجية فى بعض الأحيان !

وهذا الدواء الذى يقدمه الإسلام هنا ليس مفروضا فرضاً على كل إنسان وفى كل حال ، بل إنه — شأنه شأن كل دواء — محكوم بحكم الحاجة وبحسب الحالة . .

فمن خرج به عن هذا الحكم فقد ظلم نفسه ، وجاوز حدود الله !

* * *

أمّا الطلاق ، فإنه عملية بتر يقوم الإسلام بها حين تمتنع الحياة الزوجية ، وحين لا تكون السلامة للأسرة مرجوة إلا بهذه العملية ، التى تفصل بين الزوجين ، وتقطع أسباب الشقاق الذى يهدد مجتمع الأسرة كله بالانهيار !

إن الزواج شركة بين الزوجين ، غايتها تحقيق منافع متبادلة بينهما ، فإذا وقع بين الشريكين خلاف — وهذا أمر ليس محظورا أن يقع — ثم استحكم هذا الخلاف — وهذا أيضاً أمر ليس مستحيلا وقوعه — كان من الحكمة ، ومن الخير معاً أن ينفصل الشريكان ، وأن يخرجا من هذا الصراع الذى يعيشان فيه ، إلى حيث يجد كل منهما طريقه إلى السلم والاستقرار ؟

ولا ندرى كيف يُفرض على إنسانين من الناس فرضاً لازماً أن يعيشا عيشة واحدة مدى الحياة ، ثم لا يكون بينهما خلاف ، أو أن لا يتحول ما كان بينهما من حب ومودة إلى كراهية وعداوة ؟ أذلك مما قامت عليه الحياة البشرية وطُبعت عليه نفوس الناس ؟

نعم ما أكثر ما تقوم روابط الحب والمودة بين إنسان وإنسان ، وما أكثر ما يزداد هذا الحب وتلك المودة على الأيام قوة واستحكاماً . . ولكن ليس بالقليل ولا النادر أن يتحول ما بين الحبيبين المتوادّين ، وأن تنقلب القلوب ، وتتبدل الأحوال !

فكيف يُفرض فى الرجل والمرأة — أعنى الزوج والزوجة — وهما إنسانان أن يخرجا عن هذه الطبيعة البشرية ، فلا يقع بينهما ما يوجب الخلاف والفرقة ؟.. إن ذلك أمر لن يكون أبداً فى حياة البشر !

والإسلام لا يخرج بالناس عن طبيعتهم ، ولا يحملهم على مالا تطيقه هذه الطبائع ، فهم — وإن كانوا أزواجاً — بشر ، قد تطيب حياتهم على العِشرة ودوامها ، وقد يطرأ على هذه العِشرة ما يجعل استمرارها شقاء وبلاء لا شفاء منه إلا بالانفصال والمفارقة . .

فالطلاق رُخصةٌ ، جعلها الله فى شريعة الإسلام رحمةً تنزل حيث تطلبها الحاجة ، وتستدعيها ، الأحوال . . وليست سيفاً مصلتاً على رقاب الزوجات ، كما يقع ذلك فى كثير من الأذهان . .

وسوء استعمال هذه الرخصة لا يحسب على الإسلام ، وإنما هى أمانة دينية ، يحملها الإنسان فيما حمل من أمانات دينه . . ومطلوب منه — ديناً — الوفاء بهذه الأمانات وأدائها على الوجه الأكمل . . فإن فرط فى الأمانة عُدّ خائناً . . وحسابه على الله !

وماذا يفعل الإسلام غير هذا، لعلاج ما قد يقع بين الزوجين المتآلفين من عداوة وبغضة ومنابذة ؟

أيفرض على مثل هذين الزوجين أن يعيشا فى هذا البلاء ، وأن يقطعا العمر فى همٍ ، وحزن ، وشقاء ؟

وهل لو فَرَض الإسلام ذلك ، أتحتمله النفوس وتقبله ، وتسكن إليه ؟

والجواب على هذه نجده فى المجتمعات التى لا تبيح الطلاق فى تلك الأحوال . فكم جرائم قتل اقترفت ؟ وكم من مخازٍ وفضائح أعلنت ؟ وكم من حِيَلٍ دُبّرت ؟ . وكم من نيران اتقدت وأتت على مجتمع الأسرة كله، من شرارة كان من الممكن إطفاؤها؟

أفهذا ؟ أم مواجهة الأمور فى صراحة ، وأخذها برفق ؟ ومعالجتها بحكمة وعقل ودين ؟

لقد أعطى الإسلام هذه الرخصة ، ورفدها بكثير من الوصايا التى تنبه دائماً إلى أنها « خطر » لا يُستعمل إلا بحساب دقيق ، تتنبه له ملكات الإنسان كلها ، ويستيقظ له وجوده جميعاً عند استعماله . . تماماً كما يفعل بالأدوية التى تحوى قدراً من السم فيكتب على زجاجاتها فى ورقة حمراء كلمة « سم » !

يقول النبيّ الكريم صلوات الله وسلامه عليه : « أبغض الحلال إلى الله الطلاق » !

وروى أن عمر رضى الله عنه رأى رجلا هم بطلاق امرأته « فقال له: لِمَ تطلقها ؟ فقال لا أحبها . ! فقال عمر : أوكل البيوت بنيت على الحب ؟ فأين الرعاية والتذمم ؟ »[١]

وماذا لو قامت الحياة الزوجية على غير الرِّعاية والتذمم؟ أين العواطف الإنسانية هنا ؟ وأن ما يستشعره كل من الزوجين من أن كلاً منهما إنما يجتمع إلى صاحبه ويسكن إليه، تحت دواعى المودة والحب، فإن لم تكن مودّة وحب ... فرعاية وتذمم . ! إذ ليس هناك قوة دينية ملزمة لهما ، إذ بمحض اختيارهما يجتمعان ، وبمحض اختيارهما يفترقان . . أما حين يكون سلطان الدين هو الذى يمسكهما هذا الإمساك الملزم الأبدى ، فإنه لا يكون لهما شأن فى الإبقاء على الحياة الزوجية بينهما ! وإذن فلا وجود لمثل هذه العواطف الإنسانية .

هذا ، وليس الرجل وحده هو الذى يملك حل عُرا الزوجية . حين يكون الحل أهون الشرين . . بل إن للمرأة كذلك هذا الحق ، فلها أن تفارق زوجها ، وتقطع علائق الزوجية بينهما، إذا وقع عليها من عشرتها لزوجها ضرر محقق لا يمكن دفعه ، أو علاجه . . !

جاءت « جميلة » امرأة الصحابى الجليل « قيس بن ثابت » — إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقالت يا رسول الله : لا أجد فى قيس بن ثابت عيباً من خُلُقٍ أو إيمان ، ولكنى لا أجد فى طوق مجاراته . . فسألها النبى صلى الله عليه وسلم : هل تعيدين إليه حائطه ؟[٢] . . فقالت نعم ! فأمر النبى برد الحائط إلى قيس بن ثابت ، وتطليقها » ! !

---

(١) البيان والتبيين — للجاحظ جزء ٢ ص ٧١

(٢) أى البستان الذى قدمه قيس صداقا لها .

وهذا حكم يلتزمه كل من يجلس مجلس القضاء بين الزوج وزوجه ، لأنه تشريع عام من الرسول ، وليس هناك دليل على تخصيصه بهذه الواقعة .

ولانريد أن نُذْهِبَ هذا البحث دون أن نلفت النظر إلى كلمة « الطلاق » التى استعملها الإسلام لحل عُرا الزوجية ، وفكّ رباطها بين الزوجين . ! فهى كلمة تحمل فى مدلولها الحكمة المطلوبة منها ، وهى أنها إطلاق من حياة تحوّلت إلى سجن أو ما يشبه السجن ، حين فسدت الحياة بين الزوجين ، وحين استحكم الشر بينهما ، وبهذا الإطلاق يجد كل من الزوجين منطلقاً فى الحياة !

ومعنى هذا أن الطلاق ليس عملية تشفٍّ وانتقام من الزوج ، وإنما هو — حين يوضع فى موضعه — رحمة بالزوج وبالزوجة معاً . .

وانظر فى تدبير الإسلام لعملية الطلاق . . إنه لم يجعل الطلاق مرة واحدة ينتهى بها الأمر بين الزوجين ، حتى إذا سكنت وَقْدة الشر ، وراجع كل منهما نفسه ، واستشعر الندم والأسف ، وجد الباب قد أُوصد بينهما إلى الأبد ؟ لم يفعل الإسلام هذا ، لأنه يعلم خبايا النفوس ، وتقلبات القلوب . . فجعل الطلاق مرات ثلاث ، ينحسم بعدها الأمر ، حيث اتسع الوقت فى هذه المرات الثلاث لغربلة النفوس وفحصها ، فلم تعط غير هذا الدواء المر ، الذى هو على مرارته خير من الصبر على مكروه لا يحتمل ! وفى هذا يقول الله تعالى : « الطلاق مرّتان ، فإمساكٌ بمعروف ، أو تسريحٌ بإحسان » ، فى قوله تعالى « أو تسريح بإحسان » أدب إسلامى رفيع يتجه به الإسلام إلى الإنسان ، ليقيمه على منازل الفضل والإحسان ، فى هذه الحال التى تنزع فيها النفوس إلى الشر والعدوان ! وهل تعرف آداب المدنية الحديثة من أدب المعاشرة ما يشبه هذا الأدب الإسلامى أو يقاربه ؟ هيهات ، هيهات !

ولهذا كان من تدبير الإسلام ألا ينفصم ما بين الزوجين إلا ومشاعر الرحمة ملء كيانهما . .

ومن هذا ما شرعه الإسلام من فرض نفقة للمطلقة مدة عدّتها . . فهذه النفقة هى لون من ألوان البرِّ الرحيم ، والصلة الكريمة ، يصل بها الزوج زوجه ، ويطيّب بها نفسها ، وكأنها اعتراف بسابق مودّتها ، وحبها !

ولا تنظرْ فى هذا الذى يقوم بين الزوجين فى ساحات القضاء من مشاحنات ، ومكايد ، وتلفيقات فى مجال النفقة ، فذلك كله ليس من واردات الإسلام ، وإنما هو من آفات الإنسانية وشرورها الكامنة فيها . .

إن « النفقة » التى شرعها الإسلام للمطلقات ومَن فى حكمهن تكشف عن إنسانية هذا الدين ، وعن شفافية روحه . . فهى — فى مضمونها — تعبير عن أرق مشاعر الإنسان فى هذا الموقف الذى تغيم فيه النفوس ، وتضطرب الخواطر ، وتحقد الصدور . . وإنها لو جاءت على الوجه الذى أراده الإسلام لها لكانت بلسما شافيا ، ونسمة ندية عليلة فى سموم هذا الجو اللافح المحرق !

* * *

اسم الطالب	
الفرقة	
رقم الجلوس	

س : حاول بعض اعداء الاسلام التشويش على الاسلام وضح ذلك ثم تكلم عن الحدود فى الاسلام وخاصة حد السرقة وشرب الخمر والزنا

الجزء الثالث

عقوبة مانع الزكاة

عن أبى هريرة قال : " قال رسول الله صلى الله عليه وسلم " ما من صاحب ذهب ولا فضه لا يؤدى منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صفحت له صفائح من نار ، فأحمى عليها في نار جهنم فيكوى بها جنبه وجبينه وظهره كلما بردت أعيدت له في يوم كان مقداره خمسين ألف سنه ، حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما إلى الجنة وإما إلى النار .

قيل يا رسول الله " فالإبل ؟ قال " ولا صاحب إبل لا يؤدى منها حقها ومن حقها حلبها يوم يوم وردها – إلا إذا كان يوم القيامة بطح لها بقاع قرقر ، أوفر ما كانت لا يفقد منها فصيلا واحدا ، تطؤه بإخفافها وتعضه بافواهها " كلما مر عليه أولاها رد عليها آخرها فى يوم كان مقدارة خمسين آلف سنه ، حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما الى الجنه وإما الى النار .

---

١) اخرجه البخارى كتاب الزكاة باب اسم مانع الزكاة جـ ٣ ص ٢٦٧ ط السفلية ومسلم فى كتاب الزكاة باب اسم مانع الزكاة جـ ٧ ص ٦٤ واحمد فى المسنند ٣٨٣/٢ حديث رقم ٨٦٥٩
ابو داود كتاب الزكاة باب من حقوق المال ١٢٤/٢ حديث ١٦٥٨ والسنن الكبرى للبيهقى كتاب الزكاة باب وجوب الزكاة حديث ٢٢٢ وصحيح ابن حيان حديث ٣٢٥٨ وصحيح ابن خزيمه حديث ٢٣٢١

قيل : يارسول الله " فالبقر والغنم ؟ قال " ولا صاحب بقر ولا غنم لا يؤدى منها حقها إلا إذا كان يوم القيامه بطح لها إيقاع قرقر لايفقد منها شيئا ليس فيها عقصاء و لا جلحاء و لا عضباء ، تنطحه بقرونها وتطوه بأظلافها كلما مر عليه اولاها رد عليه اخراها في يوم كان مقداره خمسين الف سنه ، حتى يقضى بين العباد فيرى سبيله إما الى الجنة وإما الى النار .

قيل : يا رسول الله ، فالخيل ؟ قال : " الخيل ثلاثة هي لرجل وزر وهى لرجل ستر و هي لرجل أجر .

فأما التي هي له وزر فرجل ربطها رياء وفخرا ونواء على أهل الإسلام فهي له وزر ، وأما التي هي له ستر فرجل ربطها فى سبيل الله ثم لم ينسى حق الله في ظهورها ولا رقبها فهى له ستر ام التى هى له ستر فرجل ربطها في سبيل الله ، ثم لم ينس حق الله في ظهورها ولا رقابها فهى له ستر ، وأما التي هي له اجر فرجل ربطها في سبيل الله لأهل الإسلام ، في مرج و روضة ، فما أكلت من ذلك المرج أو الروضة من شئ الا كتب له عدد ما اكلت من ذلك المرج او الروضة من شئ إلا كتب له عدد ما اكلت حسنات وكتب له عددا روثها وابوالها حسنات ، ولا تقطع طولها ، فاستت شرفا

او شرفين إلا كتب الله له عدد آثارها وارواثها حسنات ، ولأمر صاحبها على نهر ، فشربت منه ، ولا يريد ان يسقيها إلا كتب الله له عدد ما شربت حسنات .

قيل يا رسول الله : فالحمر ؟ قالما انزل على فى الحمر إلا هذه الآية الفاذة الجامعه " فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يرى ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره"

وفى رواية كالسابقة غير ان فيها " ما من صاحب إبل لا يؤدى حقها " ولم " يقل " منها حقها " وذكر منها " لايفقد منها فصيلا واحدا" قال :" يكوى بها جبناه وجبهته وظهره "

قوله (**ما من صاحب ذهب و لا فضه لا يؤدى فيها حقها**) صاحب الذهب و الفضة هو المالك لهما و جاء التعبير بالمصاحبة يدل على فرط الملازمة لهما و اصطحابها دون تفرغ و سمى الذهب ذهبا لأنه يذهب و لا يبقى و سميت الفضة فضه لأنها تنقص . اى تتصرف و عاد الضمير منفردا مؤقتا " منها حقها " و المذكور اثنان ذهب و فضه ذهابا الى المعنى لا الى اللفظ . و خص الذهب و الفضة بالذكر لأنه مما لا يطلع عليه بخلاف سائر الأموال(١) فكل واحد منها ذو عدد و دنانير و دراهم على معنى لا يؤدى حق افر ادهما.

وقيل: الضمير عائد على الفضة . و حذف الكلام عن الذهب اكتفاء و المعنى لا يؤدى منها حقها و لا يؤدى منه حقه و تنكير ذهب و فضه قد يستدل به على وجوب الزكاة في عمومها مصوغا او مضروبا او غيرهما.

(**إلا إذا كان يوم القيامة**) كان " **تامة** " و يوم القيامة فاعلها اى حتى إذا جاء يوم القيامة و الاستثناء مفرغ من عموم الأخبار

والتقدير : ما من صاحب ذهب و لا فضه لا يؤدى الزكاة فخير عنه بخير ما إلا يخير كذا.

---

١) تفسير القرطبى جـ٥ ص ٢٩٦٢

(**صفحت له صفائح**) اى صهرت و بسطت صفائح و حمى عليها في النار حتى تصير كالنار .

(**فأحمى عليها في نار جهنم**) اى ارقد عليها

(**فيكوى بها**) اى يحرق بهذه الصفائح من النار

(**جنبه و جبينه و ظهره**) فـي الروايـة " **فيكوى بها جنباه و جنبته**"

و في الرواية " يشر الكانزين بكى فى ظهورهم يخرج من جنوبهم و بكى من قبل أفقا نهم يخرج من جباههم " و لكل إنسان جنبـان فأفراد جنبه يراد به الجنس و المقصود جنباه و هو المقصود في **قوله تعالى " يوم يحمى عليها في نار جهنم فتكوى بها جباههم و جنوبهم و ظهورهم"** لان مقابله الجمع بالجمع تقتضى القسمة أحادا فتكون الآبه من حبس روايتنا والمراد من الجبن جبهه الإنسان و إنمـا خص هذه المواضع من بين بقية أماكن الجسم الأخرى لان الكـي فـي الوجه أبشع و اشهر و فى الظهر و الجنب أكم و أوجع أو لأنها مواضع تصل إليها الحرارة بسرعة أو لأنه مناسب للحال الذي يكون فيه جزاء من جنس العمل لان الغنى اذا أميل عليه الفقير فيض جبهته و زوى ما بين عيبه و طوى جنبيه او لان الغنى اذا جاءه الفقير من قبل وجهتـه ولى عنه وجهه و التفت إلى جنبه .

ثم يدور الفقير فيولد ظهره كذا قيل و فى الجمله هى شامله لكل مواضع الجسد امامه و خلفه و جانبه يكفى العذاب الاليم بكل جزئيه او موضع من هذه الجهات الاربعه التي يصل شعور العذاب بها فى كل البدن.

(**كلما بردت أعيدت له**) و فى بعض نسخ صحيح الإمام مسلم بدون الياء و راء مضمومه اى ردت الأعضاء الى حالتها قبل الكي ثم يعاد اليها مرة اخرى

(**فيرى سبيله**) بضم الياء للبناء المجهول أو فتحها للمعلوم و تكون سبيله مر فوعه في الأولى و مضمومه في الثانية

(**قيل .. فالإبل**) إلفاء فصيحة و في الكلام يضاف محذوف اى إثم صاحب الذهب و الفضة فما أثم صاحب الإبل ؟

(**لا يؤدى منها حقها**) اى لا يخرج منها زكاتها و في الرواية لا يؤدى زكاتها .

(**و من حقها حلبها يوم و ردها**) حلبها قال النووي : هو يفتح اللام على اللغة المشهورة و حكى إسكانها و هو غريب ضعيف ان كان هو القياس أ. هـ و المراد حلبها على الماء.

كما جاء في الرواية ليسقى من لبنها أبناء السبيل والمساكين الذين ينزلون على الماء ليكون أسهل على المحتاج من قصد المنازل .

(**بطح لها بقاع قرقر**) بطح مبنى للمجهول ونائب الفاعل ضمير الذى لم يؤد زكاتها اى بطح صاحبها لها اى ألقى على وجهه .

و قيل : بسط وطرح ومد وقد يكون على وجهه وقد يكون على ظهره وفى الرواية وقعد لها بقاع قرقر وفاعل " قعد " صاحب الآبل ولعله يبطح ناره ويقعد أخرى وهى تطؤه مبطوحا أو قاعدا او لعله يقعد فتنطحة بقرونها والقاع المستوى الواسع من الأرض يعلوه ماء السماء فيمسكه وجمعه قبعة و قيعان والقرقرالمستوى ايضا من الارض الواسع وهو بفتح القافين والظاهر ان المراد بالقاع هنا الأرض المستوية المنخفضة عما حولها وبالقرقر الواسعة فوصف المكان بالانخفاض والسعة ببعد الهروب ويسمح بالتجميع الكثير والانحصار فيكون انكى وقاع قرقر يحتمل تنوين قاع وعدم تنويه على الوصف والإضافة .

(**اوفر ما كانت**) وفى الرواية كا وفر ما كانت وفى الرواية اكثر ما كانت وفى الرواية اعظم ما كانت واسمنه .

وفى رواية على خير ما كانت والمعنى على أحسن الحالات التي كانت عليها عند صاحبها مانع الزكاة لأنها عنده على حالات مره هزيلة ومره سمينه ومرة صغيرة ومرة كبيرة ومرة قليلة ومرة كثيرة فتأتى على أكملها ليكون ذلك أنكى له ثقلها

" **لا يفقد منها فصلا واحدا** " أى لا يفقد مولدها الذي ذبح صغيرا.

(**تطؤه بأخفافها وتعضه بأفواهها**) والإخفاء جمع خف وهو للبعير للمنزلة الظلت للبقر والغنم والظباء وكل ذي حافر منشق منقسم وبمنزله القدم للآدس والحافر للحمار والبغل والفرس.

(كلما مر عليه أخرها) قال هكذا هو في جميع الأصول في هذا الموضع قالوا : هوت غير وتصحيف وصوابه ما في الرواية التي بعده – روايتنا **كلما مضى عليه أخراها ردت أولاها كلما نقدت أخرها عادت عليه أولاها** . ووجه الخطأ في الرواية انه إنما يرد الأول الذي قد مر من قبل واما الاخر فلم يمر بعد فلا يقال رد أخراها.

وقد حاول بعض العلماء توجيه هذه الرواية بأنه يحتمل ان المعنى او اول الماشيه نتلاحق حتى تصل إلى أخراها .

ثم أرادت الرجوع بدأت أخراها بالرجوع فتصير أول الرد ، وهذا الوجيه حسن ومقبول إذا كانت الإبل ستتلاحق في صف مستقيم فتكون الاخيره عند الرد أولى مره وتكون الأولى عند الرد أولى مره ويصبح تقدير العبارة كلما مر عليه أخراها حتى أولاها رد عليه أولاها لكن هذا التوجيه إن أصلح الرواية بهذا التصوير نقل الأشكال إلى الروايات الأخرى أما إذا كان تلاحق الآيل على هيئة دائرة فلا يقال كما مر عليه أولاها رد عليه أخراها . وإنما يقال كلما مر عليه أخرها رد عليه أولاها.

(**ليس فيها عقصاء ولا جلحاء ولا عضباء**) فى الرواية آخرة ليس فيها جماء ولا منكسر قرنها والقعصاء ملتوية القرنين والقرن الملتوي مثل الطوق لا ينكل مثل المدبب الذي يصيب بسنه مره وبعرضه أخرى والجلحاء التى لا قرن لها والعضباء مكسورة القرن الداخلي والجمحاء كالجلحاء لا قرن لها .المراد إنها تأتى يوم القيامة خالية من أي عيب من هذه العيوب حتى لو كان بها واحدا أو أكثر فى الدنيا.

(**تنطحه بقرونها**) تنطحه بكسر الطاء ويجوز الفتح.

(**الخيل ثلاثة**) أي ثلاثة أصناف من حيث ما تعود به على أصحابها من خير أو شر.

(**فأما التي هي له وزر**) ووقع في بعض نسخ مسلم " الذي " وكان -التي وهو أوضح وأظهر في المعنى

(**نواة على أهل الإسلام**) نواة بكسر النون وبالمد اى مناواه ومعاداة.

(فرجل ربطها في سبيل الله) اى اعدها للجهاد ، واصلة من الرباط ومنه الرباط ، وهو حبس الرجل نفسه في الثغر وأعداده الاهبه لذلك

(**في مرج وروضه**) المرج بسكون الراء : الارض الواسعة ذات الزرع والمراعى الخضراء ، والروضه : البستان.

(**ولا تقطع طولها**) بكسر الطاء وفتح الواو ويقال : طيلها بالياء ، والطول والطيل الحبل الذى تربط فيه .

(**فأستنت شرفا او شرفين**) " استنت " اى جرت والشرف بفتح الشين والراء ، العالى من الارض ، أى جرت وارتفعت عاليا أو عاليين وقيل المراد شوطا أو شوطين.

(**لا يريد ان يسقيها**) جمله حالية من صاحبها سبقت لإثبات الاجر عند إرادة السقى فى باب أولى ، لأنه إذا حصل له هذه الحسنات من غير ان يقصد سقيها فإذا قصده فأولى بإضعاف الحسنات.

(**هذه الآية الفاذه الجامعه**) " الفاذه قليلة النظير " والجامعه العامه المتناوله لكل خير ومعروف ، أى لم ينزل فيها بعينها نص لكن هذه الآية العامة " فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره"

في هذا الحديث الشريف يخبرنا الرسول صلى الله عليه وسلم:

بالوعيد الشديد وسوء العاقبة يوم القيامه لمن منع الزكاة المفروضة وحرم الفقراء والمساكين منها ولم يؤدى حق الله في ما انعم عليه من مالا أو ذهبا أو فضة وسائر المنافع والنعم التى يجب عليه ان يخرج الزكاة منها ، وياله من وعيد شديد ترتعد له الفرائص وتقشعر منه الأبدان وتشيب له من هولة الولدان.

فيقع عليه الجزاء من جنس العمل فأما من صاحب ذهبا أو فضة يجمع نصابا يحول عليه الحول لا يخرج زكاته حتى يموت إلا جاء يوم القيامة وقد صفح هذا المال في هيئته صفائح في هيئة ألواح حديدية سميكة يحمى عليها في نار جهنم حتى تصير نار حمراء يكوى بها جبين صاحبها فتخرج النار من خلف رأسه ويكوى بها وتخرج النار من جنبه الآخر ويكوى به صدره وبطنه فتخرج النار من ظهره ، توضع على ثدييه حتى تخرج من عظم كتفيه وتوضع على عظم كتفيه فتخرج من حلمة ثديه .

لاترد أبدا بل كلما بردت قطعة كانت الأخرى جاهزة موقدة تحل محلها ثم تعود الأولى نار كما كانت . يظل على هذا الحال حتى يفصل بين الخلائق فيرى طريقه أما إلى الجنة وإما إلى النار يوم القيامة.

أما من امتلك الآبل والبقر والغنم ولم يؤد الزكاة فيها فإن الله يجمعها له كاملة العدد يوم القيامه فهو قادر على كل شئ لا ينقص منها شيئا ولا يشوبها عيبا كاقوى حاله مما كانت عليها فى الدنيا ثم جاءته فيقعد لتنطحه بقرونها و تعضه بأفواهها ثم تبطحه وتلقيه على وجهة ، فتطوه بأظلافها تمر عليه واحدة واحدة وكلما انهت اخرها عادت عليه اولاها فى يوم كان مقداره خمسين الف سنه حتى يقضى الله بين العباد فينصرف الى سبيله ، أما الى الجنه وأما الى النار.

وبعد ان عرف السامعون لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مصير من منع زكاة الذهب والفضة والآبل والبقر والغنم سئلوا عن الخيل

فأخبرهم بأن الخيل تستعمل فى ثلاثة مهام:

إما ان يربطها الناس رياء و فخرا ومناواة ومعاداة لأهل الإسلام فهي له وزرة فى كل حركة من حركاتها إثم وجرم . وبعضها للجهاد في سبيل الله وأما ان يربط خيله ويعدها للمجاهدين الذين لا يجدون ولا يملكون يوقفها على سبيل الله ولآهل الإسلام فهي له أجرة وحسنات ما تحركت فى مرعاها وما سكنت في مربطها إلا كتب له بذلك حسنات بل يكتب له عدد أرواثها و أبوالها حسنات .

بل إذا مرت على ماء فشربت حتى دون ان يقصد سـقيها فلـه بعـدد جرعاتها حسنات .ثم سئل أصحاب الحمر عن ما يجب إخراجه فيها من الزكاة فأجاب الرسول صلى الله عليه وسلم فأنها لم ترد فيها زكاة " **فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره** " ووضحت المعالم العامه لواجبات الزكاة التى لم ترد فيها نصوص تحدد انصباتها.

وسوف نتناول اهم القضايا المتصلة بهذا لحديث وعلى النحو الآتى :-

أولا :- زكاة الذهب والفضة والاوراق المالية

١- نصاب الذهب والفضة وهو ما يعرف بزكاة النقدين والمقصود بالنقد هنا الذهب والفضة سواء كانا مضروبين دنانير ودراهم او كانا مصنعين حليا وأوانى او كانا سبائك.

الاوقيه اربعون درهما ، فالخمس الاواقى مائتان درهم فنصاب الفضة مائتان درهم ، تبلغ مائة واربعين مثقالا . حيث ان الدرهم سبعة إعشار المثقال وقد قدر النصاب بـ ٥٩٥ بخمسه وتسعين وخمسمائة من الجرامات .

أما نصاب الذهب فهو عشرون مثقالا اى ما يساوى خمسة وثمانين جراما.

وخلاصة ما يقال فى زكاة النقدين إن من مالك مصوغا من الذهب او الفضة نظر فى امره فإن كان للآقتناء والاكتناز - ذخيره للزمن - وجبت فيه الزكاة لأن مرصد للنماء فهو كغير المصوغ من السبائك والنقود المضروبه.

٢- وان كان وعدا للانتفاع والاستعمال الشخصى نظرنا من نوع هـذا الاستعمال فإن كان محرما كأوانى الذهب والفضة والتحف والتماثيل وما يتخذه الرجل لنفسه من سوار او طوق او خاتم ذهب او نحو ذلك وجبت فيه الزكاة ، لآنه عدل به عن اصله بفعل غير مباح فسقط حكـم فعلـه وبقى على حكم الاصل.

٣- ومن الاستعمال المحرم ما كان فيه سرف ظاهر من حلـى النسـاء ويعرف ذلك بمجاوزة المعتاد لمثل هذه المأه فى مثل بيئتها وعصـرها وثروة امنها.

٤- وان كان الحلى معدا لإستعمال مباح كحلى النسـاء - فـى غيـره سرف ما اعد لهن وخاتم الفضة للرجال لم يجب فيه الزكاة ، لأنه مـال غير نام لآنه من حاجات الانسان وزينته كثيابه واثاثه ومتاعه ، وقـد اعد لإستعمال مباح ، فلم تجب فيه الزكاة ، كالعوامل من الآبل والبقر.

٥- ولا فرق بين ان يكون الحلى المباح مملوكا لامرأة تلبسه أو تعيره أو يكون مملوكا لرجل يحلى به اهله أو يعيره أو يعده لغير لذلك.

٦- وما وجبت فيه الزكاة من الحلى او الآنيه أو التحف يزكى زكاة النقدين فيخرج ربع عشرة (٢,٥ بالمائه) كل حول وحده أو مع بقية ماله إن كان له مال.

٧- وهذا بشرط ان يكون نصابا او يكمل بمال عنده قدر نصاب وهو خمس وثمانون جراما من الذهب.
والمعتبر القيمة لا الوزن لأن للصنعه آثرها فى زيادة القيمة .

فتحصل ان الأوراق المالية يصح أن يزكى بإعتبارات اربعة :-

الاول :- باعتبار المال المضمون بها فى ذمة البنك وانه كمال حاضر مقبوض وان لم يكن كالدين المعروف عند الفقهاء من كل وجه.

الثانى :- زكاتها بأعتبار الاموال المحفوظة بخزانة البنك وعلى هذين الاعتبارين فالزكاة واجبه فيها اتفاقا.

الثالث: - زكاتها باعتبار قيمتها الوضعية عند جريانها الرسم بها فى المعاملات واتفاق المله على اتخاذها اثمانا للمقومات وعلى ذلك فوجوب الزكاة فيها ثابت بالقياس كزكاة الفلوس والنحاس أ . هـ.

الرابع :- زكاتها بإعتبار قيمتها دينا فى زمته البنك فتزكى زكاة الدين الحال على ملى ذهب اليه الشافعى

هذا الاعتبار الاخير هو الذى يجب ان يعول عليه فى حكم النقود الورقية الالزامية التى هى عمدة التبادل والتعامل الأن والتى لم يعد يشترط ان يقابلها رصيد وعدته من بالبنك ولا يلتزم البنك صرفها بذهب او فضة.

وربما كان الخلاف فى امر هذه الاوراق مقبولا فى بدء استعمالها وعدم اطمئنان الجمهور اليها شأن كل جديد اما الان فالوضع قد تغير تماما.

لقد اصبحت هذه الاوراق النقدية تحقق داخل كل دولة ما تحققه النقود المعدنية وينظر المجتمع اليه نظرته الى تلك .

انها تدفع مهرا فتستباح بها الفروج شرعا دون اى اعتراض وتدفع ثمنا ، فتنقل ملكية السلعة الى دافعها بلا جدال وتدفع اجرا للجهد البشرى فلا يمتنع عامل او موقف من اخذها جزاء على عمله.

وتدخر وتملك فتعد مالكها عتبا بقدر ما يملك منها فكلما كثرت فى يده غناه عند الناس وعند نفسه.

ومعنى هذا كله ان لها وظائف النقود الشرعية واهميتها ونظرة المجتمع اليها وكل الناس يسعون الى تحصيلها وانها نعمة يجب شكران الله عليها .

وهذه النقود هى كل ما يستعمل مقياسا للقيم وواسطة للتبادل واداة للادخار فأى شئ يؤدى الى هذه الوظيفة يعتبر نقودا بصرف النظر عن المادة المصنوع منها وبصرف النظر عن الكيفية التى اصبح بها وسيلة التعامل فى مبدأ الامر فما دامت هناك مادة يقبلها كل المنتجين فى مجتمع ما للمبادلة نظير ما يبيعون فهذه المادة نقود (١)

وهناك شروط لوجوب اخراج الزكاة فى النقود وهى :-

١- **وأول هذه الشروط** : ان تبلغ النقود نصابا والنصاب هو الحد الادنى للغنى فى الشرع وما دونه بغير ما لا يقل معفوا عنه وصاحبه لا يعد بأمتلاكه غنيا .

وهو مقدار النصاب النقدي للزكاة بالعملة المعاصرة أن نصاب النقود هو ما يساوى قيمة ٨٥ جرما" من الذهب هي المساوية العشرين دينار واستقر عليها الأمر

٢- **الشرط الثانى**:- حولان الحول

ان يمر على المال الذى بلغ النصاب حولا كاملا ومجمع عليه فى غير المال المستفاد.

---

١) كتاب فقه الزكاة جـ ١ ص ٢٨٣ - ٢٨٤

وعند الحنفية : يشترط كمال النصاب فى طرفى الحول فقط .فما الابتداء للإنعقاد فى الانتهاء للوجوب فلا يضر نقصانه بينهما فلو هلك كله فى اثناء الحول بطل الحول فإذا استفاد فيه غيره أستأنف له حولا جديدا.
أما عند الأئمة الثلاثة يعتبر وجوب النصاب فى جميع الحول ، مستدلين بحديث " **لا زكاة في مال حتى يحول عليه الحول** " وهى يقتضى مرور الحول على جميعه ولأن ما اعتبر فى طرفي الحول اعتبر في وسطه كالملك والإسلام.

أما المال المستفاد من النقود (**كالمرتبات والأجور والمكافآت وإيراد ذوى المهن الحرة من الأطباء والمهندسين والمحامين وغيرهم، او إيراد رؤوس الأموال الثابتة كالعمارات السكنية الاستغلالية والمصانع والفنادق وغير الثابتة كالسيارات والطائرات ونحوها**) فقد ذهب الجمهور فى هذا كله الى اشتراط الحول . وقال ابو حنيفه : يضم المستفاد الى النقود التى عنده فى الحول فيزكيهما جمعيا" عند تمام حول المال الذى كان عنده إلا ان يكون المستفاد عوضا عن مال فزكى.وصح عن بعض الصحابه خلاف ذلك فأوجبوه تزكية المال المستفاد عند قبضة دون اشتراط للحول.

ثالثا الفراغ من الدين:-

ويشترط ان يكون النصاب النقدى الذى تجب فيه الزكاة فارغا من الدين بحيث لا يستغرق الدين النصاب او ينقصه والدين الذى يمنع وجوب الزكاة عند الحنفية هو الذى له مطالب من جهة العباد سواء اكان لله كالزكاة والخراج او للخلق كديون الآدميين بخلاف دين النذر والكفاره والحج لعدم مطالب بها من جهة العباد . واختلفوا فى الدين المؤجل هل يمنع ام لا .

وعند الشافعيه قال النووى : إذا قلنا : الدين يمنع الزكاة فسواء دين الله عز وجل ودين الآدمي.

الشرط الرابع:- ان يكون فاضلا عن الحاجة الاصلية

والحاجات الاصلية هى ما يرفع الهلاك عن الانسان تحقيقا كالنفقه ودور السكنى والآت الحرب والثياب المحتاج إلا لدفع الحر أو البرد او تقديرا كالدين ، فإن المديون محتاج الى قضاء دينه بما فى يده من النصاب دفعا عن نفسه الحبس الذى هوكالهلاك وكآلات الحرفه وأثاث المنزل ودواب الركوب وكتب العلم لآهلها فإن الجهل عندهم كالهلاك فإذا كان له دراهم مستحقة بصرفها الى تلك الحوائج صارت كالمعدومه كما ان الماء المستحق صرفه إلى العطش كان كالمعدوم وجاز عنده اليتيم.

والذى نقرره ونؤكده هنا ان المسلم الذى يملك نقودا تبلغ نصاب الزكاة ولكنه يحتاجها لشراء كسوة الشتاء أو الصيف له ولعياله او يحتاجها لشراء قوته وقوت من يمنه لمدة سنه او يحتاجها لشراء كتب ضرورية له فى فئة ان كان من اهل العلم اويحتاجها لسداد دين عليه ليحرر عنقه من هم الليل وذل النهار أو لغير ذلك من الحاجات.

هذا المسلم لا يعتبر بهذه النقود التى عنده من الاغنياء الذين تجب عليهم الزكاة كما **فى حديث " تؤخذ من اغنيائهم كيف وهو مفتقر اليها فيما لابد له من ضروريات حياته وحاجاته الاساسية" وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم" لاصدقه إلا عن ظهر غنى" كما قال " أبدأ بمن تعول"**

ثانيا :- زكاة الآبل والبقر والغنم:-

والأصل في هذا الحديث الذي أخرجه البخاري

عن أنس حدثه " بسم الله الرحمن الرحيم"

هذه فريضة الصدقة التى فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم على المسلمين والتي امر الله بها رسوله ، فمن سئلها من المسلمين على ووجها فليعطها ومن سئل فوقها فلا يعط : في أربع وعشرين من الآبل فما دونها من الغنم من كل خمس شاه فإذا بلغت خمسا وعشرين الى خمس وثلاثين ففيها ست مخاض أنثى فإذا بلغت ستا وثلاثين إلى خمس وأربعين انثى ففيها بنت لبون انثى فإذا بلغت ستا واربعون الى ستين ففيها حقه طروقه الجمل فإذا بلغت واحده وستين الى خمسه وسبعين ففيها جذعة فإذا بلغت بعى ستا وتسعين الى تسعين ومائة ففيها بنتا لبون فإذا بلغت إحدى وتسعين الى عشرين ومائة ففها حقتان طروقاتها الجمل فإذا أزدادت على عشرين ومائة ففى كل اربعين بنت لبون وفى كل خمسين حقه ولم يكن معه إلا أربع من الابل فليس فيها صدقة إلا أن يشاء ربها إلا إذا بلغت خمسا من الإبل ففيها شاه وفى صدقة الغنم فى سأمتها إذا كانت أربعين الى عشرين و مائة شاه فإذا زادت على عشرين و مائة الى مائتين شاتان فإذا زادت على مائتين الى ثلاثمائة ففيها ثلاث فإذا زادت على ثلاثمائة ففى كل مائة شاه فإذا كانت سائمة الرجل ناقصة من اربعين شاه واحده فليس فيها صدقة إلا ان يشاء ربها وفى الرقة ربع العشر فإن لم تكن إلا تسعين ومائة فليس فيها شئ إلا ان يشاء ربها.

فيما يلى بيان بمقادير هذه الزكاوات :-

١) مقدار زكاة الآبل:-

وردت الاحاديث والآثار ومنها هذه الحديث السابق وأجمع المسلمون على نصاب الابل من خمس الى مائة وعشرين

ففى كل خمسة من الابل الى ٩ تجب شاه

- من ١٠ الى ١٤ تجب إخراج شاتان
- من ١٥ الى ١٩ تجب إخراج ٣ شياه
- من ٢٠ الى ٢٤ تجب إخراج ٤ شياه
- من ٢٥ الى ٣٥ تجب إخراج بنتا مخاض (هى الابل التى اتمت سته وقد دخلت فى الثانية سميت بذلك لآن امها لحقت بالمخاض وهى الحوامل.
- من ٣٦ الى ٤٥ ابنت لبون (وهى انثى الابل التى اتمت سنتين ودخلت فى الثالثة سميت بذلك لآن امها وضعت غيرها وصارت ذات لبن .

- من ٤٦ الى ٦٠ يجب إخراج ١ حقه (هى انثى الابل التى اتمت ثلاث سنين ودخلت الرابعة وسميت حقه لأنها استحقت ان يطرقها الفحل)
- من ٦١ الى ٧٥ يجب إخراج ١ جذعه (هى انثى الابل التى تمت اربع سنين ودخلت الخمسه.
- من ٧٦ الى ٩٠ يجب إخراج ٢ بنتا لبون
- من ٩١ الى ١٢٠ يجب إخراج ٢ حقتان.

اما مازاد على مائة وعشرين فالقول المعمول به عند الاكثر:-

- **من ١٢١ الى ١٢٩ (٣ بنات لبون)**
- **من ١٣٠الى ١٣٩ (١ حقه + ٢ بنتا لبون)**
- **من ١٤٠ الى ١٤٩ (٢حقه + ١ بنت لبون)**
- **من ١٥٠ الى ١٥٩ (٣ حقاق)**
- **من ١٦٠ الى ١٩٦ (٤ بنات لبون)**
- **من ١٧٠ الى ١٧٩ (٣ بنات لبون + ١ حقه)**
- **من ١٨٠ الى ١٨٩ (٢ بنتا لبون + حقتان)**
- **من ١٩٠ الى ١٩٩ (٣ حقاق + ١ بنت لبون)**
- **من ٢٠٠ إلى ٢٠٩ (٤ حقاق او ٥ بنات لبون)**

مما سبق يتضح ان الحد الادنى لوجوب الزكاة فى الابل هو خمس فمن لم يكن عنده الأربع فلا زكاة عليه إلا ان يتطوع فإذا بلغت خمسا فقد اوجب الشارع فيها شاه . والمعنى فيه كما ذكره فى المبسوط عن بعض العلماء انه اعتبار للقيمة فى المقادير ، وذلك ان نبت المخاض – وهى ادنى الاسنان التى يجب فيها الزكاة من الابل – كانت تقوم فى ذلك الوقت بنحو ٤٠ (اربعين) درهما والشاه بنحو ٥ (خمسه) دراهم ، فإيجاب الزكاة فى خمس من الابل كإيجاب الزكاة فى ٢٠٠ مائتى درهم من الفضة وقد قال بعض الفقهاء ان الفضل بين كل ستين المتفاوته شاه او عشرة دراهم . وعن مالك يلزم رب المال بشراء ذلك الشئ بغير حيران . وذهب ابوحنيفة الى انه يرجع الى القيمة فقط عند التعذر(١)

---

١) انظر الفتح جـ ٣ ص ١٠٩

ويدخل فيها صنف الجواميس وهى واجبه بالسنه والاجماع ولم يرد فى الحديث ابى بكر السابق تحديد نصاب معين للبقر . ولعل ذلك بسبب قلة البقر فى ارض الحجاز وما حولها فى عصر النبوة.

وربما يكون تركها اعتماد على ما بينه فى شأن الابل وهما فى حكم الشرع متماثلان . وقد اختلف الفقهاء فى تحديد مقدارها .

والقول المشهور : النصاب ثلاثون :

فالقول المشهور الذى اخذت به المذاهب الاربعة : ان النصاب ثلاثون ، وليس فيما دون ثلاثين زكاة ، فإذا بلغت ثلاثين ففيها تبيع جذع او جذعه(ماله سنه) وإذا بلغ عدد البقر اربعين ففيها منه (ماله سنتان) وليس فيها شئ الى تسع وخمسين ، فإذا بلغت ستين فيها وليس فيما بعد الستين شئ حتى تبلغ سبعين ففيها مسنه وتبيع فى الثمانين مسنتان وفى التسعين ثلاثة اتبعه وفى مائه سنه وتبيعان وفى مائة وعشر مسنان وتبيع وفى مائة وعشرين ثلاثة مسنات او اربعة آتبعه.

وحجة هذا القول

ماروى احمد واصحابه السنن الاربعة عن مسروق عن معاذ بن جبل قال " بعثنى رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن وامرنى ان آخذ من كل ثلاثين من البقر تبيعا او تبيعه ومن كل اربعين مسنه "

والتبيع ما تم له سنه وطعن فى الثانية سمى بـذلك لآنـه يتبـع امـه والمسنه " مالها سنتان وطعت فى الثالثة ، سميت بذلك لآنهـا اطلعـت اسنانها ولا فرض فى البقرة غيرها. والحديث حسنه الترمذى وصححه ابن حيان والحاكم ،

وقال ابن عبد البر :" **اسناده صحيح متصل** " وكذلك قال ابن بطال ، وقال ابن حجر فى الفتح وفى الحكم بصحته نظر ، لآن مسروقا لم يلق معاذا ، وانما حسنه الترمذى لشواهده ، ففـى الموطـا عـن طريـق طاووس عن معاذ نحوه وطاووس من معاذ منقطع ايضا وفى الباب عن على عند ابى داوود (١) ونقل الحافظ ابن حجر عن حافظ المغرب قـال عبد البر لا خلاف بين العلماء ان السنه فى زكاة البقر علـى مـا فـى حديث معاذ وانه النصاب المجمع عليها فيها.

وفى حديث معاذ دليل على ان البقر إذ زادت على الاربعين فليس فيهـا شئ حتى تكمل ستين ويدل على ذلك ما روى معاذ انهم جاءوه بوقص البقر فلم يأخذه كما فى الموطا وغيره وهذا هو مذهب الائمـة الثلاثـة وابى يوسف ومحمود وجمهور العلماء اما ابو حنيفة فالرواية المشهور عنه مازاد على الاربعين فيحاسبه فى كل بقره ربع عشر مسنه.

---

١) انظر : الفتح جـ ٣ ص ٣٧٩ - ٣٨٠

زكـــاة الـــغنم

تجب زكاة الغنم بالسنه والاجماع وهى شاملة الضأن والمـــاعز فيضـــم بعضها الى البعض بإعتبارها صنفين لنـــوع واحـــد . **وقد جاء فى الحديث الذى رواه انس فى كتاب ابى بكر قال : " فى صدقة الغنم فى سائمتها إذا كانت اربعين ففيها شاه الى عشرين ومائة فإذا زادت ففيها شاتان الى مائتين . فإذا زادت واحدة الى ثلاثمائة ففيها ثلاث شياه فإذا زادت الى ثلاثمائة ففى كل مائه شاه وإذا كانت سائمه الرجل ناقصة من أربعين شاه واحـدة فليس فيها صدقة إلا ان يشاء ربها ولا يخرج في الصدقة هرمة ولا ذات عوار ولا تيس إلا ما شاء المصدق** " وهى موضحه فى الجدول الاتى :-

من	الى	مقدار الواجب
١	٣٩	لاشئ
٤	١٢٠	شاه
١٢١	٢٠٠	شاتان
٢٠١	٣٩٩	ثلاث شياه
٤٠٠	٤٩٩	اربع شياه
٥٠٠	٥٩٩	خمس شياه

والحكمة من تخفيف الشريعة فى الواجب إخراجه من زكاة الغنم هى ان الغنم إذا كثرت سواء اكانت وضأنا او ماعزا وجد فيها الصغار بكثرة ، لأنها تلد فى العام اكثر من مره وتلد فى المره اكثر من واحد وبخاصة الماعز منها وهذه الصغار تحسب على ارباب المال ولا تقبل منهم . ولهذا استحقت الغنم بصفة خاصة هذا التخفيف والتيسير تحقيقا لمبدأ العدل . الذى حرصت عليه الشريعة وإلا فلو وجب فى كل اربعين واحدة كما فى الابل والبقر مع كثرة عدد الصغار فيها وعدم صحة اخذها منهم لكان ذلك بعض الاجحاف على ملاك الغنم بالنسبة لآصحاب الابل والبقر. أما الاربعون الاولى فإنما وجبت شاه لأن الشرط(١) ان تكون لها كبارا . وبهذا يتضح لنا ان الزكاة ضريبة نسبية ثابته وليست تصاعديه ولا تنازليه ولا ذات تصاعد وعكوس (٢)

---

١) راجع تفضيل القول فى زكاة الغنم فتح البارى جـ ٣ ص ٣٧٣ - ٣٧٤

٢) فقه الزكاة جـ ١ ص ٢١٤ - ٢١٧

زكـــاة الـــخيل

اجمع المسلمون على ان ما يقتنيه المسلم من الخيل للركوب او حمـــل الاثقال او للجهاد عليها فى سبيل الله لا زكاة فيها ، سواء كانت سائمة ام علوفه . لأنها حينئذ مشغوله بحاجة صاحبها ، وقال الزكاة هو المال النامى ، الفاضل عن الحاجة.

اما الخيل المتاخذه للتجارة فقد اجمعوا على وجوب الزكـــاة فيهـــا لأن الاعداد للتجارة دليل النماء والفضل عن الحاجة سواء كانت ســـائمه او علوفه ايضا وهى فى هذه الحالة تعد سلعة من السلع كسائر مـــا يبـــاع ويشترى من الحيوان والنبات والجماد ابتغاء الربح.

ثالثا :- بيان المعاني الاخرى المتعلقة بهذا الحديث :-

يأخذ من قوله في الحديث :" **أوفر ما كانت لايفقد منها فصيلا واحدا ليس فيها عقصاء ولا جلحاء ولا عضباء**" شده الوعيد بأنكى واشد الأمور والأحوال لأنها تكون عنده على حالات مختلفة من العظم واليمن والكثرة والعقاب بأكمل حالاتها.

من قوله " **فشربت منه ولا يريد ان يسقيها** ..... **الخ** " التنبيه بالاقل على الاكثر لأنه إذا كانت هذه الحسنات حاصله له من غير ان يقصد سبقها كان السقى مع القصد اولى باضعاف الحسنات.

من قوله " **ما انزل على في الخمر شئ إلا هذه الآية الفاذه الجامعة**" فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره ومن يعمل مثقال ذرة شرا يره "الإشارة إلى التمسك بالعموم."

وقد يحتج به من قال : لا يجوز الاجتهاد للنبي صلى الله عليه وسلم وإنما كان يحكم بالوحي ، قال النووي : وبحساب للجمهور القائلين يجوز الاجتهاد بأنه لم يظهر له فيها شئ أ . هـ أي لم يتبين له وجه يجتهد به ويحكم بجواز اجتهاده لا يوجب اجتهاد هنا.

---

١) تفسير القرطبى جـ ٥ ص ٢٩٦٤

جاء فى الحديث قوله " ما من صاحب ذهب ولا فضة .....الخ"
وفى رواية أخرى " ما من صاحب كنز لا يؤدى زكاته .....الخ "

ويفهم منه ان الكنز المتوعد عليه هو الذى لم تخرج منه الزكاة ، فما لم تجب فيه الصدقة لا يسمى كنزا . لأنه معفو عنه فليكن ما اخرجت منه الزكاة كذلك لأنه عفى عنه إخراج ما وجب منه فلا يسمى كنزا قال القرطبى (١) اختلف العلماء فى المال الذى أوديت زكاته هل يسمى كنزا ام لا فقال قوم نعم .

وقال قوم ما أديت زكاته منه اومن غيره عنه فليس بكنز قال ابن عمر: ما ادى زكاته فليس بكنز وان كان تحت سبع ارضيين وكل مالم تؤدى زكاته فهو كنز وان كان فوق الارض ومثله عن جابر وهو الصحيح.وقيل الكنز ما فضل عن الحاجة وهو مروى عن ابن ذر وهو مذهبه الذى تشدد فيه وانفرد به رضى الله عنه.

والجمهور و العلماء على ان الكنز المذموم شرعا هو الذى لم تؤد زكاته . ولم يخالف ذلك إلا طائفة قليلة من اهل الذهد. كما مر عن ابى ذر.

---

١) تفسير القرطبى جـ ٥ ص ٢٩٦٤

- **جاء فى بعض روايات الحديث قوله " لمانع إخراج زكاة المال كنزك الذى خبأته فانا عنه غنى"** هذا مالك الذى كنت يتخل به ان من انواع التعذيب يوم القيامه التفريع والتوبيخ والا يلام بالقول والفعل . وان الله يحيى البهائم يوم القيامه ليعاقب بها مانع الزكاة.
- وان العقاب من جنس العمل ويقيد القصد لآن منع الحق الله منها لينتفع هو ما يمنعه وكان ما قصد الانتفاع به اضر الاشياء عليه.

ذكر ما يستفاد من الحديث :-

١- الوعيد الشديد لمن ملك مالا او نحوه من جميع انواع الثروات والمنافع ولم يؤدى حق الله فيه.

٢- وجوب الزكاة فى هذه الاصناف إذا استوفه شروطها من بلوغ النصاب وحولان الحول ونحوها هى الذهب والفضة والانعام من الابل والبقر والغنم والخيل.

٣- ان الجزاء من جنس العمل يوم القيامة فمانع الزكاة يعاقب يوم القيامه ويجازى من جنس ما منع.

٤- ان الاسلام لا يحجر على الفرد ان يمتلك من الاموال ما شاء اذا اعطى الفقراء والمساكين حقهم من الزكاة.

٥- ان ما ادى زكاته فليس بكنز وليس مذموما مهما بلغت قدرة وعظمة قيمه.

٦- وفى الحديث دليل على وقوع العذاب بمن منع زكاته قبل ان يفصل فى الموقف بين الخلائق يوم القيامه ويعرف كلا مصيره الى الجنه او الى النار.

٧- ينبغى على المسلم ان يشكر ربه على نعمه الكثيرة التى لا تعد ولا تحصى من المال والانعام وغيرها وشكران النعمه المحافظة عليها بأداء حق الله فيها . وعدم حبسها وامساكهاعن المحتاجين لها.

٨- فضيلة الخيل وعظم مكانتها وانها من اعظم المراكب فى الجهاد فى سبيل الله.

٩- ان العمل المقبول عند الله تعالى هو ماكان خالصا لوجه بعيدا عن الرياء والسمعه.

زكاة الفطر

عن ابن عمر رضي الله عنهما قال:

" فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر صاعا من تمر او صاعا من شعير على العبد والحر والذكر والأنثى والصغير والكبير من المسلمين ، وأمر بها أن تؤدى قبل خروج الناس الى الصلاة" أ . هـ

١) اخرجه البخارى فى صحيحه كتاب الزكاة باب صنعه الفطر على العبد وغيره من المسلمين ٤٣٢ /٣ حديث رقم ١٥٠٤ مسلم فى صحيحه كتاب الزكاة باب زكاة الفطر على المسلمين من التمر والشعير حديث ٢٢٧٥ ابو دلود فى سننه كتاب الزكاة باب كم يدا فى صدقه الفطر حديث ١٦١١
سنن سعيد ابن منصور ٤ / ١٥٣٨ حديث رقم ٧٧٨٠ عن عمر ابن الخطاب بسند صحيح طبعة الضاد العاصيمى للطبع والنشر " والطبع بالرياض"

تحليل لفظي

١- **قوله (فرض)** اى واجب من الفرض وهو القطع او فرض بمعنى قدر وجعل له مقدار ونصابا معينا.

٢- (**صدقة الفطر**) اى زكاة الفطر وتطلق الصدقه على الزكاة وتستعمل الزكاة فى ما هو مفروض والصدقه فى الزكاة الواجبه والتطوعيه غير المفروضه واضيفت الصدقه الى الفطر لكونها تجب بسبب الفطر من رمضان وقيل سميت بالفطر لأنها من اصل الخلقه وهى الفطرة وسميت بصدقه النفوس.

٣- لفظ الفطرة بالتاء معناه الخلقة.

٤- والجار والمجرور من رمضان متعلق بالفطر وحين يقال : افطر من رمضان يصدق على الافطار المعتاد فى ايام شهر عند غروب الشمس اخر يوم ، ويصدق على الفطر الذى تختلف به ايام رمضان عن يوم العيد فيكون بطلوع فجر يوم العيد وهما احتمالين جعل العلماء يختلفون فى تحديد وقت وجوب الزكاة كما سيأتى بيانه.

٥- (**صاعا من تمر**) منصوبه على التمييز او بدل او عطف بيان من زكاة او مفعول ثانى لفرض والصاع اربعة امداد والمدملء كفى الرجل المعتدل اى حفنه رجل متوسط الجسم والصاع المقدر هو الصاع فى زمن النبى صلى الله عليه وسلم وقدره بعض العلماء بقدح وثلث بالكيل المصري وجمهور العلماء على ان الاعتماد على الكيل هنا لاعلى الوزن ، لأن الحبوب بل النوع الواحد من الحبوب كالقمح مثلا منه الثقيل ومنه الخفيف والذين يقدروه بالوزن اختلفوا فمنهم من قدره بخمسة ارطال ، ومنهم من قدره بستة ومنهم من قدروه بخمسة ارطال وثلث رطل وقدره الحنفية بثمانية ارطال.

٦- (**على كل حر أو عبد**) ظاهر التعبير بـ "على" يفيد ان على العبد زكاة نفسه وبه قيل وقيل على بمعنى عن .

٧- (**من المسلمين**) اذا كانت " **على** " على ظاهر فواضح لأن المخاطبين بالفروع المسلمون كما سبق وان كانت بمعنى عن افادت ان السيد لا يخرج عن عبدة الكافر.

الشرح والبيان

في هذا الحديث يخبرنا الصحابي الجليل عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم آمر الاغنياء و القادرين بإخراج زكاة الفطر من هذه الأصناف التي حددها وهي مقدار صاعا من التمر أو الشعير و أصناف جاءت في أحاديث أخرى كما سيأتي:-

وهذه الزكاة تجب على جميع الناس من الصغار والكبار والأحرار والعبيد وذكورا كانوا أو أنثا وهي تمثل صورة حقيقية من صور التراحم البشرى والتكافل الاجتماعي الذي شرعه الإسلام لإتباعه ليسعدوا في الدنيا ويفوزوا بالنعم المقيم في الآخرة وهي صورة أيضا من صور رعاية الإسلام للفقراء والمساكين في جميع أنواع الزكاة من مال وزروع وثمار ومواشي وعروض تجارة وغيرها واقتضت حكمة الله تعالى إن يكون بين الناس فقراء وأغنياء فليس الفقير فقيرا لهوانه على ربه وليس الغنى غنيا لرضا الله عنه . وانما يبتلى الله الفقير ليصبر والغنى ليشكر.

وقد شرعت زكاة الفطر في رمضان طهره للصائم من اللغو والرفث وطعمه للفقراء والمساكين فهي واجبه على كل من يجد فائضا عن قوته وقوت عياله ليلة العيد فالغنى يخرج وكذلك الفقير يخرج مما يعطى.

فيما يلى عرض لآهم القضايا والمسائل المتعلقة بهذا الحديث:

حكم زكاة الفطر

قال الجمهور العلماء من السلف والخلف : **معنى** " **فرض** " هنا الـزم واوجب فزكاة الفطر فرض واجب عندهم ، لدخولها فى عموم قوله تعالى:

" **واتوا الزكاة** " وقد سماها رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة، فهى داخله في أمر الله تعالى بها . ولقوله **في الحديث** " **فرض** " وهو غالب في استعمال الشرع بهذا المعنى.

ومما يؤكد أن " **فرض** " بمعنى " أوجب والزم " **اقترانها بحرف على التي يفيد الوجوب أيضا إذ قال في الحديث** " **على كل حر وعبد** " **كما أن الروايات الصحيحة فيها** " **أمر رسول الله صلى عليه وسلم**"

وظاهر الأمر يفيد الوجوب كذلك (١)

وقد صرح أبو العالية وعطاء وابن سيرين بأنهـا فريضـة كمـا فـى البخاري وهو مذهب مالك والشافعي واحمد.

وذهب الحنفية إلى إنها واجبة وليستا فرضا" بناء على قاعـدتهم فـى التفرقة بين الفرض والواجب .

---

(١) أنظر : شرح النووى على مسلم صـ٧ صـ٥٨ وانظر : المحلى صـ٦ ص ١١٩

فالفرض عندهم ما ثبت بدليل قطعي ، والواجب ما ثبت بدليل ظني ومن آثار هذه التفرقة . أن جاحد الفرض يكفر ، أما جاحد الواجب فلا يكفر ولهذا يسمون الواجب

"**الفرض العملي**" في مقابلة "**الفرض الاعتقادي**" وهذا بخلاف الفرض عند الأئمة الثلاثة ، فانه يشمل القسمين : ما ثبت بقطعي وبظني وبهذا تعلم : أن الحنفيه ليسوا مخالفين للمذاهب الثلاثة في الحكم وإنما هو اختلاف في الاصطلاح ولامشاحه فيه .

ونقل المالكيه عن أشهب : أنها سنة مؤكدة وهو قول بعض أهل الظاهر وأبن اللبان من الشافعية قالوا كلمة "**فرض**" في الحديث معنى "**قدر**" وما ذكرناه قبل يرد عليه .(١)

وقال أبن دقيق العيد : أصل "**فرض**" في اللغة "**قدر**" لكن نقل في عرف الشرع إلى الوجوب فالحمل عليه أولى .

وقال أبن الهمام : حمل اللفظ على الحقيقة الشرعية في كلام الشارع متعين مالم يقم صارف عنه ، والحقيقة الشرعية غير مجرد التقدير ، خصوصا" فلفظ البخاري ومسلم انه أمر بزكاة الفطر ومعنى لفظ "**فرض**" هو معنى لفظ "**أمر**"

---

(١) المحلى أبن حزم جـ٦ صـ١١٨

ويؤيد الوجوب تسميتها زكاه فتدخل فى عموم الزكاة التى أمر الله بها ، وتوعد ما نعيها بالعذب الشديد .

ومن هنا حكى النووى قول أبن اللبان بسنيتها ثم قال : هذا شاذ مذ كر بل غلط صريح .

وقال إسحاق بن راهوية :" زكاة الفطر كالاجماع ، بل نقل أبن المنذر الأجماع على وجوبها "

وقول أسحاق ادق ، لوجود خلاف طفيف فيها كما ذكرنا ، ولان إبراهيم بن عليه وابا بكر الأصم قالا إن وجوبها نسخ بفرض الزكاة .

واستدل لهما بما **رواه أحمد والنسائى عن قيس بن سعد بن عبادة :" انه سئل عن صدقة الفطر ، فقال " أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم " بصدقة الفطر قبل أن تتنزل الزكاة ، فلما نزلت الزكاة لم يأمرنا ولم ينهنا ، ونحسن نقلة "**

أنظر فتح البارى جـ٣ صـ ٤٣٠ - ٤٣١

وفى إسناد الحديث مقال ، ففيه راوه مجهول – كما قال الحافظ – وعلى تقدير صحته لا دليل فيه على النسخ ، لا حتمال الاكتفاء بالأمر الأول ، لأن نزول فرض لا يوجب سقوط فرض آخر والاصل فـى آوامـر الله ورسوله أن تظل حكمة باقية ولاثبت النسخ بمجرد الاحتمال ٠

ولهذا استقر الأمر بين المسلمين كافة على وجوب زكاة الفطر ولم يعبأ أحد بشذوذ من شذ لمخالفتة للاجماع قبلة وبعـده وامـا مـا ذكـره المستشرق "شاخت " هذا ففيه خلط كثير ٠

حكمة مشروعيتها :-

والحكمة فى إيجاب هذه الزكاة **ما جاء عن أبن عباس ، قال " فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم " زكاه الفطر طهرة للصائم من اللغو الرفث ، وطعمه للمساكين "**

فهذه الحكمة مركبة من أمرين :-

الأمر الأول : يتعلق بالصائمين فى شهر رمضان ، وما عسى أن يكون قد شاب صيامهم من لغو القول ، ورفث الكلام والصيام بالكامل الذي يصوم فيه اللسان والجوارح كما يصوم البطن والفرج فلا يسمح الصائم للسانه ولا لأذنه ولا لعينه ولا ليديه أو رجله أن تتلوث بما لهى الله ورسول عنه من قول أو فعل وكلم يسلم صائم من مقاومة شيء من ذلك ، بحكم الضعف البشرى الغالب ، فجاءت هذه الزكاة في ختام الشهر ، بمثابة غسل أو [حمام] يتطهربة من أوضار ما شاب نفسه أو كدر صومه ، وبخير ما فيه من قصور فأن الحسنات يذهبن السيئات

كما جعل الشارع السنن الرواتب مع الصلوات الخمس جبر لما قد يحدث فيها من غفلة أو خلل أو إخلال ببعض الآداب . وشبهها بعض الأئمة بسجود السهو . قال وكيع بن الجراح : زكاة الفطر لشهرة رمضان كسجدة السهو للصلاة ، تجبر نقصان الصوم ، كما يجبر السجود نقصان الصلاة .

وأما الأمر الثاني : فيتعلق بالمجتمع وإشاعة المحبة والمسرة في الجميع أنحائه وخاصة المساكين وأهل الحاجة فيه .

فالعيد يوم فرح وسرور عام فينبغي تعميم السرور على كل أبناء المجتمع المسلم ولن يفرح المسكين ويسر إذا راى الموسرين والقادرين يأكلون ما لذ طاب وهو لا يجد قوت يومه في يوم عيد المسلمين فأقتصرت حكمة الشارع ان يفرض له في هذا اليوم ما يغنيه عن الحاجة وذل السؤال ويشعره بان المجتمع لم يهمل أمرة ولم ينسية في أيام ضرورة وبهجتة ولهذا ورد الحديث " **أغنوهم في هذا اليوم** " وكان من حكمة الشارع أيضا : القليل مقدار الواجب – كما سيأتي – واخراجه مما يسهل على الناس من غالب قوتهم ، حتى يشترك أكبر عدد ممكن من الأمة في هذه المساهمة الكريمة وهذا الإسعاف العاجل في هذه المناسبة المباركة .

على من تجب زكاه الفطر وعمن تجب ؟

أفاد حديث أبن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم فرض زكاة الفطر من رمضان على كل حر أو عبد ذكر أو أنثى من المسلمين.... "

وروى البخاري عنه قال " فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاه الفطر صاعا من تمرا صاعا من شعير ، على العبد والحر ، والذكر والأنثى ، والصغير والكبير من المسلمين ..... "

وعن أبى هريرة في زكاة الفطر : " على كل حر و عبد ، ذكر وأنثى ، صغير أو كبير ، فقير أو غنى ..... "

وهذا من كلام أبى هريرة ، ولكن مثله لا يقال بالراى

وهذه الأحاديث تدلنا على أن هذه الزكاة فريضة عامة على رؤوس والأشخاص من المسلمين لافرق بين حر وعبد ولا بين ذكر وأنثى ولا بين صغير ولا كبير بل لا فرق بين غنى وفقير ، ولا بين ذكر وأنثى ولا بين حضري وبدوى وقال الزهري وربيعة والليث : إن زكاة الفطر تختص بالحضر وتجب على اهل البادية ، ظاهر الاحاديث يرد عليهم ، فالصواب ما عليه الجمهور (١)

---

(١) نيل الأوطار جـ٤ هي ١٨١

وروى أبن حزم هذا القول عن عطاء . ورد عليه بأن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم تخص أعرابيا ولا يدويا من غيرهم ، فلم يجز تخصيص أحد من المسلمين (١)

هل تجب على الزوجة والصغير ؟

قوله " ذكرا أو أنثى " يشهد مما ذهب إليه أبو حنيفة : أنها تجب على المرآة سواء أكان لها زوج أم لا ،وأنها تجب على الزوجة في نفسها ويلزمها إخراجها من مالها . وهو مذهب الظاهرية . وعند الأئمة الثلاثة والليث وإسحاق : أن الزوج يلزم إخراج زكاه الفطر عن زوجته لأنها تابعة للنفقة . قال الحافظ : وفيه نظر ، لانهم قالوا ان أعسر وكانت الزوجه امه وجبت فطرتها على السيد بخلاف النفقه فافترقا واتفقوا على أن المسلم لا يخرج عن زوجته الكافرة مع أن نفقتها تلزم وإنما احتج الشافعة بما وراء من طريق محمد بن على الباقر.

مرسلا " أدوا صدقة الفطر عمن تموتون "

---

(١) المحلى جـ٦ صـ١٢١

ومثل هذا لا يحتاج به لضعفه ، وكان يلزم الشافعي ومن واقفة – **كما قال أبن التركماني – الإخراج عن أجيرة ورقيقة الكافر ، لأنه يمونهما.**

وهكذا قال الأمامية: إن زكاة الفطر عن نفسه وعن كل من يعول

وقال الليث : يخرجها عن اجيره الذي ليست أجرت معلومة، فإن كانت آجرته معلومة فلا يلزمة إخراجها عنه .

أما الزيدية فاقتصروا على كل من تلزمه نفقته بقرابة أو زوجية أوراق **وقوله " صغير أو كبير "** يدل على وجوبها على الصغير فى مالـــه إن كان له مال ويخرجها الولي منه كزكاة الأموال . فان لم يكن له مال ، فأن فطرته تجب على من تلزمه نفقته والى هذا ذهب الجمهور .

وقال محمد بن الحسين :هي على الأب مطلقا ، فان لم يكن له أب فلا شيء عليه وعن سعيد بن المسبب والحسن البصري: لا تجب إلا على من صام لأنها وجبت تطهيرا ، والصبر ليس محتاجا الى تطهير ، لعدم الإثم في حقة .

بديل حديث ابن عباس قال : فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر طهر الصائم من اللغو والرفث

وأجيب بان ذكر التطهير خرج مخرج الغالب كما أن بعض الأحاديث ذكرت حكمة أخرى لإيجاب هذه الزكاة . وأنها "**طعمة للمساكين**"

وكما جاء في حديث "**أغنوهم في هذا اليوم**"

فإذا كانت هذه الزكاة تطهيرا من جانب ، فهي طعمه وإغناء من جانب آخر ، وهذه حكمة تنطبق على الصغير كما تنطبق على الكبير .

هل تجب عن الجنين ؟

أما الجنين فجمهور الفقهاء على أن زكاة الفطر لا تجب عنه وقال ابن حزم : إذا اكمل الجنين فى بطن امه مائة وعشرين

يوما قبل انصداع الفجر من ليلة الفطر ، وجب ان تؤدى عنه صدقة الفطر لما صح فى الحديث انه ينفخ فيه الروح حينئذ.

واحتج ابن حزم بأن رسول صلى الله عليه وسلم فرض صدقة الفطر على الصغير والكبير ، والجنين يقع عليه اسم صغير فكل حكم وجب على الصغير فهو واجب عليه.

وروى ابن حزم بن عثمان بن عفان :" أنه كان يعطى صدقة الفطر عن الصغير والكبير والحمل."

وعن ابى قلابه قال : " كان يعجبهم ان يعطوا زكاة الفطر عن الصغير والكبير حتى عن الحمل فى بطن أمه "، قال ابن حزم وابو قلابة ادرك الصحابة وصحبهم وروى عنهم.

وعن سليمان بن يسار : أنه سئل من الحمل :" ايزكى عنه ؟ قال : نعم ، قال : ولا يعرف لعثمان فى هذا مخالف من الصحابه."

والحق ان كل ما ذكره ابن حزم لا دليل فيه على وجوب التزكية عن الحمل ومن التعسف ان يقال : إن كلمة صغير فى الحديث تشمل الحمل كما ان ماروى عن عثمان وغيره لا يدل على اكثر من الاستحباب ، ومن تطوع خيرا فهو خير له.

وقد ذكر الشوكانى : أن ابن المنذر نقل الاجماع على انها لا تجب عن الجنين وكان احمد يستحبه ولا يوجبه.

هل يشترط لها النصاب ؟

وقول ابن عمر فى حديثه " **كل حر أو عبد** " يشمل الغنى والفقير الذى لا يملك نصابا ، كما صرح به ابو هريرة فى حديثه " **غنى أو فقير** " والى ذلك ذهب الائمة الثلاثه والجمهور . ولم يشترطوا لوجوبها إلا الاسلام وان يكون مقدار هذه الزكاة الواجبه فاضلا عن قوته وقوت من تلزمه نفقته يوم العيد وليلته وفاضلا عن مسكنه وأثاثه وحوائجه الاصلية .

قال الشوكانى: وهذا هو الحق ، لأن النصوص آطلقت ولم تخص غنيا ولا فقيرا ولا مجال للإجتهاد فى تعيين المقدار الذى يعتبر ان يكون مخرج الفطرة مالكا له ، ولا سيما والعله التى شرعت لها الفطرة موجوده فى الغنى والفقير وهى التطهر من اللغو والرفث وإعتبار كونه واجدا لقوت يوم وليله لمر لا بد منه ، لأن المقصود من شرع الفطرة إعتاد الفقراء فى ذلك اليوم فلو لم يعتبر فى حق المخرج ذلك لكان ممن امرنا بإغنائه فى ذلك اليوم ، لا من المأمورين بإخراج الفطرة واغناء غيره.

وبحديث ابى هريرة عند النسائى وابن خزيمه وابن حيان فى صحيحه واللفظ له – والحاكم – وصححه على شرط مسلم – ان النبى صلى الله عليه وسلم قال " سبق درهم مائة ألف درهم ! فقال رجل : وكيف ذاك يا رسول الله ؟ قال : " **رجل له مال كثير ، آخذ من عرض ماله مائة الف درهم متصدق بها ورجل ليس له إلا درهمان فأخذ احدهما متصدق به فهذا تصدق بنصف ماله** " الحديث.

واما استدلال اصحاب هذا الرأى بالقياس على زكاة المال فغير صحيح كما قال للشوكانى ، لآنه قياس مع الفارق ، إذا وجوب الفطرة متعلق بالابد ان وجوب الزكاة الاخرى متعلق بالاموال ، فافترقا (١)

وأما قولهم : الغنى ملك النصاب . والفقير لا غنى له ، فلا تجب عليه فقد رد عليهم ايضا بعموم الاحاديث الصحيحة المروية فى إيجاب زكاة " الفطر " على كل مسلم بما فى ذلك الغنى والفقير وبما صرح ابو هريرة فى حديثه " **غنى أو فقير** "

---

١) انظر نيل الاوطار جـ ٤ ص ١٨٥– ١٨٦

وما رواه احمد وابو داوود عن ثعلبه بن ابى صغيره عن ابيه

ان الرسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

" ادوا صدقه الفطر صاعا من قمح" أو **قال :" بر – عن كل انسان صغير او كبير ، حر أو مملوك ، غنى أو فقير ، ذكر أو انثى . اما غنيكم فيزكيه الله وأما فقيركم فيرد الله عليه اكثر مما أعطى "**

وفى رواية ابى داوود " صاع من بر او قمح عن كل اثنين "

قال صاحب كتاب فقه الزكاه . وخير ما ختم به الكلام فى هذه المسألة(١) ما قاله صاحب كتاب فقه الزكاة والذى أراه : ان للشارع هدفا اخلاقيا تربويا – وراء الهدف المالى – من فرض هذه الزكاة على كل مسلم غنى او فقير ذلك هو تدريب المسلم على الانفاق فى الضراء كما ينفق فى السراء والبذل فى العسر ، كما يبذل فى اليسر ومن صفات المتقين التى ذكرها القرآن **" انهم ينفقون فى السراء والضراء "** وبهذا يتعلم المسلم – وان كان فقير المال رقيق الحال – ان تكون يده هى العليا ما وان يذوق لذة الاعطاء والافضال على غيره ولو كان ذلك يوما فى كل عام . ولهذا ارجح مذهب الجمهور الذين لم يشترطوا لوجوب هذه الزكاة ملك النصاب.

---

١) فقه الزكاة جـ ٢ ص ٩٣٤ – ٩٣٦ د/ يوسف القرضاوى

كما ارجح راى ابى حنيفه وغيره ممن اوجبها على الزوجه فى مالها - لما فيه من اشعار المرأة المسلمة بهذا الواجب السنوى ، وتعويدها البذل من مالها الخاص ، لا مجرد الإعتماد على الزوج . فإذا تطوع الزوج فأخرج عنها جاز .

شرط إخراج زكاة الفطر على الفقير:-

إذا كان الجمهور قد قالوا بوجوب إخراج زكاة الفطر على الفقير فقد وضع ذلك شروط وهى ان يكون عنده مقدارها فاضلا عن قوته وقوت من تلزمه نفقته ليلة العيد ويومه ، وان يكون فاضلا عن مسكنه ومتاعه وحاجاته الاصلية . فمن كان له دار يحتاج اليها لسكناها او الى أجرها لنفقته ، او ثياب ينله له او لمن تلزمه مؤنته او بهائم يحتاج الى ركوبها والانتفاع بها فى حوائجه الاصلية ، او سائمة يحتاج الي نمائها كذلك او بضاعة يختل ربحها الذى يحتاج اليه بإخراج الفطره منها - فلا فطره عليه ، لآن هذا مما يتعلق به حاجته الاصلية فلم يلزمه بيعه كمؤنه نفسه . ومن له كتب يحتاج اليه للنظر فيها والحفظ منها لا يلزمه بيعها . والمرأة إذا كان لها حلى للبس او لكراء تحتاج اليه لم يلزمها بيعه فى الفطرة . وما فضل من ذلك عن حوائجه الاصلية . وامكن بيعه وصرفه فى الفطرة . وجبت الفطرة به لآن امكن اداؤها من غير ضرر اصلى . فأشبه ما لو ملك من الطعام ما يؤديه فاضلا عن حاجته.

مقدار الواجب إخراجه ومما يكون؟

أفاد حديث ابن عمر تصريحا بان القدر المخرج بزكاة الفطر صاعا من تمر اوصاعا من شعير ..... ألخ

وعن ابى سعيد الخدرى قال : " كنا نخرج زكاة الفطر إذا كان فينا رسول الله صلى الله عليه وسلم صاعا من طعام او صاعا من تمرا وصاعا من شعير اوصاعا من زبيب او صاعا من اقط ، فلم نزل كذلك حتى قدم علينا معاوية المدينه فقال انه لآرى مدين من سمراء الشام بعدل صاعا من تمر ، فأخذ الناس بذلك "

وزاد غير البخارى قال ابو سعيد " فلا ازال اخرجه كما كنت اخرجه"

دل هذان الحديثان وغيرهما على ان الواجب فى زكاة الفطر صاع عن كل نفس وانما قدر الصاع ، لآنه يشبع اهل بيت ، ففيه غنيه معتد بها للفقير ولا يتضرر الانسان بإنفاق هذا القدر غالبا (١)

والصاع فى غير القمح والزبيب واجب بالإجماع وفى غيرها واجب .

الحجة البالغة جـ ٢ ص ٥٠٩

ايضا عند الائمة الثلاثة ، وهو قول ابى سعيد الخدرى وابـن العاليـه وابى الشعناء والحسن البصرى وغيرهم (١)

وقال ابو حنيفه واصحابه : " يجزى نصف صاع من قمح واختلف عنه فى الزبيب"

و قال ابن حزم : " وصح عن عمر بن عبد العزيز وطاووس ومجاهـد وسعيد بن المسيب وعروه بن الزبير وابى سلمه بن عبد الرحمن ابـن عوف وسعيد بن جير وهو قول الاوزاعى والليث وسفيان الثورى ".

كما اورد ابن حزم عدة روايات عن جماعه من الصحابه . **قالوا بذلك:** منهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلى وعائشة واسماء بنت ابى بكر وابو هريرة وجابر بن عبد الله ، وابن مسعود ، وابن عباس ، وابـن الزبير ، **وابو سعيد الخدرى قال** : " **عنهم كلهم صحيح إلا عن ابى بكر وابن عباس وابن مسعود** (٢) "

وحجة الجمهور حديث ابى سعيد فى قولة " صاعا من طعام او صاعا من تمر او صاعا من شعير او صاعا من زبيب او صاعا من اقط"

---

١) نيل الاوطار ص ١٨٣

٢) المحلى جـ ٦ ص ١٢٨- ١٣١

وانظر : نصب الراية بغية الالمعى جـ٢ ص ٤٤٦ -٤٤٧

قال النووى : والدلاله فيه من وجهين :-

احدهما : ان الطعام فى عرف اهل الحجاز اسم للحنطة خاصة لا سيما وقد قرنه بباقى المذكورات.

وثانيهما : انه ذكر اشياء قيمتها مختلفة واوجب فى كل نوع منها صاعا . فدل على ان المعتبر صاع ولا نظر الى قيمته (١)

قال : وليس للقائلين بنصف صاع حجة الا حديث معاوية واحاديث ضعيفة ضعفها اهل الحديث وضعفها بين .

والجمهور يجيبون عن حديث معاوية بأنه قول صحابى ، وقد خالفه ابو سعيد وغيره ممن هو اطول منه صحبه ، واعلم بأحوال النبى صلى الله عليه وسلم وإذا اختلفت اصحابه لم يكن قول بعضهم بأولى من بعض.

فلا بد من الرجوع إلى دليل أخر قالوا : وجدنا ظاهرة الأحاديث والقياس متفقا على اشتراط الصاع من الحنطه كغيرها ، فوجب اعتماده . وقد صرح معاوية بأنه رأى رآه . لأنه سمعه من النبي صلى الله عليه وسلم ولو كان عند احد من حاضرى مجلسه مع كثرتهم فى تلك اللحظة – علم فى موافقة معاوية للسنه عن النبى صلى الله عليه وسلم لذكره – كما جرى لهم فى غيره هذه القصة والرأى والاجتهاد مشروع كما دل عليه صنع معاوية ومن وافقه من الصحابه ولكنه مع وجود النص فاسد الاعتبار او له ابو حنيفة بما وافقه .

---

١) شرح النووى على صحيح مسلم جـ ٧ ص ٦٠

واستدل ابو حنيفه ومن وافقه فى القول بجواز إخراج نصف الصاع بما يأتى :-

ما خرجه ابو داود بلفظ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

" صدقة الفطر صاع من بر أو قمح عن كل اثنين"

وما اخرجه الحاكم عن ابن عباس مرفوعا " **صدقه الفطر مدان من القمح** " والمدان نصف صاع كما علمنا . وإخراج نحوه الترمذي من حديث عمرو بن شعيب من ابيه عن حده مرفوعا واخراج ابو داود والنسائى عن الحسن مرسلا بلفظ " **فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الصدقة صاعا من تمر أو من شعير أو نصف صاع من قمح** " (١) إلى غير ذلك من الأحاديث التي يمكن ان ننهض بمجمعها لتخصيص احاديث الصاع على التسليم بدخول البر تحت لفظ الطعام الذى صحت به الروايات.

ثانيا :- ما صح عن عدد كبير من الصحابه انهم رأوا إخراج نصف صاع من القمح ، فقد اخرج سفيان الثورى فى جامعة عن على موقوفا بلفظ " **نصف صاع من بر** " ويروى ذلك عن الخلفاء الاربعة وغيرهم .

انظر نيل الاوطار جـ ٤ ص ١٨٣

وعلى اقوال هؤلاء الصحابة اعتمد ابن المنذر ، فقد قال " لا نعلم فى القمح خبرا ثانيا عن النبى صلى الله عليه وسلم يعتمد عليه ولم يكن البر بالمدينه ذلك الوقت إلا الشئ اليسير منه . فلما كثر فى زمن الصحابه رأوا ان نصف صاع منه يقوم مقام صاع من الشعير وهم الائمة ، فغير جائز ان يعدل عن قولهم إلا قول مثلهم ثم روى ابن المنذر عن عثمان وعلى وابى هريرة وجابر وابن عباس وابن الزبير وامه اسماء بنت ابى بكر – بأسانيد صحيحة كما قال الحافظ ابن الحجر انهم رأوا ان فى زكاة الفطر نصف صاع من قمح . وهذا مصير منه الى اختيار ما ذهب اليه الحنيفة لكن حديث ابن سعيد دال على انه لم يوافق على ذلك ، وكذلك ابن عمر فلا اجماع فى المسألة ، خلافا للطحاوى(١) والذى استقر عليه رأى الاحناف ومن تبعه ان حديث ابى سعيد فليس فيه دليل على الوجوب بل هو حكاية عن فعله هو فيدل على الجواز فيكون الجواب نصف صاع فيكون متطوعا.

---

١) انظر فتح البارى جـ٣ ص ٣٧٤ ط السفليه المحلى جـ ٦ ص ١٢٨- ١٣١

اما تفسير الطعام فى حديث ابى سعيد بالحنطه فهو غير مسلم . قال ابن المنذر : ظن بعض اصحابنا : **ان قوله فى حديث ابى سعيد " صاعا من طعام " لمن قال** : صاع من حنطة وهذا غلط منه ، ذلك ان ابا سعيد احجل الطعام ثم فسره ثم اورد عن طريق حفص بن ميسرة عند البخارى وغيره ان ابا سعيد قال " **كنا نخرج فى عهد النبى صلى الله عليه وسلم يوم الفطر صاعا من الطعام** " قال ابو سعيد " وكان طعامنا الشعير والزبيب والاقط والتمر " وهى ظاهرة فيما قال . **واخرج الطحاوى نحوه من طريق اخرى وفيه ولا نخرج غيره**"(١)

بل اخرج ابن خزيمه فى صحيحه عن ابن عمر قال : " لم تكن الصدقه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا التمر والزبيب والشعير ، ولم تكن الحنطه " ولمسلم من وجه اخر عن ابى سعيد قال " كنا نخرج من ثلاث اصناف :- صاعا من تمر او صاعا من قط او صاعا من شعير "

---

١) فتح البارى

وكأنه سكت عن الزبيب فى هذه الرواية لقلته بالنسبة الى الثلاثه المذكروه . قال الحافظ : وهذه الطرق كلها تدل على ان المراد بالطعام فى حديث ابى سعيد غير الحنطه فيحتمل ان تكون الذرة فأنه المعروف عند اهل الحجاز الآن ، وهى قوت غالب لهم .

وقد روى الجوز فى من طريق ابن عجلان عن عياض **فى حديث ابى سعيد " صاعا من تمر ، صاعا من سلت او ذرة"**(١)

والحاصل فى هذه المسألة:-

وخلاصة ما يقال فى حكم إخراج الصاع أو نصفه في زكاة الفطر إن الأحاديث الواردة بنصف الصاع من القمح ليست من الضعف بحيث ترد الجمله وخاصة إذ صح حديث الحسن عن ابن عباس ولكنها ليست من الصحة والشهرة بين الصحابه بحيث يجزم بثبوتها كثبوت الصاع من التمر والشعير والاقط والزبيب.

ولو صحت هذه ما خفيت على مثل ابن عمر وأبى سعيد ومعاوية ومن سمع كلامه من الصحابه وتلاميذهم.

وضيع معاوية ظاهر فى انه جعل نصف صاع القمح عدلا لصاع التمر فهو من باب المعادله والقيمة **ولذا قال ابو سعيد " تلك قيمة معاوية لا اقبلها ولا اعمل بها "**.

---

١) انظر فتح البارى جـ ٣ ص ٣٧٢ ط السلفية

وكذلك فعل غيره من الصحابه لما كثر القمح فى زمنهم . رأوا إن بهـا نصف صاع منه يقوم مقام صاع من الشعير ، كما قال ابن المنذر.
فالذي يطمئن اليه القلب من الروايات : ان الصاع ثابـت بـالنص فـى الاطعمه الأربعة

(**التمر والشعير والزبيب والاقط**) ولم يثبت عنه صاع من قمـح . على التحقيق كما لم تصل أحاديث نصف صاع منه الى درجة الصـحة.
أما من جعل المقدار نصف صاع من القمح – كمعاوية ومن وافقه مـن الصحابه رضي الله عنهم – بدل صاع من شعير او تمر فقد فعل ذلـك بالاجتهاد . بناء على ان قيم ما عدا القمح متساوية ، وكان القمـح إذ ذاك غالى الثمن . لكن يلزم على قولهم ان تغيير القيمة فى كل زمـان وفى كل بلد فيختلف الحال ولا ينضبط وربما لزم فى بعـض الأحيـان إخراج اصع (**جمع : صاع**) من قمح ونظرا لوجود التفاوت فى القيمة لسلع هذه الاصناف .

وما خافت ان يحدث تضارب أو عدم استقرار في تحديد المقدار الـذي ينبغى إخراجه لا بد من الاعتماد على الصاع لآنه الأساس لان الصحابه رضى الله عنهم لحظوا اعتياد القيمة ويدل على هذا ما روى عن الإمام على حين رأى رخص الاسعار بالبصرة .

---

١) فتح البارى جـ ٣ ص ٣٧٤

حيث قال لهم " اجعلوه صاعا من بر وغيره فدل على انه كان ينظر الى القيمة فى ذلك كما قال الحافظ."

فعلى هذا ينبغى ان يكون الاصل هو الصاع من غالب قوت البلد او الشخص ، كما سيأتى ، وإذا اريد إخراج القمح وكان غاليا . جاز إخراج نصف الصاع منه إذا كانت قيمته تساوى صاعا من القوت الغالب السائد بناء على اجتهاد الصحابه فى إخراج القمح بالقيمة وإخراج الصاع أحوط فى الاحوال كلها ، خروجا من الخلاف واتباعا للنص الثابت بيقين ، الذى يخرج المسلم مما يريبه الى مالا يريبه ومن اوسع الله عليه فليوسع . كما قال على رضى الله عنه(١)

---

١) كتاب فقه الزكاة للدكتور يوسف القرضاوى جـ ٢

مقدار الصاع :-

الصاع بالمقدار المصرى يزن ـــــ كيلة مصرية أى ـــــ ١ قدح وثلث مصرى وهو يساوى بالوزن بالجرامات ٢١٧٦ وذلك حسب الوزن بالقمح.

وإذا كان هذا هو وزن الصاع من القمح فقد قالوا : إن ما عداه من الاصناف آخف منه – فإذا اخرج منها مقدار ذلك وزنا كانت اكثر من صاع .

فإن كان هناك صنف يقتات منه الناس وهو أثقل من القمح – الأرز مثلا فالواجب الزيادة على الوزن المذكور بما يوازى الفرق .

ومن هنا رأى بعض العلماء الاعتماد على الكيل دون الوزن ، لأنها فى الحبوب الخفيف والثقيل .

والاولى الاعتماد فى ذلك على الكيل دون الوزن وان الواجب ان يخرج بصاع معايير بالصاع الذى كان يخرج به فى عصر رسول الله صلى الله عليه وسلم وذلك الصاع موجود ومن ثم يجده وجب عليه إخراج قدر يتيقن انه لا ينقص عنه . وعلى هذا فالتقرير بخمسه ارطال وثلث تقريبا (كذا ، ولعل الصواب : تقريب او تقريبى) وقال جماعه من العلماء:

الصاع اربع حفنات يكفى رجل معتدل الكفين والله اعلم.أ .هـ

وصاع النبى صلى الله عليه وسلم قال : " والاولى لمن أخرج من طعام ثقيل الوزن ان يزيد شيئا احتياطا".

اما الحنيفة فالصاع عندهم ثمانية ارطال فهو يساوى صاعا ونصفا عند الجمهور فنصفه = ____ ثلثى صاع غيرهم وقدره (أى النصف) بعض مشايخ الحنيفية بقدح وسدس بالمصرى وبعضهم بقدح وثلث (١) وبهذا يكون المقدار الواجب فى القمح عند الفريقين واحدا فى النتيجة رغم احتدام النزاع . ولكن يظهر الفرق شاسعا فى اخراج ما عدا القمح حيث يخرج الحنفى ضعف غيره ، على هذا التقدير .

ومن لم يكن عنده مكيال ولا ميزان . فليخرج اربعه امدادا والمد – كما قالوا ملء كفى الرجل المعتدل . واربع حفنات على هذه الطريقة تساوى صاعا ، ومن تطوع خير فهو خيرا له.

الاجناس التى يخرج منها :-

ذكرت الأحاديث الواردة فى زكاة الفطر اصنافا معينه من الطعام وهى التمر والشعير والزبيب والاقط – وهو اللبن المجفف الذى لم ينزع زبده والقمح والذرة كما جاء فى بعض الروايات .

---

١) رد المختار جـ ٢ ص ٨٣ – ٨٤ كتاب فقه الزكاه جـ ٢ ص ٩٤٨ – ٩٤٩

والذى يجب على كل مسلم ان يخرج هذه الاصناف او من غالب قـوت بلده او غالب قوته هو .

فيجوز اخراجها من الدقيق واللحم وسائر ما يقتات به الشـخص . لآن الغالب من اخراجها اشباع المساكين فى هذا الوقت وإذا قلنـا وجـوب إخراج زكاة الفطر من غالب قوت البلد وكانوا يقتاتون اجناساً لا غالب فيها اخرج المزكى ما شاء والافضل ان يخرج من اعلى الاصناف قدرا.

والحكمة من ذكر النبى صلى الله عليه وسلم من هذه الأصـناف التـي سبق ذكرها لأنها كانت هى الأقوات المتداولة فى البيئة العربية عندئـذ فلوان قوما يعيشون على الارز كانت فطرتهم مما ينفقون به . ولو كان قوم يعيشون على الذرة لكان واجبهم هو الذرة . فلهذا ارجح ان يخرج المرء فطرته من غالبا قوت بلده أو من غالب قوته إذا كان افضل مـن قوت البلد .

حكم إخراج القيمة في زكاة الفطر : -

إذا كانت الأحاديث الواردة في زكاة الفطر قد ذكرت اصنافا" معينة تخرج منها وقال الفقهاء يجوز الزيادة عليها أو أخراج من أى قوت من أقوات البلد أو قوت المزكى فهل يجوزان يصطعاد عن هذه الاصناف بالقميـــة المالية لاسيما فيما تحكمه ظروف المعيشة ونظامهـــا فالنـــذكر أقـــوال الفقهاء ثم نوضح ما يتلائم مع ظروف عصرنا ٠

سئل أحمد عن عطاء الدراهم فى صدقة الفطر فقال : أخاف آلا يجزئة خلاف سنة رسول الله ٠

وقيل له : قوم يقولون : عمر بن عبد العزيز كان يأخذ القيمة ؟

قال : يدعون قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ويقولون قال فلان ؟

قال ابن عمر : " فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم " قال الله تعالى " أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ٠"

فهو يرى دفع القيمة مخالف لرسول الله صلى الله عليه وسلم ٠

وهذا قول ما لك والشافعي

يتحقق بالطعام وربما كانت القيمة أفضل إذ كثرة الطعام عند الفقير تحوجه إلى بيعها والقيمة تمكنه من شراء مايلزم من الأطعمة والملابس وسائر الحاجات .

(ب) كما يدل على جواز القيمة ما ذكره ابن المنذر ان الصحابة اجازوا إخراج نصف الصاع من القمح ، لأنهم رأوا معادلاً فى القيمة للصاع من التمرأو الشعير ولهذا قال معاوية انى لا أرى مدين من سمراء الشام تعدل صاعا من التمر.

(جـ) ثم إن هذا هو الأيسر بالنظر لعصرنا وخاصة في المناطق الصناعية التي لا تتعامل الناس فيها إلا بالنقود ، كما أنه – في أكثر البلد أن وفى غالب الأحيان هو الأنفع للفقراء ، (١)

والذي يظهر – إن الرسول صلى الله عليه وسلم إنما فرض الزكاة الفطر من الاطمعة لسببين : **الأول** : لندرة النقود عن العرب في ذلك الحين فكان إعطاء الطعام أيسر على الناس ، **والثاني** : ان قيمة النقود تختلف وتتغير قوتها الشرائية من عصر الى عصر ، بخلاف الصاع من الطعام فانه بشبع حاجة بشرية محددة، كما ان الطعام كان في ذلك العهد أيسر على المعطى وانفع للآخذ ، والله اعلم بالصواب.

فقة الزكاة جـ٢ صـ٩٥٣ – ٩٥٤

وقت الوجوب والإخراج

ما عن وقت الوجوب فقد اتفق المسلمون على إن زكاة الفطر تجب في رمضان لحديث ابن عمر المتقدم " **فرض رسول الله صلى الله عليه وسلم زكاة الفطر من رمضان** " واختلفوا في تحديد وقت الوجوب .

فقال الشافعي واحمد وإسحاق والثوري ومالك في رواية : تجب بغروب الشمس من أخر يوم من رمضان . لأنها وجبت طهر الصائم ، والصوم ينتهى بالغروب فتجب به الزكاة.

وقال أبو حنيفة والصّحابة والليث وأبو ثور ومالك في إحدى روايته: تجب بطلوع الفجر من يوم العيد ، لأنها قربة تتعلق يوم العبد فلم يتقدم وجوبها يوم العيد كالا ضحية يوم الأضحى

والأمر هين وثمرة الخلاف تظهر في المولود الذي يولد بعد غروب الشمس وقبل فجر العيد : هل تجب عليه أم لا تجب ؟ وكذلك المكلف الذي يموت فى هذا الوقت .

روى الشيخان وغيرهما عن بن عمر " ان رسول الله صلى الله عليه وسلم " أمر بزكاة الفطر أن تؤدى قبل خروج الناس إلى الصلاة " يريد صلاة العيد وعن مكرمة قال يقدم الرجل زكاة يوم الفطر بين يدى صلاته ، ان الله تعالى يقول " قد أفلح من تزكى .

وذكر أسم ربه فصلى قبل قد نزلت من زكاة الفطر والمراد بكونها " نزلت في زكاة الفطر " انها تدل على ذلك بلإشارة او العبارة لا ان زكاة الفطرسبب لنزولها بالمعنى الاصطلاحي .

وقد أخرج البخاري ومسلم عن أبى سعيد " كنا نخرج في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم " يوم الفطر ، صاعا من طعام.. "

وظاهرة صحة الإخراج في اليوم كله ولكن الشراح تأولوا بأول اليوم وهو مابين صلاة الصبح إلى صلاة العيد ذكرة الفتح .

وحمل الشافعي التقبيد " **قبل الصلاة** " على الاستحباب

---

(١) فتح الباري صـ٣ صـ٣٧٥

(٢) المغنى جـ٣ صـ٦٧

لقوله عليه الصلاة والسلام : " أغنوهم في هذا اليوم واليوم يصدق على جميع النهار" (١)

ويرى جمهور الفقهاء إن تأخيرها عن الصلاة مكروه ، لان المقصود الأول منها أغناء الفقير عن السؤال والطلب فى هذا اليوم فمتى أخرها فان جزء من اليوم دون أن يتحقق هذا الإغناء (٢)

ويرى ابن حزم إن وقتها ينتهي ببياض الشمس وحلول وقت صلاة العيد فالتأخير عنه حرام .

قال : فمن لم يؤدها حتى خرج وقتها ، فقد وجبت فى ذمته وماله لمن هى له ماهى دين له وحق من حقوقهم قد وجب إخراجها من ماله وحرم عليه إمساكها فى ماله ، فوجب عليه أداؤها أبدا ويسقط بذلك حقهم ويبقى حق الله في تضيعة الوقت لا يقدر على جبره إلا بالإستغفار والندامة .

وإما تأخيرها عن يوم العيد ، فقال ابن رسلان إنه حرام بالاتفاق ، لأنها زكاة واجبة فوجب ان يكون فى تأخيرها إثم . كما فى اخراج الصلاة عن وقتها أ . هـ (٣)

إما تعجيل بإخراجها قبل وقتها فمنعه بعض العلماء بأن تخرج قبل طلوع فجر اليوم الفطر بيوم ولا أقل . وهو مخالف لما صح الصحابة في تعجيلها

---

(١) فتح الباري صـ٣ صـ٣٧٥ (٢) المغنى جـ٣ صـ٦٧

(٣) نيل الاوطاء جـ٤ صـ١٩٥

فروى البخاري عن ابن عمر قال " كانوا يعطونها قبل الفطر بيوم أو بيومين " والضمير في " كانوا " يرجع إلى أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وهم الذين بهم يقتدي فيهتدي .

والى هذا ذهب أحمد وقال : "لا يجوز أكثر من ذلك ، يعنى يوما أو يومين وهو عند المالكية أيضا"

وقال الشافعي :" يجوز من أول شهر رمضان لان سبب الصدقة والصوم والفطر عنه ."

وقال أبو حنيفة : " يجوز تعجيلها من أول الحول ، لأنها زكاة فاشبهت زكاة المال ".

والقول يجوز إخراجها من بعد نصف الشهر يسر على الناس وخاصة إذا كانت الدولة هي التي تتولى جمع زكاة الفطر . فقد تحتاج إلى زمن لتنظيم جبايتها وتوزيعها على المستحقين . بحيث تشرق شمس العيد وقد وصل إليهم حقهم ، فشعروا بفرحة العيد وبهجة كما يشعر سائرا الناس ومثل ذلك إذا تولت زكاة الفطرة مؤسسة أو جمعية إسلامية.

---

(١) كتاب فقة الزكاة جـ٢ صـ ٩٥٩ - ٩٦٠

لمن تصرف زكاة الفطر: -

تصرف زكاة الفطر للفقراء المسلمين بالإجماع .لقوله صلى الله عليه وسلم . " **أغنوهم** " الحديث

ولا تجوز إخراجها لفقراء هل الذمة كما قال الجمهور وقال أبو حنفية تجوز لهم .

واشترط قوما " لإخراجها لأهل الذمة ان يكونوا رهبانا"

وكان بعض السلف يفعل ذلك . وهو عمل حسنا يدل على سماحة الإسلام ورحمة المسلمين بغيرهم ولكن ينبغى ان يكون ذلك بعد اكتفاء فقراء المسلمين

والاول في إخراجها إن تخصص للمساكين لأنهم آحوج من غيرهم إليها . لما جاء فى الحديث إنها طعمة للمساكين

ولحديث " اغنواهم فى هذا اليوم " (١) **للاصناف** ويجوز إخراجها للآصناف الاخرى عن الحاجة واقتضته المصلحة لذلك .

---

(١) نيل الاوطاء جـ٤ صـ١٩٥

ذكر ما يستفاد من الأحاديث :-

يؤخذ من الحديث فوق ما تقدم :

(١) وجوب إخراج زكاة الفطر على كل المسلمين من الرجال والنساء والأغنياء والفقراء والصغار والكبار والأحرار والعبيد وان الفقير يخرج مما آخذه من الغنى.

(٢) أن ما فرض رسول الله عليه وسلم هو عين مافرضه الله عز وجل ، وان طاعته من طاعته .

(٣) دعوة الإسلام إلى التكافل الاجتماعي بين المسلمين ورعاية الفقراء والمساكين .

(٤) مراعاة الظروف البيئة في تحديد المقادير الشرعية المطلوب إخراجها في الزكاة سواء كانت زكاة فطر أو زروع وثمار ومواش ونحوها حسبما تقتضية المعايير والمكيال والميزان وغير ذلك.

(٥) يجوز إخراج زكاة الفطر بالقمية النقدية بل هو الأنسب و الآليق بظروف عصرنا وألا تقع للفقير لان الدراهم والدنانير إنما كانت عزيزة وتكاد تكون شبة فمنعدمه فى عصر النبوة والصحابة إنما امر بإخراجها من الحبوب لأنها هى التى كانت متاحه ومتوافرة يتعامل الناس بها أن ذاك . وان الغرض من إخراجها تحقق الاغنياء للفقير وسد حاجة ليلة العيد .

٦- يجوز إخراج زكاة الفطر من انواع الحبوب الاخرى وغالب ما يقتاد به كل اهل بلدا تيسيرا على المكلفين.

٧- يجب إخراج زكاة الفطر قبل صلاة العيد ولا يجوز تأخيرها عن هذا الوقت إلا لمن عذر والله اعلم.

الفهـــــــرس

م	الموضوع	رقم الصفحة
١	مقدمة	٣
٢	التمهيد	٥
٣	حالة الجزيرة العربية قبل الإسلام	٥
٤	أول من سكن مكة سيدنا إسماعيل بن إبراهيم	٨
٥	أبناء إسماعيل	١٤
٦	أصل العرب	١٥
٧	أولاد عدنان	١٦
٨	خروج عمرو بن عامر من اليمن وتفرق أبنائه في بلاد العرب	١٩
٩	أصل قريش والسبب في تسميتهم هذا الاسم وكيف صارت لهم السيادة على مكة	٢٠
١٠	قصة الذبيحين	٢٤
١١	حاجة المجتمع البشري إلى الرسول	٢٩
١٢	التبشير بالرسول في الكتب السماوية السابقة	٣٣
	الفصل الأول	
١٣	مولد الرسول صلى الله عليه وسلم	٤١
١٤	ولادته صلى الله عليه وسلم	٤٦
١٥	نسبه صلى الله عليه وسلم الشريف	٥١
١٦	أسماؤه صلى الله عليه وسلم	٥٢
١٧	مرضعاته صلى الله عليه وسلم	٥٢
١٨	شق صدره الشريف	٥٧
١٩	وفاة آمنة بنت وهب	٦٢

٢٠	وفاة عبد المطلب	٦٣
٢١	أهل الفطرة وحكمهم	٦٥
٢٢	الرسول صلى الله عليه وسلم في شبابه	٦٨
٢٣	خروج أبي طالب إلى الشام واصطحاب الرسول ولقاء بحيري الراهب	٧٢
٢٤	شهوده صلى الله عليه وسلم حرب الفجار «١»	٧٤
٢٥	اشتراك النبي صلى الله عليه وسلم في هذه الحرب	٧٥
٢٦	شهوده صلى الله عليه وسلم حلف الفضول ومشاركته فيه	٧٧
٢٧	أوصاف الرسول صلى الله عليه وسلم الخلقية والخُلُقية	٨٠
٢٨	اشتهاره صلى الله عليه وسلم بالصدق والأمانة	٨٥
٢٩	زواجه صلى الله عليه وسلم من السيدة خديجة	٨٩
٣٠	نسب السيدة خديجة	٩٠
٣١	أولاد الرسول صلى الله عليه وسلم من السيدة خديجة	٩٢
٣٢	الرسول يضع الحجر الأسود في مكانه عند اختلاف قريش على هذا الشرف	٩٤
٣٣	فكرة الحمس التي ابتدعتها قريش	١٠٠
	الجزء الثاني (مفاهيم خاطئة)	
٣٤	الحدود في الإسلام	١١٣
٣٥	القتل	١٢٠
٣٦	السرقة	١٢١
٣٧	الزنا	١٢٦
٣٨	شرب الخمر	١٣٢
٣٩	المرأة	١٣٤
	الجزء الثالث	
٤٠	عقوبة منع الزكاة	١٥٦

٤١	التحليل اللفظي	١٥٩
٤٢	الشرح والبيان	١٦٧
٤٣	زكاة الإبل والبقر والغنم	١٧٨
٤٤	مقدار زكاة الإبل	١٧٩
٤٥	زكاة البقر	١٨٢
٤٦	زكاة الغنم	١٨٤
٤٧	زكاة الخيل	١٨٦
٤٨	بيان المعاني الأخرى المتعلقة بهذا الحديث	١٨٧
٤٩	ذكر ما يستفاد من الحديث	١٩٠
٥٠	زكاة الفطر	١٩٢
٥١	تحليل لفظي	١٩٣
٥٢	الشرح والبيان	١٩٥
٥٣	حكم زكاة الفطر	١٩٦
٥٤	حكم مشروعيتها	٢٠٠
٥٥	شروط إخراج زكاة الفطر على الفقير	٢١٠
٥٦	قول النووي والدلالة فيه من وجهين	٢١٣
٥٧	مقدار الصاع	٢٢٠
٥٨	حكم إخراج القيمة في زكاة الفطر	٢٢٣
٥٩	وقت الوجوب والإخراج	٢٢٥
٦٠	لمن تصرف زكاة الفطر	٢٢٩
٦١	ذكر ما يستفاد من الأحاديث	٢٣٠

اسم الطالب	
الفرقة	
رقم الجلوس	

س : تكلم عن الزكاة وما هو نصاب الزكاة فى الذهب والفضة تلكم زكاة الزروع وزكاة الفطر